الموافق 26 مارس سنة 2025 م



السنة الثانية والستون

الجمهورية الجرزائرية الجمهورية الديمقراطية الشغبية

المركب الإلى المائية

اِتفاقات دولیة ، قوانین ، ومراسیم فرارات و آراء ، مقررات ، مناشیر ، اعلانات و بلاغات

الإدارة والتّحرير الأمانة العامّة للحكومة WWW.JORADP.DZ الطّبع والاشتراك المطبعة الرّسميّة	بلدان خارج دول المغرب العربي	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريتانيا	الاشتراك سنويّ
حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة	سنة	سنة	
الهاتف : 023.41.18.89 إلى 92 الفاكس 023.41.18.76	2675,00 د.ج	1090,00 د.ج	النَّسخة الأصليّة
ج.ج.ب 68 3200-50 الجزائر	5350,00 د.ج	2180,00 د.ج	النّسخة الأصليّة وترجمتها
بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 00 060000201930048 00 مساب العملة الأجنبيّة للمشتركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 003 00 060000014720242	تزاد عليها نفقات الارسال		

ثمن النسخة الأصلية 14,00 د.ج ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 28,00 د.ج

ثمن العدد الصّادر في السّنين السّابقة : حسب التّسعيرة.

وتسلّم الفهارس مجّانا للمشتركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان. ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

فمرس

اتفاقيات واتفاقات دولية

مرسبوم رئاسيي رقم 25-106 مؤرخ في 25 رمضيان عام 1446 الموافق 25 مارس سنية 2025، يتضمن التصديق على الاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية سلوفينيا حول الإعفاء المتبادل من متطلبات الحصول على تأشيرة الإقامة القصيرة لحاملي جوازات سفر دبلوماسية ولمهمة، الموقع بالجزائر بتاريخ 27 مايو سنة 2024............ مرسوم رئاسي رقم 25-107 مؤرخ في 25 رمضان عام 1446 الموافق 25 مارس سنة 2025، يتضمن انضمام الجمهورية الجزائرية 5 الديمقراطية الشعبية إلى الاتفاق المتعلق ببنك التنمية الجديد، الموقّع بفورتاليزا، بتاريخ 15 يوليو سنة 2014...... مرسوم رئاسي رقم 25-108 مؤرخ في 25 رمضان عام 1446 الموافق 25 مارس سنة 2025، يتضمن التصديق على الاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية موزمبيق حول الإعفاء من التأشيرة لحاملي جوازات سفر دبلوماسية أو لمهمة ، الموقع بالجزائر بتاريخ 29 فبراير سنة 2024..... قرارات، مقرّرات، آراء وزارة الطاقة والمناجم والطاقات المتجددة قـرار مــؤرخ في 12 رمضان عـام 1446 المــوافـق 12 مــار س سنــة 2025، يحــدد التشكيلــة الاسـميــة للمجلـس العلمــي و البـيداغـوجــي لمركز قرار مؤرخ في 12 رمضان عام 1446 الموافق 12 مارس سنة 2025، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية المكلفة بفحص مطابقة دراسات التأثير على البيئة ودراسات الأخطار للمنشآت والهياكل التابعة لنشاطات المحروقات........................... وزارة العدل قرار مؤرّخ في 23 شعبان عام 1446 الموافق 22 فبراير سنة 2025، يتضمن إنشاء فرع بدائرة اختصاص محكمة المهدية..... وزارة الصناعة قرار مؤرّخ في 25 شعبان عام 1446 الموافق 24 فبراير سنة 2025، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المعهد الوطني للإنتاجية والتنمية الصناعية..... قرار مؤرخ في 25 شعبان عام 1446 الموافق 24 فبراير سنة 2025، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المعهد الوطني الجزائري وزارة التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية قرار وزارى مشترك مؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1446 الموافق 2 أكتوبر سنة 2024، يتضمن اعتماد اللائحة الفنية التي تحدد خصائص 10 قرار مؤرخ في 17 رمضان عام 1446 الموافق 17 مارس سنة 2025، يوضح شروط وكيفيات سير وتسيير المداومات والعطل والتوقف 88 وزارة الاتصال قرار مؤرّخ في 28 شعبان عام 1446 الموافق 27 فبراير سنة 2025، يتضمن تكوين لجنة طعن لدى الإدارة المركزية لوزارة الاتصال...... المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

مقرّر مؤرّخ في 17 رمضان عام 1446 الموافق 17 مارس سنة 2025، يتضمن تفويض الإمضاء إلى الأمين العام......

اتفاقيات واتفاقات دولية

مرسوم رئاسي رقم 25-106 مؤرخ في 25 رمضان عام 1446 الموافق 25 مارس سنة 2025، يتضمن التصديق على الاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية سلوفينيا حول الإعفاء المتبادل من متطلبات الحصول على تأشيرة الإقامة القصيرة لحاملي جوازات سفر دبلوماسية ولمهمة، الموقع بالجزائر بتاريخ 27 مايو سنة 2024.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج والشؤون الإفريقية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادة 91 (7 و 12) منه،

- وبعد الاطلاع على الاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقر اطية الشعبية وحكومة جمهورية سلوفينيا حول الإعفاء المتبادل من متطلبات الحصول على تأشيرة الإقامة القصيرة لحاملي جوازات سفر دبلوماسية ولمهمة، الموقع بالجزائر بتاريخ 27 مايو سنة 2024،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يصدق على الاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية سلوفينيا حول الإعفاء المتبادل من متطلبات الحصول على تأشيرة الإقامة القصيرة لحاملي جوازات سفر دبلوماسية ولمهمة، الموقع بالجزائر بتاريخ 27 مايو سنة 2024، وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الجرائرية الجراموراطية الشعبية.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 25 رمضان عام 1446 الموافق 25 مارس سنة 2025.

عبد المجيد تبون

اتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية سلوفينيا حول الإعفاء المتبادل من متطلبات الحصول على تأشيرة الإقامة القصيرة لحاملي جوازات سفر دبلوماسية ولمهمة.

إنّ حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية سلوفينيا، المشار إليهما فيما يأتي معاً بـ "الطرفين" وعلى حدة بـ "الطرف"،

- اعتباراً لعلاقات الصداقة القائمة بين البلدين،

ورغبة منهما في تعزيز العلاقات بين البلدين، على أساس المعاملة بالمثل،

- ورغبة منهما في تسهيل تنقل رعاياهما الحاملين لجوازات سفر دبلوماسية ولمهمة بين إقليميهما،

- وعملاً بالقوانين والتنظيمات المعمول بها في البلدين،

اتفقتا على ما يأتى:

المادة الأولى الأهداف

يسمح لمواطني أي من الطرفين، الحاملين جوازات سفر دبلوماسية أو لمهمة، صالحة، بالدخول إلى إقليم الطرف الآخر وعبوره والإقامة فيه ومغادرته، بدون تأشيرة، لمدة لا تتجاوز تسعين (90) يوما خلال أي فترة تقدر بمائة و ثمانين (180) يوما، مما يقتضي احتساب فترة المائة والثمانين (180) يوما التى تسبق كل يوم إقامة، و فقا لأحكام هذا الاتفاق.

المادة 2

نطاق التطبيق

يطبق هذا الاتفاق على فئات جوازات السفر الآتية:

1- بالنسبة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: جوازات السفر الدبلوماسية ولمهمة، الصالحة.

2- بالنسبة لجمهورية سلوفينيا: جوازات السفر الدبلوماسية ولمهمة، الصالحة.

المادة 3

مدة الإقامة

1-يمكن مواطني الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الحاملين جوازات سفر دبلوماسية أو لمهمة، صالحة، الإقامة في إقليم جمهورية سلوفينيا لمدة لا تتجاوز تسعين (90) يوما خلال أي فترة تقدر بمائة و ثمانين (180) يوما، مما يقتضي احتساب فترة المائة والثمانين (180) يوما التي تسبق كل يوم إقامة.

2-يمكن مواطني جمهورية سلوفينيا، الحاملين جوازات سفر دبلوماسية أو لمهمة، صالحة، الإقامة في إقليم الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لمدة لا تتجاوز تسعين (90) يوما خلال أي فترة تقدر بمائة وثمانين (180) يوما، مما يقتضي احتساب فترة المائة والثمانين (180) يوما التي تسبق كل يوم إقامة.

3- لا يؤثر هذا الاتفاق على إمكانية تمديد الطرفين لفترة الإقامة أكثر من تسعين (90) يوما، وفقا لقوانينهما وتنظيماتهما الوطنية المعمول بها.

المادة 4

تأشيرة الاعتماد

لا يعفي هذا الاتفاق أعضاء البعثات الدبلوماسية والمراكز القنصلية، بالإضافة إلى ممثلي المنظمات الدولية، التي يقع مقرها في إقليم الطرف الآخر، وكذا أفراد عائلاتهم الذين يعيشون في كنفهم، والحاملين جوازات سفر دبلوماسية أو لمهمة، من إلزامية الحصول على تأشيرة لاعتمادهم قبل الدخول إلى إقليم بلد الاستقبال.

المادة 5

شروط الدخول والعبور والمغادرة

يمكن المواطنين الحاملين جوازات السفر المشار إليها في المادة 2 من هذا الاتفاق الدخول إلى إقليم الطرف الآخر وعبوره ومغادرته عبر كافة النقاط المخصصة للنقل الدولي للمسافرين، شريطة أن يتم استيفاء الإجراءات المطلوبة وفقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها في كلا البلدين.

المادة 6

الالتزامات الوطنية

لا يعفي هذا الاتفاق مواطني أي من الطرفين من إلزامية الامتثال للقوانين والتنظيمات المعمول بها في بلد الطرف الذي يدخلون إلى إقليمه ويقيمون فيه.

المادة 7

حق السلطات

لا يمس هذا الاتفاق بحق كلا الطرفين في رفض دخول وإقامة أي مواطن من بلد الطرف الآخر ، الحامل جواز سفر دبلوماسي أو لمهمة ، صالح ، والذي يعتبر شخصا غير مرغوب فيه ، في أحد إقليميهما أو تقليص مدة إقامته أو إنهائها ، أو الذي لم يستوف الشروط المعمول بها للدخول والإقامة في إقليم أي من الطرفين ، على أساس النظام العام أو الأمن الوطني .

المادة 8

تبادل وثائق السفر

1- يتبادل الطرفان، نماذج عن جوازات السفر المشار المشار إليها في المادة 2 من هذا الاتفاق، عبر القناة الدبلوماسية، في غضون أجل أقصاه الثلاثون (30) يوما الموالية لتاريخ التوقيع على هذا الاتفاق.

2- في حالة إصدار جوازات سفر دبلوماسية أو لمهمة جديدة أو إدخال تغييرات على جوازات السفر الحالية، يتعين على كل طرف إرسال نماذج عن جوازات السفر الجديدة أو المعدلة إلى الطرف الآخر، عبر القناة الدبلوماسية، بما في ذلك تفاصيل عن خصائصها الأمنية وقابلية تطبيقها، في غضون ثلاثين (30) يوما قبل دخولها حيز الخدمة.

المادة 9

التعليق

1-يمكن الطرفين تعليق العمل بهذا الاتفاق، كلّياً أو جزئياً، لأسباب متعلقة بالأمن الوطني أو بالنظام العام أو بالصحة العمومية. ويتعيّن على كل طرف تبليغ الطرف الآخر، عبر القناة الدبلوماسية، في غضون أجل أقصاه اثنتان وسبعون (72) ساعة، عن تطبيق هذا الإجراء. وتدخل هذه الإجراءات حيز التنفيذ أو يتم إلغاؤها بتاريخ استلام هذا التبليغ.

2- لا يمس هذا التعليق بحقوق المواطنين الحاملين جوازات سفر دبلوماسية أو لمهمة، صالحة، والذين دخلوا بالفعل إلى إقليم الطرف الآخر.

لمادة 10

الالتزامات الدولية

لا يفسر هذا الاتفاق والنشاطات المنبثقة عنه على أنه يتعارض مع أي التزام لأحد الطرفين بموجب اتفاقات دولية أو المنبثقة من عضويتهما في المنظمات الدولية.

المادة 11

تسوية الخلافات

تتم تسوية أي خلاف ينشأ عن تفسير أو تنفيذ هذا الاتفاق، وديا، عن طريق المشاورات أو المفاوضات بين الطرفين، عبر القناة الدبلوماسية.

المادة 12

الدخول حيز التنفيذ والمدة

يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ اعتبارا من اليوم الأول من الشهر الذي يلي تاريخ استلام الإخطار الأخير، والذي يخطر بموجبه أحد الطرفين الطرف الآخر، كتابيا وعبر القناة الدبلوماسية، باستكمال كافة الإجراءات القانونية الداخلية اللازمة لهذا الغرض.

يبقى هذا الاتفاق ساري المفعول لمدة غير محددة.

سنة 2025.

المادة 13 التعديل

يمكن تعديل هذا الاتفاق باتفاق متبادل لكلا الطرفين، كتابيا وعبر القناة الدبلوماسية. وتدخل هذه التعديلات حيز التنفيذ طبقا لنفس الإجراءات المتعلقة بدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ.

المادة 14

الإنهاء

يمكن أيًّا من الطرفين إخطار الطرف الآخر، كتابيا وعبر القناة الدبلوماسية، برغبته في إنهاء العمل بهذا الاتفاق، على الأقل، ستة (6) أشهر قبل تاريخ إنهائه.

حرّر بالجزائر في 27 مايو سنة 2024، في نسختين أصليتين، باللغات العربية والسلوفينية والإنجليزية، ولكل النصوص نفس الحجية القانونية. في حالة الاختلاف في تفسير أحكام هذا الاتفاق، يرجح النص باللغة الإنجليزية.

عن حكومة الجمهورية عن حكومة جمهورية سلوفينيا الجزائرية الديمقراطية الشعبية الأمين العام لوزارة الشؤون الخارجية والجالية الوطنية والأوروبية بالخارج لوناس مقرمان

مرسوم رئاسى رقام 25-107 ماؤرخ فى 25 رمضان

عام 1446 الموافق 25 مارس سنة 2025، يتضمن

انضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبيــة إلى الاتفــاق المتعلــق ببنــك التنميــة الجديد، الموقّع بفورتاليـزا، بتاريـخ 15 يوليـو

الشؤون الخارجية ريناتا سفيلبار بيك

الأمينة العامة لوزارة

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج والشؤون الإفريقية،

المادة 2: ينصشر هذا المرسوم في الجريدة الرسميَّة

حرّر بالجزائر في 25 رمضان عام 1446 الموافق 25 مارس

مىرسىوم رئاسىي رقىم 25-108 مىؤرخ فى 25 رمضىسان

عام 1446 الموافق 25 مارس سنة 2025، يتضمن

التصديق على الاتفاق بين حكومة الجمهورية

الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة

جمهورية موزمبيق حول الإعفاء من التأشيرة

لحاملي جوازات سفر دبلوماسية أو لمهمة،

الموقّع بالجزائر بتاريخ 29 فبراير سنة 2024.

عبد المجيد تبون

للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

- وبناء على الدستور، لا سيما المادة 91 (7 و 12) منه،

- وبعد الاطلاع على الاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية موزمبيق حول الإعفاء من التأشيرة لحاملي جوازات سفر دبلوماسية أو لمهمة ، الموقع بالجزائر بتاريخ 29 فبراير

يرسم ما يأتى:

المادة الأولى: يصدّق على الاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية موزمبيق حول الإعفاء من التأشيرة لحاملي جوازات سفر دبلوماسية أو لمهمة ، الموقع بالجزائر بتاريخ 29 فبراير سنة 2024، وينشر في الجريدة الرّسمية للجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 25 رمضان عام 1446 الموافق 25 مارس سنة 2025.

عبد المجيد تبون

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على تقرير وزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج والشؤون الإفريقية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادة 91 (7 و 12) منه،

- وبعد الاطلاع على الاتفاق المتعلق ببنك التنمية الجديد، الموقع بفورتاليزا، بتاريخ 15 يوليو سنة 2014،

يرسم ما يأتى:

المادة الأولى : تنضــــم الجمهــــوريّـة الجزائــــريّـة الديمقراطيّة الشّعبيّة إلى الاتفاق المتعلق ببنك التنمية الجديد، الموقع بفور تاليزا، بتاريخ 15 يوليو سنة 2014، الملحق بأصل هذا المرسوم.

اتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية موزمبيق حول الإعفاء من التأشيرة لحاملي جوازات سفر دبلوماسية أو لمهمة.

إنَّ حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية موزمبيق، المشار إليهما فيمايأتي معا بـ"الطرفين" وعلى حدة بـ"الطرف"،

- اعتبارا لاهتمام كلا البلدين بتعزيز علاقات الصداقة والتعاون،

- ورغبة منهما في تسهيل وتبسيط إجراءات تنقل رعايا بلديهما الحاملين لجوازات سفر دبلوماسية ولمهمة،

اتفقتا على ما يأتى :

المادة الأولى

شروط عامة

1 – لا يلزم رعايا دولة أي من الطرفين، الحاملين لجوازات سفر دبلوماسية أو لمهمة، صالحة، من إلزامية الحصول على تأشيرة للدخول إلى إقليم الطرف الآخر ومغادرت وعبوره والإقامة فيه لمدة لا تتجاوز تسعين (90) يوما خلال فترة تقدر بمائة و ثمانين (180) يوما، اعتبارا من تاريخ أول دخول.

2-إذا تجاوزت مدة الإقامة تسعين (90) يوما، يتعين على رعايا كلا الطرفين الحاملين لجوازات سفر دبلوماسية أو لمهمة، صالحة، القيام بالإجراءات اللازمة للحصول على التأشيرة.

3 – لا يتم الدخول أو مغادرة إقليم أي من الطرفين إلا عبر المراكز الحدودية المعيّنة أو المطارات أو الموانئ المرخص لها قانونا لدخول المسافرين في حركة النقل الدولي.

4- لا يسري الإعفاء من التأشيرة بموجب هذا الاتفاق، على رعايا الدولتين المشار إليهم في الفقرة 1-، لأغراض الإقامة أو العمل أو الترخيص بالدراسة.

المادة 2

الموظفون الدبلوماسيون والقنصليون المعتمدون

1- يمكن الموظفين الدبلوماسيين والقنصليين المعتمدين لدى الطرف الآخر، وكذا أفراد عائلاتهم الحاملين جوازات سفر دبلوماسية أو لمهمة، صالحة، الدخول إلى

إقليم الطرف الآخر ومغادرته والإقامة فيه طوال فترة مهمتهم دون إلزامية الحصول على تأشيرة، باستثناء أول دخول لهم.

2- عند وصول الرعايا المشار إليهم في الفقرة 1- من هذه المادة، يتعين عليهم تقديم طلب الحصول على بطاقة الهوية المناسبة التى تسلّمها الوزارة المكلفة بالشؤون الخارجية.

المادة 3

التحفظات

يحتفظ كل طرف بحق رفض دخول أي شخص يستفيد من الإعفاء من التأشيرة المنصوص عليها في هذا الاتفاق إلى إقليمه أو تقليص مدة إقامته أو إنهائها باعتباره شخصا غير مرغوب فيه، لأسباب تتعلق بالنظام العام والأمن الوطني، ويبلغ قراره للطرف الأخرعن طريق القناة الدبلوماسية.

المادة 4

الامتثال للتشريعات الوطنية

يلتزم الأشخاص المستفيدون من الإعفاء من التأشيرة المنصوص عليها في هذا الاتفاق باحترام التشريع المعمول به في الدولة المستقبلة، خلال دخولهم إلى إقليمها أو إقامتهم فيه أو عبوره أو مغادرته.

المادة 5

تبادل النماذج

1-يرسل كل طرف إلى الطرف الآخر عبر القناة الدبلوماسية، نماذج عن جوازات السفر المشار إليها في المادة الأولى أعلاه، في غضون الثلاثين (30) يوما الموالية لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ.

2- يبلّغ كل طرف الطرف الآخر بأي تعديل يطرأ على جوازات السفر المشار إليها في المادة الأولى من هذا الاتفاق، كما يرسل له نماذج عن الوثائق الجديدة عبر القناة الدبلوماسية، وذلك ثلاثين (30) يوما قبل دخولها حيز الخدمة.

المادة 6

التعليق

1- يحتفظ كل طرف بحق تعليق تطبيق هذا الاتفاق بشكل مؤقت، كليا أو جزئيا، لأسباب تتعلق بالأمن أو النظام العام أو الصحة العمومية.

2- يتم إبلاغ الطرف الآخر قانونا باتخاذ هذه الإجراءات أو إلغائها، عبر القناة الدبلوماسية، وذلك سبعة (7) أيام قبل دخولها حيز التنفيذ.

المادة 7

التعديل

يمكن كل طرف طلب تعديل هذا الاتفاق، كلّيا أو جزئيا، كتابيا وعبر القناة الدبلوماسية، ويدخل كل تعديل لهذا الاتفاق حير التنفيذ باتفاق الطرفين، وفقالنفس إجراءات دخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ، ويشكل جزءاً لا يتجزأ منه.

المادة 8

تسوية الخلافات

تتم تسوية أي خلاف أو نزاع ينشأ عن تنفيذ أو تفسير أحكام هذا الاتفاق، وديا، عن طريق التشاور أو التفاوض بين الطرفين عبر القناة الدبلوماسية.

المادة 9

الدخول حيز التنفيذ والمدة والإنهاء

1-يبرم هذا الاتفاق لمدة غير محددة ويدخل حيز التنفيذ ثلاثين (30) يوما بعد استلام الإخطار الكتابي الأخير،

عبر القناة الدبلوماسية، الذي يخطر بموجبه أحد الطرفان الطرف الآخر باستكمال الإجراءات الداخلية بكل منهما واللازمة لدخوله حيز التنفيذ.

2- يمكن أياً من الطرفين إنهاء العمل بهذا الاتفاق عن طريق إخطار كتابى يرسله إلى الطرف الآخر ، عبر القناة الدبلوماسية. ويدخل هذا الإنهاء حيز التنفيذ في غضون التسعين (90) يوما الموالية لتاريخ استلام الطرف الآخر لذلك الإخطار.

حرّر بالجزائر في 29 فبراير سنة 2024، في نسختين أصليتين، باللغات العربية والبرتغالية والإنجليزية، ولكل النصوص نفس الحجية القانونية. في حالة الاختلاف في التفسير، يرجح النص باللغة الإنجليزية.

عن حكومة جمهورية عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية موزمبيق الشعيبة

وزير الداخلية وزير الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج أحمد عطاف

باسكوال روندا

قرارات، مقررات، آراء

وزارة الطاقة والمناجم والطاقات المتجددة

قـرار مــؤرخ في 12 رمضان عام 1446 المـوافق 12 مـارس سنة 2025، يحدد التشكيلة الاسمية للمجلس العلمى والبيداغوجي لمركز التكوين والدعم في مجال الأمن النووي.

بموجب قرار مؤرخ في 12 رمضان عام 1446 الموافق 12 مارس سنة 2025، تحدد التشكيلة الاسمية للمجلس العلمى والبيداغوجي لمركز التكوين والدعم في مجال الأمن النووى، تطبيقا لأحكام المادة 18 من المرسوم الرئاسي رقم 12-87 المؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 26 فبراير سنة 2012 والمتضمن إنشاء مركز التكوين والدعم في مجال الأمن النووى وتنظيمه وسيره، كما يأتى:

- السيد عبد السلام صغور ، رئيسا.

ممثلو السلك التعليمي التابع لمؤسسات وزارة التعليم العالى :

السيدة والسادة:

- مهدي سي خالد،
 - محمد بلقاید،
 - بوعلام بوزید،
 - جمال موسى،
- عز الدين شافا،
- سمير بلخيرى، ممثل السلك التعليمي للمدر ســة العسكرية المتعددة التقنيات،
- -منيرة عبدالرحمان، ممثلة السلك التعليمي للمدرسة العليا للشرطة،
- -محمد بربارة، ممثل السلك التعليمي للمدرسة الوطنية

- محمد بدريسي، ممثل السلك التعليمي للمدرسة الوطنية للحماية المدنية،

- أحمد حرواش، ممثل المعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الإجرام للدرك الوطني،

- فراس أو جيت، ممثّل المعهد الوطني للبحث في علم التحقيق الجنائي للمديرية العامة للأمن الوطني.

ممثلو مراكز البحث النووي:

السادة :

- جمال طيب الرحماني، ممثل مركز البحث النووي بالجزائر،

- كمال بوزقزي، ممثل مركز البحث النووي بدرارية،
- صديق ولد عامر ، ممثل مركز البحث النووي ببيرين،
- -عاشور سليماني، ممثل مركز البحث النووي تامنغست،

- محند أمقران جمعة ، ممثل المعهد الديبلوماسي والعلاقات الدولية.

ممثلو السلك التعليمي للمركز:

السادة:

- مصطفى قاسي،
- سماعین قریشی،
- سمير شلباني،
 - جمال مرداوي.

قرار مؤرخ في 12 رمضان عام 1446 الموافق 12 مارس سنة 2025، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية المكلفة بفحص مطابقة دراسات التأثير على البيئة ودراسات الأخطار للمنشآت والهياكل التابعة لنشاطات المحروقات.

بموجب قرار مؤرخ في 12 رمضان عام 1446 الموافق 12 مارس سنة 2025، يعين الأعضاء الآتية أسماؤهم، تطبيقا لأحكام المادة 29 من المرسوم التنفيذي رقم 21-319 المؤرخ في 5 مصرم عام 1443 الموافق 14 غشت سنة 2021 والمتعلق بنظام الترخيص باستغلال المنشآت والهياكل التابعة لنشاطات المحروقات وكذا كيفيات الموافقة على دراسات المخاطر المتعلقة بنشاطات البحث ومحتوياتها، في اللجنة الاستشارية المكلفة بفحص مطابقة دراسات التأثير على البيئة ودراسات الأخطار للمنشآت والهياكل التابعة لنشاطات المحروقات:

ممثلا سلطة ضبط المحروقات:

السيدة والسيد:

- يحيى بن شعبان، رئيسا،
 - -مريم بوقرة، مستخلفة.

ممثلتا الوزارة المكلفة بالبيئة:

السيدتان:

- صبيحة قاليا، عضواً،
- هدى خلف الله، مستخلفة.

ممثلا المديرية العامة للحماية المدنية:

السيدة والسيد:

- الطيب براشد، عضوا،
- نوال جبار ، مستخلفة.

وزارة العدل

قرار مؤرّخ في 23 شعبان عام 1446 الموافق 22 فبراير سنة 2025، يتضمن إنشاء فرع بدائرة اختصاص محكمة المهدية.

إنّ وزير العدل، حافظ الأختام،

- بمقتضى القانون رقم 22-70 المؤرّخ في 4 شوّال عام 1443 الموافق 5 مايو سنة 2022 والمتضمن التقسيم القضائي، لا سيما المادة 5 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 24-374 المؤرّخ في 16 جمادى الأولى عام 1446 الموافق 18 نوفمبر سنة 2024 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-332 المؤرّخ في 10 رمضان عام 1425 الموافق 24 أكتوبر سنة 2004 الذي يحدّد صلاحيات وزير العدل، حافظ الأختام،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 24-77 المؤرّخ في 27 رجب عام 1445 الموافق 8 فبراير سنة 2024 الذي يحدّد دوائر الاختصاص الإقليمي للمجالس القضائية والمحاكم التابعة لها،

يقرّر ما يأتي:

المادة الأولى: ينشأ بدائرة اختصاص محكمة المهدية، فرع يكون مقره ببلدية الحمادية، وتمتد دائرة اختصاصه الإقليمي إلى إقليم بلديتي الحمادية وبوقرة.

المادة 2: يكلّف هذا الفرع، في حدود دائرة اختصاصه الإقليمي، بالنظر في القضايا المدنية والتجارية والاجتماعية والعقارية وشؤون الأسرة والمخالفات والجنسية والحالة المدنية والعقود المختلفة.

المادة 3: يسري مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب هذا الفرع.

المادة 4: ينشر هذا القرار في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 23 شعبان عام 1446 الموافق 22 فبراير سنة 2025.

لطفى بوجمعة

وزارة الصناعة

قرار مؤرّخ في 25 شعبان عام 1446 الموافق 24 فبراير سنة 2025، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المعهد الوطني للإنتاجية والتنمية الصناعية.

بموجب قرار مؤرّخ في 25 شعبان عام 1446 الموافق 24 فبراير سنة 2025، تحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المعهد الوطني للإنتاجية والتنمية الصناعية، تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 98-163 المؤرّخ في 22 محرّم عام 1419 الموافق 19 مايو سنة 1998 والمتضمن تحويل المعهد الوطني للإنتاجية والتنمية الصناعية إلى مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، المعدل والمتمم، كما يأتى:

السيدات والسادة:

- خير الدين بن عيسى، ممثل وزير الصناعة رئيسا،
- حمزة ملاخسو، ممثل وزارة الدفاع الوطنى، عضوا،

وسيلة هومل، ممثلة وزير الدولة، وزير الطاقة والمناجم والطاقات المتجددة، عضوا،

- إلياس داو دي، ممثل و زير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، عضوا،
 - عبد الحق بوعبيد، ممثل وزير المالية، عضوا،
- مرزاق غرناوط، ممثل وزير التعليم العالي والبحث العلمى، عضوا،
- مولود بولعوينات، ممثل وزير التكوين والتعليم المهنيين، عضوا،
- -رتيبة مسوس، ممثلة وزير التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية، عضوا،

- حبيبة مقدم، ممثلة وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، عضوا،

- ياسين ماجور ، ممثل المجمّعات الصناعية العمومية ، عضوا ،

- سفيان زيزي، ممثل عمال المعهد الوطني للإنتاجية والتنمية الصناعية، عضوا،

- يوسف تونسي، ممثل المجلس البيداغوجي والعلمي للمعهد الوطنى للإنتاجية والتنمية الصناعية، عضوا.

____*___

قـرار مـؤرخ فـي 25 شعبان عام 1446 الموافق 24 فبراير سنة 2025، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المعهد الوطنى الجزائري للملكية الصناعية.

بموجب قرار مؤرخ في 25 شعبان عام 1446 الموافق 24 فبراير سنة 2025، تحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية، تطبيقا لأحكام المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 98-68 المؤرخ في 24 شوّال عام 1418 الموافق 21 فبراير سنة 1998 والمتضمن إنشاء المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية و تحديد قانونه الأساسي، كما يأتى:

السيدات والسادة:

- محمد ميكاتي، ممثل وزير الصناعة، رئيسا،
- عبد الله شيتة، ممثل وزارة الدفاع الوطنى، عضوا،
- رضوان موهوب، ممثل وزير الدولة، وزير الشؤون المنارجية والجالية الوطنية بالخارج والشؤون الإفريقية، عضوا،
 - لبنى حمدى، ممثلة وزير المالية، عضوا،
- ماية شرفاوي، ممثلة وزير التعليم العالي والبحث العلمى، عضوا،
- علي فراح، ممثل وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحرى، عضوا،
- سفيان فريش، ممثل وزير التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية، عضوا،
- فاطمـة الزهـراء علي إسماعيـل، ممثلـة وزيـر الصحـة، عضوا.

وزارة التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1446 الموافق 2 أكتوبر سنة 2024، يتضمن اعتماد اللائحة الفنية التي تحدد خصائص وشروط عرض الفواكه والخضر الطازجة الموجهة للاستهلاك البشرى.

إنّ وزير التجارة وترقية الصادرات،

ووزير الصناعة والإنتاج الصيدلاني،

ووزير الفلاحة والتنمية الريفية،

ووزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 05-118 المؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1426 الموافق 11 أبريل سنة 2005 والمتعلق بتأيين المواد الغذائية،

و بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-39 المؤرخ في 3 رجب عام 1410 الموافق 30 يناير سنة 1990 والمتعلق برقابة الجودة وقمع الغش، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-65 المؤرخ في 8 شعبان عام 1412 الموافق 12 فبراير سنة 1992 والمتعلق بمراقبة مطابقة المواد المنتجة محليا أو المستوردة، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-405 المؤرخ في 9 رجب عام 1416 الموافق 2 ديسمبر سنة 1995 و المتعلق برقابة مواد الصحة النباتية ذات الاستعمال الفلاحي، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-319 المؤرخ في 22 شعبان عام 1425 الموافق 7 أكتوبر سنة 2004 الذي يحدد مبادئ إعداد تدابير الصحة والصحة النباتية واعتمادها وتنفيذها،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 46-464 المؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1426 الموافق 6 ديسمبر سنة 2005 و المتعلق بتنظيم التقييس وسيره، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 28 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-467 المؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1426 الموافق 10 ديسمبر سنة 2005 الذي يحدد شروط مراقبة مطابقة المنتوجات المستوردة عبر الحدود وكيفيات ذلك،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-125 المؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1432 الموافق 22 مارس سنة 2011 والمتعلق بنوعية المياه الموجهة للاستهلاك البشري، المعدل والمتمم،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-111 المؤرخ في 13 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 6 مارس سنة 2012 الذي يحدد شروط و كيفيات إنشاء و تنظيم الفضاءات التجارية وممارسة بعض الأنشطة التجارية،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-203 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 6 مايو سنة 2012 و المتعلق بالقواعد المطبقة في مجال أمن المنتوجات،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-111 المؤرخ في 6 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 18 مارس سنة 2013 الذي يحدد شروط ممارسة نشاط الوكيل تاجر الجملة للخضر والفواكه،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-260 المؤرخ في 28 شعبان عام 1434 الموافق 7 يوليو سنة 2013 الذي يحدد نظام نوعية المنتجات الفلاحية أو ذات الأصل الفلاحي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-378 المؤرخ في 5 محرم عام 1435 الموافق 9 نوفمبر سنة 2013 الذي يحدد الشروط والكيفيات المتعلقة بإعلام المستهلك،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-366 المؤرخ في 22 صفر عام 1436 الموافق 15 ديسمبر سنة 2014 الذي يحدد الشروط والكيفيات المطبقة في مجال الملوثات المسموح بها في المواد الغذائية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15- 172 المؤرخ في 8 رمضان عام 1436 الموافق 25 يونيو سنة 2015 الذي يحدد الشروط والكيفيات المطبقة في مجال الخصائص الميكروبيولوجية للمواد الغذائية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-299 المؤرخ في 23 صفر عام 1438 الموافق 23 نوفمبر سنة 2016 الذي يحدد شروط وكيفيات استعمال الأشياء واللوازم الموجهة لملامسة المواد الغذائية وكذا مستحضرات تنظيف هذه اللوازم،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-62 المؤرخ في 10 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 7 فبراير سنة 2017 الذي يتعلق بشروط وضع وسم المطابقة للوائح الفنية وخصائصه وكذا إجراءات الإشهاد بالمطابقة،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-140 المؤرخ في 14 رجب عام 1438 الموافق 11 أبريل سنة 2017 الذي يحدد شروط النظافة والنظافة الصحية أثناء عملية وضع المواد الغذائية للاستهلاك البشرى،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-331 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1440 الموافق 22 ديسمبر سنة 2018 الذي يحدد صلاحيات وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-128 المؤرخ في 28 رمضان عام 1441 الموافق 21 مايو سنة 2020 الذي يحدد صلاحيات وزير الفلاحة والتنمية الريفية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 23-411 المؤرخ في 6 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 20 نوفمبر سنة 2023 الذي يحدد صلاحيات وزير الصناعة والإنتاج الصيدلاني،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 25 رجب عام 1414 الموافق 8 يناير سنة 1994 والمتعلق بنوعية الفواكه والخضر الطازجة الموجهة للاستهلاك وعرضها،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1420 الموافق 13 مارس سنة 2000 الذي يحدد محتوى علامات وبيانات أغلفة مواد الصحة النباتية ذات الاستعمال الفلاحي،

يقررون ما يأتي:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 28 من المرسوم التنفيذي رقم 05-464 المؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1426 الموافق 6 ديسمبر سنة 2005، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى اعتماد اللائحة الفنية التي تحدد خصائص وشروط عرض الفواكه والخضر الطازجة الموجهة للاستهلاك البشرى.

المادة 2: تطبق أحكام هذا القرار على الفواكه والخضر الطازجة الموجهة للاستهلاك البشري.

تُستثنى من مجال تطبيق هذا القرار:

- الفواكه والخضر الطازجة الموجهة للتحويل الصناعي،

- الفواكه والخضر الطازجة الموجهة إلى مراكز الفرز أو التخزين أو إلى مراكز التوضيب بغرض مطابقتها للأحكام المحددة في هذا القرار.

المادة 3: يقصد، في مفهوم هذا القرار، بما يأتى:

- طرد: جزء منفرد لحصة بواسطة التغليف ومحتواه. ويمكن أن يشكل الطرد تغليف بيع. لا تعتبر طرودا، حاويات النقل البرى والسكك الحديدية والبحرية والجوية.

- النوع: وحدة أساسية للتصنيف البيولوجي. ويشير إلى مجموعة من كائنات و ثيقة الصلة و متشابهة جدّا والتي يمكن أن تتكاثر فيما بينها لتعطى نسلا خصبًا.

- الصنف (الصنف المزروع، والصنف النباتي): وحدة تصنيفية موافقة لسمة معينة أو مجموعة من السمات الخاصة، التي تكون مميزاتها متباينة وموحدة وثابتة، يحتفظ الصنف بمميزاته عند تكاثره بالوسائل المناسبة.

- منتوج سليم: منتوج خالٍ من الأمراض الفطرية أو البكتيرية أو الفيروسية أو غيرها من الأضرار (تضرر أو تحلل أو تلف، مهما كان السبب، أو عيوب فيزيولوجية، المعاينة في حينها أو أثناء التخزين) والتي تضر بصفة معتبرة، بمظهر المنتوج وصلاحيته للاستهلاك وحفظه أو بقيمته التجارية.

- منتوج كامل: الفاكهة أو الخضر على الحال عند الجني، غير تالفة و لا تظهر عليها أي إصابات، كما يمكن اعتباره كاملا أيضا بعد تشذيبه.

- جسم ضار: كل نوع أو سلالة أو نوع بيولوجي نباتي أو حيوانى أو عامل ممرض مضر بالفواكه والخضر الطازجة.

- النوع التجاري: تسمية تشير إلى منتوجات تظهر مميزات تقنية و / أو مظهر متشابه، ولكن يمكنها أن تنتمي إلى أصناف مختلفة.

- المواد الغريبة المرئية: كل جسم غريب مرئي، مثل الغبار أو التربة أو مادة أو بقايا المواد الكيميائية أو مواد غريبة أخرى، والتى لا ترتبط عادةً بالفواكه والخضر.

- اللب: جزء صالح للاستهلاك من الفاكهة أو الخضر مغطى بالقشرة.

- عيار الفواكه والخضر: تصنيف الفواكه والخضر حسب أبعادها الفيزيائية أو كتلتها.

- منتوج غير معباً: منتوج غير موضب، يمكنه أن يكون على إتصال مباشر بوسيلة النقل و / أو المحيط الخارجي.

- تضرر المنتوج: عيب (متزايد أو غير متزايد) يضر بصفة معتبرة بصلاحية المنتوج للاستهلاك و/أو بحفظه.

المادة 4: تحدد مميزات الفواكه والخضر الطازجة موضوع هذا القرار، والتغاضي المقبول، على التوالي، في الملحقين الأول والثاني بهذا القرار.

المادة 5: يجب أن تستجيب الفواكه والخضر الطازجة الموضوعة للاستهلاك إلى المتطلبات النوعية الدنيا الآتية:

- كاملـة ،
- نظيفة، وخالية تقريبا من كل مواد غريبة مرئية،
- سليمة، و خالية من الأمراض و من كل تعفن أو تلف داخلي أو خارجي يجعلها غير صالحة للاستهلاك،
- خالية تقريبا من الأجسام الضارة أو الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة التى تتلف اللب،
 - خالية من كل رائحة و/أو طعم غريب،
 - خالية من الآثار غير العادية لمواد المعالجة،
 - خالية من الرطوبة الخارجية غير العادية،
- ذات درجة كافية من النمو والنضج، حسب طبيعة المنتوج،
- خالية من العيوب المضرة بقابليتها للاستهلاك أو بمظهرها،
- منزوعة عنها كل الأجزاء غير القابلة للاستهلاك، إلا في حالة ما إذا كانت هذه الأجزاء ضرورية لحفظ المنتوج أو حمايته.

المادة 6: يجب أن يكون نمو الفواكه والخضر الطازجة كافوي عند بان تظهر الفواكه والخضر نُضجا كافيا والا تكون مفرطة النُضج.

المادة 7: يجب أن يكون نمو وحالة الفواكه والخضر الطازجة على النحو الذي يسمح:

- بتحمل النقل والتداول،
- بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقصود.

المادة 8: يجب أن تكون الفواكه والخضر الطازجة خالية من كل الأجسام الغريبة ، لا سيما التربة والأحجار ومخلفات النباتات وكذا السيقان والأوراق غير الصالحة للاستهلاك، مع مراعاة الممار سات الخاصة بالعرض التقليدي لبعض المنتوجات.

يجب أن تكون الفواكه والخضر الطازجة غير ذابلة ونظيفة عند بيعها بالتجزئة.

المادة 9: لا يسمح بنقع و تبليل الفواكه والخضر الطازجة، إلا إذا تمت خصيصا لغرض ضمان حالة جيدة من النظافة والنضارة للمنتوجات المعنية.

يجب أن يتم إجراء هذه العمليات إن كانت ضرورية بالماء الشروب و أن تتبع بتقطير مناسب.

ويجب أن تكون المياه المستعملة لتنظيف الفواكه والخضر الطازجة صالحة للشرب، من أجل إزالة كل مادة سطحية.

المادة 10: عندما تقتضي الظروف ذلك وعلى أساس رزنامة تضبطها سنويًا المصالح التابعة للوزارة المكلفة بالفلاحة، يمكن تغيير تواريخ بدء الجني وعند اللزوم المميزات الدنيا لنضج بعض أنواع الفواكه والخضر وذلك حسب خصوصيات المنطقة والصنف و تواريخ الزرع، بموجب قرار من الوالي بناء على اقتراح من مديرية المصالح الفلاحية ومديرية التجارة للولاية المعنية.

المادة 11: لا يسمح بالتمويه في جميع مراحل عملية وضع الفواكه والخضر الطازجة للاستهلاك.

مع مراعاة حدود التغاضي المحددة في الملحقين الأول والثاني من هذا القرار، لا يسمح بخلط الفواكه والخضر الطازجة التالفة مع الفواكه والخضر السليمة.

المادة 12: مع مراعاة حدود التغاضي المحددة في ملحقي هذا القرار، يجب ألا يحتوي كل طرد للفواكه والخضر الطازجة أو كل حصة من هذه المنتوجات المعروضة للبيع غير معبأة، على نسبة تتجاوز 10% من حيث العدد أو الوزن من المنتوجات التي لا تستجيب للمتطلبات النوعية الدنيا المنصوص عليها في المادة 5 أعلاه. و في حدود هذا التغاضي، لا تتجاوز نسبة المنتوجات المصابة بالتضرر 2% إجمالاً في كل حصة.

المادة 13: يجب أن يكون محتوى كل طرد من الفواكه والخضر أو كل حصة في حالة عرض المنتوج غير معبأ، متجانسا وألا يحتوي إلاّ على منتوجات من نفس الأصل والصنف أو النوع التجاري والنوعية والعيار (في حالة عيار الفواكه والخضر).

يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد أو الحصة في حالة عرض المنتوج غير معباً، ممثلاً لكل المحتوى.

المادة 14 : لا يسمح بوضع الفواكه والخضر الطازجة للاستهلاك، التي كانت موضوع:

- معالجة الصحة النباتية بواسطة مواد غير مسموح بها، أو أجريت خلافا للقواعد المحددة لاستعمال هذه المواد، سواء كان تطبيق هذه المعالجات مباشرة على المنتوجات نفسها أو على النباتات التي تحملها،

- معالجة بواسطة مواد غير مسموح بها، لا سيما لإبادة الحشرات أو للتطهير أو للحماية ضد التلف، وكذا للتلوين الاصطناعي.

المادة 15: يجب ألا تحتوي الفواكه والخضر الطازجة الموضوعة للاستهلاك على أي مادة أو منتوج من أصل كيميائي أو معدني أو عضوي. ويجب أن تكون بمنئى باستمرار عن أي مصدر للتلوث أو الإصابة بالملوثات أو أي سبب يمكن أن يتلف نوعية المنتوج.

يجب أن يتم توضيبها وتداولها و نقلها في شروط النظافة، بطريقة تحمى المنتوجات من التلف.

المادة 16: يجب ألا تشكل الفواكه والخضر الطازجة موضوع هذا القرار، أي خطر على صحة المستهلك، ويجب أن تستجيب للمتطلبات القانونية السارية، لا سيما تلك المتعلقة بمواد الصحة النباتية وبأمن المنتوجات وبالملوثات وبالخصائص الميكروبيولوجية وبالأشياء واللوازم الموجهة لملامسة المواد الغذائية وبالنظافة والنظافة الصحية أثناء عملية وضع المواد الغذائية.

المادة 17: يجب أن تعرض أو توضب الفواكه والخضر الطازجة في طرد مناسب قصد ضمان حماية ملائمة للمنتوج وتحمّل نقلها وتداولها.

يجب أن تكون الفواكه والخضر الطازجة المنقولة غير المعبأة في وسيلة النقل، معزولة عن أرضية وجدران وسيلة النقل، باستخدام مادة واقية مناسبة وأن تكون نظيفة ولا تعطي للفواكه والخضر طعما أو رائحة غير عادية.

المادة 18: يجب أن تكون المواد المستعملة داخل طرد الفواكه و الخضر الطازجة نظيفة وذات طبيعة لا تسبب تلفا خارجيا أو داخليا للمنتوجات.

يجب أن تستوفي التغليفات مميزات الجودة والنظافة والتهوية والمقاومة التي تسمح بضمان الشروط الجيدة لتداول و شحن و حفظ الفواكه والخضر الطازجة، كما يجب أن تكون الطرود أو الحصص عندما يكون المنتوج غير معبأ، خالية من كل مواد و روائح غريبة.

المادة 19: يجب، أثناء البيع بالتجزئة، وزن وتوضيب الفواكه والخضر الطازجة غير المعبئة على مرأى من المستهلك.

المادة 20: زيادة على البيانات الإلزامية المنصوص عليها في التنظيم الساري المفعول المتعلق بإعلام المستهلك، يجب أن يتضمن وسم الفواكه والخضر الطازجة موضوع هذا القرار:

1- بالنسبة للفواكه والخضر الطازجة المعبأة مسبقا:

- اسم المنتوج،

- "خليط من (اسم المنتوج)"، أو تسمية مماثلة، في حالة خليط من الفواكه أو الخضر من أنواع تجارية و/أو ألوان

مختلفة تمامًا، كما هو محدد في ملحقي هذا القرار، وإذا كان المنتوج غير مرئي من الخارج، فيجب بيان الأنواع التجارية و/أو الألوان، وكمية كل منتوج على التغليف،

- اسم الصنف،
- الفئة ، حسب الحالة.

غير أنه في حالة بيع المنتوج بالقطعة، لا تطبق المزامية بيان الوزن الصافي إذا كان عدد القطع يظهر بوضوح ويعد بسهولة من الخارج أو إذا كان العدد مبين على الوسم.

2- بالنسبة للفواكه والخضر الطازجة غير المعبأة التي تباع بالتجزئة:

- اسم المنتوج،
- اسم الصنف، إذا كان هذا البيان يظهر على الطرود أو الوثائق المرفقة،
 - بلد المنشأ.

يجب إعلام المستهلك بهذه البيانات، وأن تبيّن على الواجهة مباشرة وفي نفس الجهة، بشكل مقروء وغير قابل للمحو ومرئي من الخارج عن طريق اللافتات أو اللوحات أو الإعلانات أو كل وسيلة أخرى مناسبة.

المادة 21: يجب على كل المتدخلين في عرض الفواكه والخضر الطازجة الموجهة للاستهلاك البشري الامتثال لأحكام هذا القرار، في أجل سنة واحدة (1)، ابتداء من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة 22: تلغى أحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 25 رجب عام 1414 الموافق 8 جانفي سنة 1994 والمتعلق بنوعية الفواكه والخضر الطازجة الموجهة للاستهلاك وعرضها.

المادة 23: ينشر هنا القرار في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشعبيّة.

حرّر بالجزائر في 28 ربيع الأول عام 1446 الموافق 2 أكتوبر سنة 2024.

وزير التجارة وزير الصناعة وترقية الصادرات والإنتاج الصيدلاني الطيب زيتوني علي عون وزير الداخلية والجماعات والتنمية الريفية المحلية والتهيئة العمرانية يوسف شرفة ابراهيم مراد

الملحق الأول مميزات بعض الفواكه الطازجة الموجهة للاستهلاك البشري

المشمش:

· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	
المميزات - كاملا، الفيزيائية - كاملا، - نظيفا، خاليا تقريبا من أي مواد غريبة مرئ - خاليا من الرطوبة الخارجية غير العادية، - خاليا من الرائحة و/ أو الطعم الغريب.	ية،
النضج المشمش على وبلوغ درجة كافية من النضج. يجب أن تكون الف وبلوغ درجة كافية من النضج. يجب أن تكون الف الأقل نضجًا للفاكهة. الأقل نضجًا للفاكهة. يجب أن يكون نمو وحالة المشمش على النحو المحتلف والتداول، و وبلوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقد المتعفى: الحالة يجب أن يكون المشمش: الحالة يجب أن يكون المشمش: الحالة والتلف اللذين بح	راكه غير مفرطة النضج وغير رخوة جدا. يجب أن يظهر على 30 % على الأقل، من المساحة ذي يسمح له:
الصحية الصحية التي يمكن أن تضر بنوعيت	ضرار الناتجة عن الأجسام الضارة التي تتلف اللب. أو الجليد،
الفئة ما يجبأن يكون المشمش المصنف في هذه الفئة ما الممتازة" "الممتازة" "جبأن لا يظهر عيوبا، باستثناء تلف سطحم المظهر العام للمنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه	ون اللب خاليًا من أي تلف. ب طفيف جدا، بشرط أن لا يؤثر هذا التلف على
الفئة الأولى الصنف، مع أخذ بعين الاعتبار منطقة الإنتاج. يالصنف، مع أخذ بعين الاعتبار منطقة الإنتاج. يالمنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه وعلى عرضه المنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه وعلى عرضه عيب طفيف في الشكل، - عيب طفيف في النمو، - علامات ضغط طفيفة على 1 سم 2، على الأكثر عيوب طفيفة في القشرة، بما في ذلك شقوق - عيوب طفيفة في القشرة، بما في ذلك شقوق • طول 1 سم، بالنسبة للعيوب ذات الشكل • 0,5 سم 2 من المساحة الكلية بالنسبة لله • 0,0 سم 10 % من المساحة الكلية في حالة التمغر	عب أن يكون اللب خاليًا من أي تلف. بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على المظهر العام في التغليف: من المساحة الكلية، طفيفة ملتئمة، بشرط أن لا تتجاوز: الطولي، ليوب الأخرى،

	الفئة الثانية	تشمل هذه الفئة المنا	شمش الذي لا يمكن تصنيفه ف <mark>م</mark>	الفئات العليا ولكنه	يستجيب للمميزات			
		النوعية الدنيا المعرف	ـة أعلاه. يجب أن يكون اللب خاا	يا من أي تلف.				
		يمكن أن يظهر العيو،	ب الآتية، بشرط أن يحتفظ بمم	بزاته الأساسية للنوع	ية وللحفظ والعرض:			
		- عيوب في الشكل،						
7			، بما في ذلك نــوى مكســورة، بـشــ	رط أن تكون الفاكهة م	خلقة وأن يكون اللب			
4		سليماً وبدون إسمرا	ر ، ـم ² ، على الأكثر ، من المساحة الدّ	ال ق				
.નું			تم ، على المحدر، من المستحة الدة ة، بما في ذلك شقوق طفيفة ملتد		: ` ` `			
		**	النسبة للعيوب ذات الشكل الطو					
		'		•				
		· ·	ي ماحة الكلية في حالة التمغر (لورّ					
	العيار		طر الأقصى للقسم الاستوائي ف	ي الفاكهة.				
		العيار الأدنى 30 مم.	: · " \ ' \ ' ' ' "	2 11 1 1 2 2 2				
			تجانس، يجب أن لا يتجاوز الف ـة للفئـة "الممتازة "، و 10 مم بالد	**				
		المشمش).		<u> </u>				
		يجب أن يكون العيار	متجانسا بالنسبة للفئتين "الم	متازة" و الأولى.				
				1 /6				
1	لتجانس		ى كل طرد (أو حصة، إذا كان المد الأمار المنتجب النامية المسا		"			
		على مشمش من نفس الأصل والصنف والنوعية والعيار (في حالة عيار المشمش)، وبالنسبة للفئات "الممتازة"، أن يكون من لون موحد.						
		المعتارة المعتارة التوليد من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) ممثلاً لكل						
		المحتوى.						
l)	لتوضيب	يجب توضيب المشمش بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج.						
ı	لتفاضي	يقبل بالتغاضي في ال	نوعية والعيار في كل حصة بال	سبة للمنتوجات غير	المطابقة لمتطلبات			
	<u> </u>	الفئة المشار إليها.						
		المعايير	الفئة "الممتازة"	الفئة الأولى	الفئة الثانية			
		النوعية	(1) %5	(2) %10	(3) %10			
		العيار	⁽⁴⁾ %10	(4) %10	(4) %10			
		العيار	(*) %10	(*) %10				

(1) يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن المشمش الذي لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يكون مطابقا لمميزات الفئة الأولى. في حدود هذا التغاضى، على الأكثر، 2.5% من المنتوجات يمكنها أن تظهر المميزات النوعية للفئة الثانية.

⁽²⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، المشمش الذي لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يكون مطابقا لمميزات الفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1% من المنتوجات يمكن أن لا يستجيب للمميزات النوعية للفئة الثانية ولا لمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، أو يمكنها أن تكون مصابة بالتضرر.

⁽³⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، المشمش الذي لا يستجيب لمميزات الفئة و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضى، على الأكثر، 2% من المنتوجات يمكن أن تكون مصابة بالتضرر.

في حدود هذا التغاضي، تقبل الفواكه المنشقة في تجويف العنق وكذا الفواكه ذات النوى المكسورة.

الحمضيات:

يجب أن تكون الحمضيات : - كاملة ، - خالية من الإصابات و/أو رضوض ملتئمة ممتدة ، - نظيفة ، خالية تقريبا من أيّ مواد غريبة مرئية ، - خالية من علامات الجفاف والتجفيف ، - خالية من الأضرار الناتجة عن درجات الحرارة المنخفضة أو الصقيع ، - خالية من الرطوبة الخارجية غير العادية ، - خالية من كل رائحة و/أو طعم غريب .	المميزات الفيزيائية	
يجب أن تكون الحمضيات قد بلغت نموا و حالة من النضج مناسبتين، مع أخذ بعين الاعتبار مميزات الصنف و فترة الجني ومنطقة الإنتاج. يجب أن يكون نمو و حالة الحمضيات على النحو الذي يسمح لها: - بشحمل النقل والتداول، و - بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقصود. - بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقصود. - المحتوى الأننى من العصير، - المحتوى الأدنى من العصير، - المحتوى الأننى من العصير، - المحتوى الأن المناه إلا المناه الذائبة، بمعنى المحتوى الأدنى من السكر، - المحتوى الأني الأولى المناه في حالة نموها الطبيعي، تبلغ الحمضيات اللون النموذجي يجب أن تكون اللون كما في حالة نموها الطبيعي، تبلغ الحمضيات اللون المنوذجي النار اعة ومدة النقل. - البراعة ومدة النقل. - البراعة ومدة النقل. - البراعة ومدة النقل المناه المتعلقة بمحتوى العصير. - التطابق مع المتطلبات الدنيا المتعلقة بمحتوى العصير. - البوسفي (المندرين) والكلمنتين : يجب أن يكون اللون نموذجيًا للصنف، على الأقل على يكون اللود داكنا)، بشرط أن يتطابق مع المتطلبات الدنيا المتعلقة بمحتوى العصير. - البومبليموس : يجب أن يكون اللون نموذجيًا للصنف على ثلثي و (2/2) مساحة الفاكهة فضراء اللون غوذبيًا للصنف على التجاري على الشيل (3/2) مساحة الفاكهة في اللون موذبيًا للمنف على التجاري على الشيل (3/2) مساحة الفاكهة فضراء اللون نموذجيًا للصنف على التجاري على الشيل (3/2) مساحة الفاكهة خضر (اللون نموذجيًا للصنف تقبل الفواكه ذات اللون الفوكه ذات اللون المنفوذ المنبوذ المنبوذ المنبوذ المنبوذ المنبوذ المنبوذ النبود المنبوذ المنبوذ المنبوذ المنبوذ المنبوذ المنبوذ المنبوذ المنبا المتعلقة المخاري وفترة الجني. هـ) البومبلوس وهجائف : يجب أن يكون اللون نموذجيًا للصنف تقبل الفواكه ذات اللون اللون المنبوذ المنا المنبوذ المنا المنبوذ المنبوذ المنبوذ المنبوذ المنا المنبوذ المنا المنبوذ المنا المنبوذ ا		المميزات النوعية الدنيا

النضج 2- المحتوى الأدنى من العصير، النسبة الدنيا (سكر – حمض) والمحتوى الأدنى من السكر (بدرجة البريكس):

أ. البرتقال :

* *		
البرتقال	المحتوى الأدنى من العصير	النسبة الدنيا
		(سکر - حمض)
البرتقال الأحمر	% 30	1:6,5
مجموعة النافال (Groupe des navels)	% 33	1:6,5
أصناف أخرى	% 35	1:6,5
Pacitan, Sathgudi, Mosambi أصناف بحيث اللون الأخضر يتجاوز خمس (5/1) المساحة الكلية	% 33	/
أصناف أخرى حيث اللون الأخضر يتجاوز خمس (5/1) المساحة الكلية	% 45	/

ب. اليوسفى (المندرين) والكلمنتين:

اليوسفي (المندرين) والكلمنتين	المحتوى الأدنى من العصير	النسبة الدنيا (سكر - حمض)
ساتسوما	% 33	1:6,5
كليمنتين	% 40	1:7,0
أصناف أخرى من اليوسفي (المندرين) وهجائنه	% 33	1:7,5

ج. الليمون:

النسبة الدنيا (سكر - حمض)	المحتوى الأدنى من العصير	يمون
/	% 20	

د. الليمون الحامض:

النسبة الدنيا (سكر - حمض)	المحتوى الأدنى من العصير	الليمون الحامض
/	% 42	

المميزات النوعية الدنيا

		لملحق الأول (تابع)	1			
			ه.بومبليموس:			
المحتوى الأدنى من السكر(بدرجة البريكس)	نتوى الأدنى من العصير ر		بومبليم			
0	1	: 4	و. بوميلوس وهجائن			
المحتوى الأدنى من السكر(بدرجة البريكس)	تتوى الأدنى من العصير	، المح	بومیلو <i>س</i> وهجائنه			
/	% 35		بوميلوس وهجائنه		المما	
9	% 35		أوروبلانكو		ا يا	
ضربنوعيةالفواكه	، يجعلانها غير صالحة للاس واد المعالجة التي يمكن أن تذ الملتئمة، ن تلف اللب الناتج عن الأجس	التعفن أو التلف اللذين اكانت طبيعتها ومن الم خالية من الإصابات غير جسام الضارة، وخالية مر	الأمراض والشوائب مهم وصلاحيتها للاستهلاك،	الحالة الصحية	ت النوعية الدنيا	
بومبلیموس وبومیلوس	الليمون والليمون الحامض	الحمضيات الصغيرة	البرتقال			
- تعفن بني،	- تعفن بني،	Pitting (غیر سطحي)،	Pitting (غیر سطحي)،			
- عفنيات خضراء.	- عفنيات خضراء.	- تعفن بني،	- تعفن بني،			

	البرتقال	الحمضيات الصغيرة	الليمون والليمون الحامض	بومبلیموس وبومیلوس
or D	Pitting (غیر سطحي)،	Pitting (غیر سطحي)،	- تعفن بني،	- تعفن بني،
-	- تعفن بني،	- تعفن بني،	- عفنيات خضراء.	- عفنيات خضراء.
-	- عفنيات خضراء.	- عفنيات خضراء.	Sénescence - . (Chancre Xhantomonas -	

I	يجب أن تكون الحمضيات المصنفة في هذه الفئة ذات نوعية عالية. يجب أن تظهر مميزات	الفئة	
I	الصنف و/أو النوع التجاري. يجبأن لا تظهر عيوبا، باستثناء تلف سطحي طفيف جدا،	"الممتازة"	7
I	بشرط أن لا تؤثر هذه الأخيرة على المظهر العام للمنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه وعلى عرضه		-
I	في التغليف.		નું
I			

100

الملحق الأول (تابع)

	الفئة الأولى	يجب أن تكون الحمضيات المصنفة في هذه الفئة ذات نوعية جيدة.	يجب أن تظهر مميزات
		الصنف و / أو النوع التجاري.	
		غير أنه، يمكن أن تظهر العيوب الطفيفة المذكورة أدناه، بشرط أن	لا تؤثر هذه العيوب على
		المظهر العام للمنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه وعلى عرضه في التغلي	ف:
		- عيب طفيف في الشكل،	
		- عيوب طفيفة في اللون، بما في ذلك الحروق الطفيفة الناتجة عن الش	ىمىس،
		- عيوب طفيفة في القشرة من طبيعة متزايدة، شرط أن لا تتلف اللر	ب،
		- عيوب طفيفة في القشرة تظهر أثناء تكوين الفاكهة، مثل القشور ال	فضية أو تمغر (لون شبيه
		بالصدأ) أو أضرار ناتجة عن الأجسام الضارة،	
		- عيوب طفيفة ملتئمة ناتجة عن سبب ميكانيكي مثل تأثير حب	ات البَرَد أو الاحتكاك أو
		الصدمات الناتجة عن التداول،	
		- انفصال طفيف وجزئي للقشرة (أو القشرة الخارجية) بالنسبة لج	ميع الفواكه من مجموعة
التصنيف		اليوسفي (المندرين).	
4	الفئة الثانية	تشمل هذه الفئة الحمضيات التي لا يمكن تصنيفها في الفئات الع	ليا، ولكنها تتطابق مع
J		المميزات النوعية الدنيا المعرّفة أعلاه. يمكن أن تظهر الفواكه العيوب	الآتية، بشرط أن تحتفظ
		بمميزاتها الأساسية للنوعية وللحفظ والعرض:	
		- عيوب في الشكل،	
		- عيوب في اللون، بما في ذلك الحروق الناتجة عن الشمس،	
		- عيوب في القشرة من طبيعة متزايدة، شرط أن لا تتلف اللب،	
		- عيوب في القشرة تظهر أثناء تكوين الفاكهة، مثل القشور الفض	مية أو تمغر (لون شبيه
		بالصدأ) أو الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة،	
		- عيوب ملتئمة راجعة إلى سبب ميكانيكي مثل تأثير حبات البَرَد	أو الاحتكاك أو الصدمات
		الناتجة عن التداول،	
		- تلف سطحي ملتئم في القشرة ،	
		- قشرة خارجية خشنة،	
		- انفصال طفيف وجزئي للقشرة (أو القشرة الخارجية) بالنسبة ل	
		للقشرة (أو القشرة الخارجية) بالنسبة لجميع الفواكه من مجموعة اليو	وسفي (المندرين).
	العيار	يتم تحديد العيار بالقطر الأقصى للقسم الاستوائي للفاكهة أو بالعدد.	
		يجب أن تظهر الحمضيات التي تنتمي إلى نفس الحصة عيارا متجانس	ىا.
		- بالنسبة للفئات "الممتازة" والأولى والثانية، تطبق العيارات الدنب	االآتية:
		الفاكهة	القطر (مم)
		البرتقال	53
		كلمنتين	35
		ساتسوما، أنواع أخرى من اليوسفي (المندرين) وهجائنه	45
		ليمون	45
		ليمون حامض	42
		بوميلوس وهجائنه	70

بومبليموس

جانسا وأن لا يحتوي إلا عيار، وتقريبا من نفس الله الله الله الله الله الله الله الل	التجانس					
"	يجب توضيب الحمضيات بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج. يقبل بعرض الفاكهة التي تحتوي على غصن قصير وغير متخشب يحمل بعض الأوراق الخضراء داخل الطرود.					
مير المطابقة لمتطلبات	التفاضي					
الفئة الثانية	الفئة الأولى	الفئة "الممتازة"	المعايير			
(3) % 10	(2) % 10	(1) % 5	النوعية			
(4) % 10	(4) % 10	(4) % 10	العيار			

⁽¹⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن الحمضيات التي لا تستجيب لمميزات الفئة، ولكن تكون مطابقة للمميزات الخاصة بالفئة الأولى. في حدود هذا التغاضى، تحدد المنتوجات التي تستجيب لمتطلبات الفئة الثانية بـ 0,5 % من الإجمال.

الخوخ والنكتارين:

يجب أن يكون الخوخ والنكتارين: - كاملين، - نظيفين وخاليين تقريبا من أيّ مواد غريبة مرئية، - خاليين من التفلقات في تجويف العنق، - خاليين من الرطوبة الخارجية غير العادية، - خاليين من كل رائحة و/أو طعم غريب.	المميزات الفيزيائية	المميزات الد
يجب أن يكون نمو الفواكه كاف، ويجب أن تظهر نضجا كافيا. يجب أن يكون مؤشر الانكسار الأدنى للب مساويًا أو أكبر من 8 درجات بريكس. يجب أن يكون الخوخ ناضجا ، بمعنى نصف قشرته ملونا على الأقل. يجب أن يكون نمو وحالة الخوخ والنكتارين على النحو الذي يسمح لهما: - بتحمل النقل والتداول، و - بالوصول في حالة مرضية إلى المكان المقصود.	النضج	نوعية الدنيا

⁽²⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن الحمضيات التي لا تستجيب لمميزات الفئة، ولكن تكون مطابقة للمميزات الخاصة بالفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، تحدد المنتوجات التتجيب لمميزات الفئة الثانية و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، أو المنتوجات المصابة بالتضرر، ب 1 % من الإجمال.

⁽³⁾ قبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن الحمضيات التي لا تستجيب لمميزات الفئة و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضي، تحدد المنتوجات المصابة بالتضرر بـ 2 % من الإجمال.

⁽⁴⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن الحمضيات التي لا تستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار. في جميع الحالات، هذا التغاضي يكون فقط بالنسبة للفواكه التي لا يقل عيارها عن القيم الدنيا المذكورة سابقا.

		المنحق (دنج)
	الحالة المحية	يجب أن يكون الخوخ والنكتارين: - سليمين و خاليين من التعفن أو التلف اللذين يجعلانهما غير صالحين للاستهلاك، خاليين من الأمراض أو العيوب الواضحة التي تؤثر خاصة على شكلهما وقابليتهما للاستهلاك أو حفظهما، - خاليين تقريبا من الأجسام الضارة، و خاليين من تلف اللب الناتج عن الأجسام الضارة. يجب أن لا يظهر الخوخ والنكتارين العيوب الآتية: - التعفن، حتى لو كانت علامات التعفن طفيفة جداً، - نواة مكسورة مع وجود أثر للعفنيات في الفاكهة المغلقة، - أضرار بليغة بسبب در جات الحرارة المنخفضة أو الصقيع، - رضوض بليغة، - أضرار على مستوى اللب بسبب الجليد، - حروق بليغة بسبب الشمس، - حروق ملتئمة /جافة تتلف اللب،
	الفئة "الممتازة"	يجب أن يكون الخوخ والنكتارين المصنفان في هذه الفئة من نوعية عالية ويجب أن يظهرا مميزات الصنف. يجب أن يكون اللب خاليًا من كل تلف. يجب أن لا يظهرا عيوبا، باستثناء تلف سطحي طفيف جدا، بشرط أن لا تؤثر هذه الأخيرة على المظهر العام للمنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه وعلى عرضه في التغليف.
التصنيف	الفئة الأولى	يجب أن يكون الخوخ والنكتارين المصنفان في هذه الفئة ذوي نوعية جيدة. يجب أن يظهرا مميزات الصنف. يجب أن يكون اللب خاليًا من كل تلف. غير أنه، يمكن أن يظهرا عيوبا طفيفة في القشرة، المذكورة أدناه، إذا كانت هذه العيوب لا تؤثر على المظهر العام للمنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه وعلى عرضه في التغليف: - عيب طفيف في الشكل، - عيوب طفيفة في اللون، - عيوب طفيفة للضغط على 1 سم ²، على الأكثر، من المساحة الكلية، - عيوب طفيفة في القشرة، يجب أن لا تتجاوز: - عيوب طفيفة في القشرة، يجب أن لا تتجاوز: - 1,5 سم طولا، بالنسبة للعيوب ذات الشكل الطولي، - 1 سم² من المساحة الكلية، بالنسبة للعيوب الأخرى.
	الفئة الثانية	تشمل هذه الفئة الخوخ والنكتارين اللذين لا يمكن تصنيفهما في الفئات العليا، ولكنهما يستجيبان للمميزات النوعية الدنيا المعرّفة أعلاه. يجب أن لا يظهر اللب عيبا كبيرا. يمكن أن يظهر الخوخ والنكتارين عيوبا في القشرة، المذكورة أدناه، بشرط أن يحتفظا بمميزاتهما الأساسية للنوعية وللحفظ والعرض، الآتية: - عيوب في الشكل، - عيوب في النمو، بما في ذلك الأنوية المكسورة، بشرط أن تكون الفاكهة مغلقة واللب سليما، - عيوب في اللون، - الرضوض التي يمكن أن تكون فقدت لونها قليلاً، على 2 سم²، على الأكثر من المساحة الكلية، - عيوب في القشرة، يجب أن لا تتجاوز: - كيوب في القشرة، يجب أن لا تتجاوز: - كيوب من المساحة الكلية، بالنسبة للعيوب ذات الشكل الطولي،

العيان	يجب أن يظهر الخوخ والنكتارين اللذان ينتميان إلى نفس الحصة عيارا متجانسا. يتم تحديد العيار بالقطر الأقصى للقسم الاستوائي، بالوزن أو بالعدد. العيار الأدنى هو: • 56 مم أو 85 غراما، بالنسبة للفئة "الممتازة"، • 51 مم أو 65 غراما، بالنسبة للفئتين الأولى والثانية.							
التجانس	يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معباً) متجانسا وأن لا يحتوي إلاً على خوخ أو نكتارين من نفس الأصل والصنف والنوعية ودرجة النضج والعيار (في حالة العيار) وبالنسبة للفئة "الممتازة"، من لون موحد. يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معباً) ممثلاً لكل المحتوى.							
التوضيب	يجب توضيب الخوخ والنكتارين بطريقة تضمن الحماية الملائمة للمنتوج.							
التغاضي	يقبل بالتغاضي في النوعية والعيار في كل طرد بالنسبة للمنتوجات غير المطابقة لمتطلبات الفئة المشار إليها.							
	المعايير	الفئة "الممتازة"	الفئة الأولى	الفئة الثانية				
	النوعية	(1) % 5	(2) % 10	(3) % 10				
	العيار	(4) % 10	(4) % 10	(4) % 10				

(1) يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الخوخ أو النيكتارين اللذان لا يستجيبان لمميزات الفئة، ولكن يتطابقان مع المميزات الخاصة بالفئة الأولى. في حدود هذا التغاضي، تحدد المنتوجات التي تستجيب لمميزات الفئة الثانية بـ 0,5 % من الإجمال.

⁽²⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الخوخ أو النيكتارين اللذان لا يستجيبان لمميزات الفئة، ولكن يتطابقان مع المميزات الخاصة بالفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، تحدد المنتوجات التي لا تستجيب لمميزات الفئة الثانية و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، أو المنتوجات المصابة بالتضرر بـ 1% من الإجمال.

⁽³⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الخوخ أو النيكتارين، اللذان لا يستجيبان لمميزات الفئة و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضي، تحدد المنتوجات المصابة بالتضرر بـ 2 % من الإجمال.

⁽⁴⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الخوخ أو النيكتارين اللذان لا يستجيبان للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

زعرور اليابان:

	المميزات الفيزيائية	يجب ألا تظهر الفواكه أي أثار للفحة الشمس أو ندبة أو إصابة أو آثار الرمد أو الإصابة بالأمراض. الإصابة بالأمراض. يجب أن تكون نظيفة كليا وذات لون موحد.					
	النضج	يجب أن لا تكون الفواكه ذابلة أو جافة. ويجب أن تصل إلى درجة كافية من النضج.					
<u>ا</u> ا	الحالة الصحية	يجب أن يكون زعرور اليابان سليما وخاليا طبيعتها.	ا من أ <i>ي</i> نوع من ال	شوائب مهما كانت			
التصنيف		يصنف زعرور اليابان إلى فئتين (2) : الفئة ا	لأولى والفئة الثاني	. 3			
العيار		يجب أن يعرض زعرور اليابان الذي ينتمي إ	لى نفس الحصة عي	ارا متجانسا.			
التوضيب		يجب توضيب زعرور اليابان بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج.					
التغاضي		المعايير	الفئة الأولى	الفئة الثانية			
		النوعية :					
		- المميزات الفيزيائية	أقل من 10 %	من 10 إلى 15 %			
		- النضج (غير كافٍ أو زائد)	أقل من 5 %	من 5 إلى 10 %			
		- الحالة الصحية	أقل مـن 2 %	من 2 إلى 5 %			
		العيار	أقل من 10 %	من 10 إلى 15 %			
		يجب أن لا يتعدى مجموع حدود التغاضي	% 10	% 20			

التفاح :

ن يكون التفاح: علا، ويمكن أن يكون العنق غير موجود، بشرط أن يكون النابر متضررة، ينا (يقصد بالمتانة مستوى ملائما من نضج الفاكهة وليد حسب أصناف التفاح)، يفا، خاليا تقريبا من أيّ مواد غريبة مرئية، ليا من الرطوبة الخارجية غير العادية، باستثناء التكثيف تبريد، ليا من كل رائحة و/أو طعم غريب، ليا من الأضرار الناتجة عن درجات الحرارة المنخفضة و/أو ال	- كاه الغنق غ - مت يختلف - نظ غرفة ال - خاا - خاا - خاا	المميزات النوعية الدنيا
ي من علامات الجفاف.		

	النضج	يجب أن يكون التفاح قد بلغ مرحلة النمو التي تسمح له بمواصلة عملية النضج والتي تمكّنه من بلوغ درجة النضج المناسبة حسب خصائص الصنف. يجب أن تعرض الفواكه للبيع في المرحلة الموافقة لبداية تغير لونها، بمعنى قبل بلوغ اللون الطبيعي الكامل الخاص بالصنف. يجب أن يكون للتفاح اللون المميز للصنف ومنطقة الإنتاج. يجب أن تكون الفواكه في حالة تسمح لها بتحمل النقل والتداول إلى غاية نقاط البيع.
المميزات النوعية الدنيا	الحالة	يجب أن يكون التفاح: - سليما و خاليا من التعفن أو التلف اللذين يجعلانه غير صالح للاستهلاك، خاليا من الأمراض والشوائب مهما كانت طبيعتها، - خاليا من المواد المعالجة التي يمكن أن تضر بنوعيته، - خاليا تقريبا من الأجسام الضارة ومن الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة التي تؤثر على المظهر العام للمنتوج بيجب أن لا يظهر التفاح العيوب الآتية: - بيفن، حتى لو كانت الآثار طفيفة جداً، - مرض (maladie liégeuse)، - مرض (pontuations lenticellaires) أو بقع لنتيسلاغ (pontuations lenticellaires)، - قلب وردي، - قانيات في القلب، - عفنيات في القلب، - مروق قبل النضج، - مروق قبل النضج، - مروق بسبب السمس، - مروق بسبب الشمس، - مروق واضحة ناتجة عن حبات البُرَد، - أضرار واضحة ناتجة عن حبات البُرَد، - تمغر (لون شبيه بالصدأ) خشن / متصدع، - حرب (تبقع) واضح.
	الفئة "الممتازة"	يجب أن يكون التفاح في هذه الفئة ذا نوعية عالية. يجب أن يكون اللب سليمًا. ويجب أن يظهر مميزات الصنف. يجب أن يكون خاليا من العيوب، باستثناء تلف سطحي طفيف جدا، بشرط أن لا يؤثر هذا التلف على المظهر العام للمنتوج أو على نوعيته، أو على حفظه أو على عرضه في التغليف، مع مراعاة التغاضي المتعلق بالعيوب القصوى المذكورة أدناه.
التصنيف	الفئة الأولى	يجب أن يكون التفاح المصنف في هذه الفئة من نوعية جيدة. يجب أن يكون اللب سليمًا. يجب أن يظهر مميزات الصنف. غير أنه يمكن أن يظهر العيوب الطفيفة الآتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على المظهر العام للمنتوج أو على نوعيته أو على حفظه أو على عرضه في التغليف (مع مراعاة التغاضي المتعلق بالعيوب القصوى المذكورة أدناه): - عيب طفيف في الشكل والنمو، - عيب طفيف في اللون، - عيوب طفيفة في القشرة وعيوب سطحية أخرى.

التصنيف	الفئة الثانية	نوعية الدنيا المعرف		ظهر العيـوب الآتيـة، ب	شرطأن يحتفظ التفاح
	العيان	يجب أن يظهر التفاح بالنسبة لجميع الأصن عند تحديده بالقطر، و	طر الأقصى للقسم الاستوا الذي ينتمي إلى نفس الحد عاف ولجميع الفئات ("الم و90 غراما عند تحديده بال خاصة بها تساوي أو أكبر	سة عيارا متجانسا. متازة" والأولى والثانية وزن. يمكن أن تقبل الف	واكه من أصغر عيار، إذا
I)	توضيب		بطريقة تضمن الحماية اا لتي يكون وزنها الصافي أنا		
II.	تجانس	على تفاح من نفس الأ إضافة إلى ذلك، بالنس لكن، يمكن أن تحتوي الأصناف والعيار، بشر صنف من نفس الأصل يجب أن يكون الجزء ال	ى كل طرد (أو حصة ، إذا كار صل والصنف والنوعية و بة للفئة "الممتازة"، يجب الفواكه المعبأة مسبقًا (الذ رط أن يكون التفاح من نوء ب. ظاهر من الطرد (أو حصة فليفات التي تحتوي على ا	لعيار (في حالة العيار) أن يكون اللون متجانس ي لا يتجاوز وزنها الص ية موحدة، وأن تكون الذ	ومن نفس درجة النضيج. ما. مافي 5 كغ) على خليط من فواكه التي تنتمي إلى كل عبأ) ممثلاً لكل المحتوى،
11	لتفاضي	يقبل بالتغاضي في الذ الفئة المشار إليها.	وعية والعيار في كل حصـ	ة بالنسبة للمنتوجات :	فير المطابقة لمتطلبات
		المعايير	الفئة "الممتازة"	الفئة الأولى	الفئة الثانية
		النوعية	(1) % 5	(2) % 10	(3) % 10
		العيار	(4) % 10	(4) % 10	⁽⁴⁾ % 10

التغاضي المتعلق بالعيوب القصوى: الفئة "الممتازة" الفئة الثانية الفئة الأولى العيوب المسموح بها تمغر المساحة 50% من المساحة 20% من المساحة 3% من المساحة موحد بشكل خارج الكأس/ شبكة تجويف العنق 5% من المساحة 1% من المساحة 33% من المساحة موحد متجانس يجب ألا يتجاوز مجموع نوعي 50% من المساحة 20% من المساحة 3% من المساحة التمغر(5) مجموع الخدوش والرضوض: 1,5 سے 2 1 سىم² 2 سـم 0,5 - رضوض مع فقدان طفيف للون، - ندبات ناتجة عن جرب التفاح 1 سم² 2 سىم 2 (Venturia inaequalis) - عيوب أخرى / بقع، تشمل ², سے ² سـم علامات ملتئمة ناتجة عن حبات تشققات في العنق أو الكأس 1 سـم 0,5 سىم (ملتئمة حبدًا) الطول الأقصى بالنسبة للعيوب 4 سـم 2 سے ذات الشكل الطولي

(1) يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، التفاح الذي لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يكون مطابقا للمميزات الخاصة بالفئة الأولى، أو يقبل استثناء ضمن التغاضي لهذه الفئة. في حدود هذا التغاضي، لاتتجاوز المنتوجات المصابة بالتضرر أو التالفة داخليا، 1% من الإجمال.

⁽²⁾ يقبل بالتغاضي، الإجمال من حيث العدد أو الوزن، التفاح الذي لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يكون مطابقا للمميزات الخاصة بالفئة الثانية، أو يقبل استثناء ضمن التغاضي لهذه الفئة. في حدود هذا التغاضي، لا تتجاوز المنتوجات المصابة بالتضرر أو التالفة داخليا، 1% من الإجمال.

⁽³⁾ يقبل بالتغاضي، الإجمال من حيث العدد أو الوزن، التفاح الذي لا يستجيب لمميزات الفئة ولا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، باستثناء المنتوجات المصابة بالتضرر أو التالفة داخليا، التي يجب أن لا يتجاوز التغاضي فيها 2%.

في حدود هذا التغاضي، لا تتجاوز الفواكه التي تظهر العيوب الآتية : بقع مرة ، أضرار طفيفة أو شقوق غير ملتئمة، ووجود أجسام ضارة حيّة في الفاكهة أو وجود تلف في اللب بسبب الأجسام الضارة، النسبة القصوى 2% من حيث عدد أو وزن الفواكه.

⁽⁴⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، التفاح غير المطابق للعيار المشار إليه على التغليف.

لا يشمل هذا التغاضي المنتوجات التي يقل عيارها عن 50 مم أو 70 غراما إذا كان معامل قياس الانكسار أقل من 10,5 درجة بريكس.

⁽⁵⁾ يمكن وصف التمغر (لون شبيه بالصدأ) بأنه "منطقة خشنة بنية أو مثل أخاديد على قشرة التفاح". يعتبر التمغر ميزة لبعض الأصناف وعيب في النوعية بالنسبة لأصناف أخرى. يطبق التغاضي بالنسبة للتمغر على أصناف التفاح التي لا يعتبر التمغر ميزة لها.

⁽⁶⁾ تقبل الرضوض مع فقدان اللون والبقع الداكنة غير الممتزجة مع لون القشرة في الفئة الثانية.

الإجاص:

يجب أن يكون الإجاص: - كاملا، - نظيفا، خاليا تقريبا من أيّ مواد غريبة مرئية، - خاليا من الرطوبة الخارجية غير العادية، - خاليا من كل رائحة و/أو طعم غريب جاليا من يكون نمو ومرحلة نضج الإجاص تسمحان له بمواصلة عملية النضج وبلوغ درجة النضج المناسبة حسب مميزات الأصناف.	المميزات الفيزيائية النضج	
يجب أن تعرض الفواكه للبيع في المرحلة الموافقة لبداية تغير لونها، بمعنى قبل بلوغ اللون الطبيعي الكامل للصنف. يجب أن يكون نمو وحالة الإجاص على النحو الذي يسمح له: - بتحمل النقل والتداول، و - بالوصول في حالة مرضية إلى المكان المقصود.		المميزات
يجب أن يكون الإجاص: - سليما و خاليا من التعفن أو التلف اللذين يجعلانه غير صالح للاستهلاك، خاليا من الأمراض والشوائب مهما كانت طبيعتها، - خاليا من المواد المعالجة التي قد تضر بنوعيته، - خاليا تقريبا من الأجسام الضارة ومن تلف اللب الناتج عن الأجسام الضارة. يجب أن لا يظهر الإجاص العيوب الآتية: - تعفن، حتى لو كانت الآثار طفيفة جداً، - قلب أسمر وتجاويف، - قلب أسمر وتجاويف، - الحروق (عيب فسيولوجي ومتزايد يصيب الجلد)، - فواكه متصلبة، - رضوض واضحة تتلف اللب، - أضرار ناتجة عن حبات البَرَد، - تمغر (لون شبيه بالصدأ) خشن/متصدع، - تمغر (لون شبيه بالصدأ) خشن/متصدع، - جرب واضح.	الحالة	يزات النوعية الدنيا
يجب أن يكون الإجاص المصنف في هذه الفئة من نوعية عالية، ويجب أن يظهر مميزات الصنف. يجب أن يكون اللب خاليًا من أي تلف والقشرة خالية من التمغر (لون شبيه بالصدأ) الخشن. يجب أن لا يظهر عيوبا، باستثناء تلف سطحي طفيف جدا، بشرط أن لا تؤثر هذه الأخيرة على المظهر العام للفاكهة وعلى نوعيتها وعلى حفظها وعلى عرضها في التغليف. يجب أن يكون للإجاص عنق سليم. يجب ألا يكون الإجاص متصلبا.	الفئة "الممتازة"	التصنيف

يجب أن يكون الإجاص المصنف في هذه الفئة من نوعية جيدة. ويجب أن يظهر مميزات الصنف.

الفئة الأولى

يجب أن يكون اللب خاليًا من أيّ تلف. غير أنه، يمكن أن يظهر العيوب الطفيفة المذكورة أدناه، على أن لا تؤثر هذه العيوب على المظهر العام للمنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه وعلى عرضه في التغليف:

- عيب طفيف في الشكل،
- عيب طفيف في النمو،
- عيوب طفيفة في اللون،
- تمغر (لون شبيه بالصدأ) خشن طفيف جدا،
- رضوض طفيفة لا تتجاوز مساحة 1 سم²،
- عيوب طفيفة في القشرة يجب أن لا تتجاوز:
- 2 سم طولا، بالنسبة للعيوب ذات الشكل الطولى،
- مساحة إجمالية قدرها 1 سم2، بالنسبة للعيوب الأخرى، باستثناء الجرب (V. inaequalis و Venturia pirina)، الذي يجب أن لا تتجاوز مجموع مساحته 0,25 سم 2.

يمكن أن يكون العنق متضررا قليلاً.

لا يجب أن يكون الإجاص متصلّبا.

الفئة الثانية | تشمل هذه الفئة الإجاص الذي لا يمكن تصنيفه في الفئات العليا، ولكنه يستجيب للمميزات النوعية الدنيا المعرّفة أعلاه. يجب أن لا يظهر اللب عيبا كبيرا.

غير أنه، يمكن أن يظهر العيوب المذكورة أدناه، بشرط أن يحتفظ بمميزاته الأساسية للنوعية، وللحفظ والعرض:

- عيوب في الشكل،
- عيوب في النمو،
- عيوب في اللون،
- تمغر (لون شبيه بالصدأ) خشن طفيف،
- رضوض طفيفة لا تتجاوز مساحة 2 سم²،
 - عيوب في القشرة، يجب أن لا تتجاوز:
- 4 سم طولا، بالنسبة للعيوب ذات الشكل الطولى،
- مساحة إجمالية قدر هـ 1 2,5 سم²، بالنسبة للعيوب الأخرى، باستثناء الجرب (V. inaequalis و V. inaequalis)، التي يجب أن لا يتجاوز مجموع مساحتها 1سم².

العيار	يجب أن يظهر الإجاص من نفس الحصة عيارا متجانسا. يتم تحديد العيار بالقطر الأقصى للقسم الاستوائي أو بالوزن. العيار الأدنى هو: 1- بالنسبة للفواكه المعايرة حسب القطر:					
		الفئة "الممتازة"	الفئة الأولى	الفئة الثانية		
	أصناف الفواكه الكبيرة	60 ملم	55 ملم	55 مـلـم		
	أصناف أخرى	55 ملم	50 ملم	45 ملم		
	2- بالنسبة للفواكه ا	المعايرة حسب الوزن :				
		الفئة "الممتازة"	الفئة الأولى	الفئة الثانية		
	أصناف الفواكه الكبيرة	130 غرام	110 غرام	110 غرام		
	أصناف أخرى	110 غرام	100 غرام	75 غرام		
التجانس	على إجاص من نفس ا! بالإضافة إلى ذلك، بالذ	ى كل طرد (أو حصة، إذا كان أصل والصنف والنوعية ، نسبة للفئة "الممتازة"، يـ لظاهر من محتوى الطرد	والعيار (في حالة العيار) جب أن يكون اللون متج	ا و من نفس در جة النضح. انسا.		
التوضيب	يجب توضيب الإجاص بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج.					
التفاضي	يقبل بالتغاضي في النا الفئة المشار إليها.	وعية والعيار في كل حصة ب	النسبة للمنتوجات التم	ي لاتتطابق مع متطلبات		
	المعايير	الفئة "الممتازة"	الفئة الأولى	الفئة الثانية		
	النوعية	(1) % 5	(2) % 10	(3) % 10		
	العيار	(4) % 10	(4) % 10	(4) % 10		
		ا أقصى قيمة للاختلاف ت الوزن الأدنى (حسب الحاا		الأدنى أو 10 غرام تحت		

(1) يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الإجاص الذي لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكنه يتطابق مع المميزات الخاصة بالفئة الأولى. في حدود هذا التغاضي، تحدد المنتوجات التي تستجيب لمميزات الفئة الثانية بـ 0,5% من الإجمال.

⁽²⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الإجاص الذي لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكنه يتطابق مع المميزات الخاصة بالفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، تحدد المنتوجات التصابة بالتضرر بـ 1% من الإجمال. من الإجمال.

⁽³⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الإجاص الذي لا يستجيب لمميزات الفئة و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضى، تحدد المنتوجات المصابة بالتضرر بـ 2% من الإجمال.

⁽⁴⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الإجاص الذي لا يستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

البرقوق:

	•	
	المميزات الفيزيائية	يجب أن يكون البرقوق: - كاملاً، - نظيفاً وخالياً تقريبا من أي مواد غريبة مرئية، - خالياً من الرطوبة الخارجية غير العادية، - خالياً من الرائحة و/ أو الطعم الغريب.
المم	النضج	يجب أن يكون نمو ومرحلة نضج البرقوق على النحو الذي يسمح له بمواصلة عملية النضج وبلوغ درجة النضج الكافية. درجة النضج على النحو الذي يسمح للفواكه بتحمل النقل والتداول وأن تحفظ في ظروف جيدة إلى غاية المكان المقصود.
يزات النوعية الدنيا	الحالة الصحية	يجب أن يكون البرقوق: - سليماً وخالياً من التعفن أو التلف اللذين يجعلانه غير صالح للاستهلاك، خالياً من الأمراض أو العيوب الواضحة التي تؤثر خاصة على شكله أو قابليته للاستهلاك أو حفظه، - خالياً تقريبا من الأجسام الضارة و خالياً من الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة التي تتلف اللب. اللب. - رضوض واضحة تضم بقعاً بنية، تسبب لاحقا تلفاً، - أضرار واضحة بسبب حبات البرد (حتى إن كانت ملتئمة)، - أشرار بسبب الحرارة ولون داكن، - أمراض، - عيوب فسيولوجية مثل الحروق (بقع بنية منتشرة على القشرة و متزايدة والتي يمكن أن تصل إلى اللب)، - إصابات بالتعفن، - أضرار النمو الصعب مثل بقع واضحة من الصمغ أو الجفاف، - أضرار بليغة ناتجة عن درجة حرارة منخفضة جدا أثناء النقل أو التخزين.
	الفئة "الممتازة"	يجب أن يكون البرقوق المصنف في هذه الفئة من نوعية عالية، ويجب أن يظهر مميزات الصنف. يجب أن يكون: - مغطى تقريبا بغباره الشمعي حسب الصنف، و - ذا لب متين. يجب أن لا يظهر عيوباً، باستثناء تلف سطحي طفيف جدا، بشرط أن لا يؤثر هذا التلف على المظهر العام للمنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه وعلى عرضه في التغليف.
التصنيف	الفئة الأولى	يجب أن يكون البرقوق المصنف في هذه الفئة من نوعية جيدة، ويجب أن يظهر مميزات الصنف. غير أنه، يمكن أن يظهر العيوب الطفيفة الآتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على المظهر العام للمنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه وعلى عرضه في التغليف: - عيب طفيف في الشكل، - عيب طفيفة في اللون، - عيوب طفيفة ذات شكل طولي في القشرة، يجب أن لا تمتد على طول أكبر من ثلث أقصى قطر في الفاكهة، - عيوب طفيفة أخرى في القشرة، يجب أن لا تتجاوز مساحة ها الكلية واحداً من ستة عشر (1 /16) من مساحة الفاكهة.

الفئة الثانية تو نو نو نو	تشمل هذه الفئة البرقوق النوعية الدنيا المعرّفة أ الأساسية للنوعية وللحفة عيوب في الشكل، عيوب في النمو، عيوب في اللون، عيوب في القشرة، يجب	علاه. يمكـن أن يظهــر الع لـ والعرض :	" يــوب الآتيــة، بـشــرط أ	ن يحتفظ بمميزاته				
العيار	·	يجب أن يظهر البرقوق من نفس الحصة عيارا متجانسا. يتم تحديد العيار بالقطر الأقصى للقسم الاستوائي. العيار الأدنى هو:						
		الفئة "الممتازة"	الفئة الأولى	الفئة الثانية				
	أصناف الفواكه الكبيرة	35ملم	35 ملم	30 ملم				
	أصناف أخرى	28 ملم	28 ملم	25 ملم				
	Mirabelles et Damsons	20 ملم	20 ملم	17 ملم				
	من أجل ضمان عيار متجا بالنسبة للمنتوجات من ن	فس التغليف. 						
التوضيب	يجب أن يوضب البرقوق بطريقة تضمن الحماية الملائمة للمنتوج. يجب أن تكون التغليفات صلبة كفاية من أجل حماية ملائمة للمنتوج.							
التجانس	يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة ، إذا كان المنتوج غير معبأ) متجانساً وأن لا يحتوي إلاّ على برقوق من نفس الأصل والصنف والنوعية والعيار (في حالة العيار)، و بالنسبة للفئة "الممتازة" من لون موحد. لكن، يمكن توضيب مزيج من البرقوق من أصناف مختلفة بوضوح في تغليف البيع، شرط أن تكون المنتوجات متجانسة من حيث النوعية وبالنسبة لكل صنف معني متجانسة من حيث الأصل. في هذه الحالة، تجانس العيار غير مطلوب. يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) ممثلاً لكل المحتوى.							
التغاضي	يقبل بالتغاضي في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها.							
]	المعايين	الفئة "الممتازة"	الفئة الأولى	الفئة الثانية				
]	النوعية	(1) % 5	(2) % 10	(3) % 10				
	العيار	(4)% 10	(4)% 10	(4)% 10				

⁽¹⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، البرقوق الذي لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يكون مطابقاً لمميزات الفئة الأولى. في حدود هذا التغاضي، تحدد المنتوجات التي تستجيب لمميزات الفئة الثانية بـ 5,5% من الإجمال.

⁽²⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، البرقوق الذي لا يستجيب لمميزات الفئة ، ولكن يكون مطابقاً لمميزات الفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1% من المنتوجات يمكن أن لا تستجيب لمميزات الفئة الثانية و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، أو يمكن أن تكون مصابة بالتضرر. في حدود هذا التغاضي الذي يساوي 10%، تحدد الفواكه المنفجرة و / أو المصابة بالديدان بـ 2% من الإجمال.

⁽³⁾ يقبل بالتُعاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، البرقوق الذي لا يستجيب لمميزات الفئة ولا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضي، تحدد الفواكه المنفجرة و /أو المصابة بالتضرر. في حدود هذا التغاضي، تحدد الفواكه المنفجرة و /أو المصابة بالتديدان بـ 4% من الإجمال.

⁽⁴⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، البرقوق الذي لا يستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

عنب المائدة :

,		
	المميزات الفيزيائية	يجب أن تكون العناقيد وحبات العنب: - نظيفة و خالية تقريبا من أي مواد غريبة مرئية، - خالية من الرطوبة الخارجية غير العادية، باستثناء التكثيف الذي يظهر عند إخراجها من غرفة التبريد، - خالية من كل رائحة و / أو طعم غريب، - خالية تقريبا من الأضرار التي تسببها درجات الحرارة المنخفضة و / أو المرتفعة. اضافة إلى ذلك، يجب أن تكون حبات العنب: • كاملة، • شكلها جيد، • نامية بشكل عادي. • نامية بشكل عادي. التصبغ الناتج عن الشمس لا يشكل عيبًا، بشرط أن لا يؤثر إلاّ على سطح القشرة.
المميزات النوعية الدنيا	النضج	يجب أن يكون نمو عنب المائدة كاف ويجب أن يظهر نضجا كافيا. يقدر النضح بالمذاق الحلو والخالي من الحموضة. يجب أن تصل الفاكهة إلى معامل قياس الانكسار، يساوي على الأقل 16 درجة بريكس. و تقبل الفواكه ذات معامل قياس الانكسار الأقل بشرط أن تكون النسبة سكر/حمض تساوي على الأقل: أ. 120 إذا كانت قيمة البريكس أكبر أو تساوي 12,5 درجة بريكس وأقل من 14 درجة بريكس، ب. 18:1 إذا كانت قيمة البريكس أكبر أو تساوي 14 درجة بريكس وأقل من 16 درجة بريكس، يجب أن يكون نمو و حالة عنب المائدة على النحو الذي يسمح له: - بتحمل النقل و التداول، و - بالوصول في ظروف مُرضية إلى المكان المقصود.
	الحالة الصحية	يجب أن تكون العناقيد وحبات العنب: - سليمة و خالية من التعفن أو التلف اللذين يجعلانها غير صالحة للاستهلاك، بدون بقايا المواد المعالجة، - خالية تقريباً من الأجسام الضارة و من الأضرار التي تسببها الأجسام الضارة التي تؤثر على المظهر العام للمنتوج، يجب أن لا يظهر عنب المائدة العيوب الآتية: - حبات عنب وعمشوش و عنيقات الحبات ذابلة، - أضرار أو حروق على حبات العنب بسبب معالجات كيميائية، - حبات عنب منفجرة، - تضرر أو تلف القشرة أو اللب الناتجة عن أمراض فطرية، - التعفن الأسود (Guignardia bidwellii)، - أويديوم شجرة الكرم (البياض الدقيقي) (Uncinula necator)، - أنثراكنوز شجرة الكرم (البياض الدقيقي) (Botrytis cinerea).
التصنيف	الفئة "الممتازة"	يجب أن يكون عنب المائدة المصنف في هذه الفئة من نوعية عالية ويجب أن يظهر مميزات الصنف، مع أخذ بعين الاعتبار منطقة الإنتاج. يجب أن تكون حبات العنب متينة ومتصلة بإحكام بالعمشوش وموزعة بانتظام على العمشوش ومغطاة تقريبا بالكامل بغبارها الشمعي. يجب أن تكون خالية من العيوب، باستثناء تلف سطحي طفيف جدا، بشرط أن لا تؤثر هذه الأخيرة على المظهر العام للمنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه وعلى عرضه في التغليف.

فئة الأولى الصنف، مع أخذ بعين الاعتبار منطقة الإنتاج. يجب أن تكون حبات العنب متينة و الصنف، مع أخذ بعين الاعتبار منطقة الإنتاج. يجب أن تكون حبات العنب متينة و بإحكام بالعمشوش و مغطاة قدر الإمكان بغبار ها الشمعي. يمكن أن يكون توزعها على اله أقل انتظاما مما هو في حالة الفئة "الممتازة". غير أنه، يمكن أن تظهر العيوب الطفيفة المذكورة أدناه، بشرط أن لا تؤثر هذه العيال المظهر العام للمنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه وعلى عرضه في التغليف: - عيب طفيف في الشكل، - عيوب طفيفة في اللون، - حروق طفيفة جدا ناتجة عن الشمس محدودة حصريا في القشرة.	
تشمل هذه الفئة عنب المائدة الذي لا يمكن تصنيفه في الفئات العليا ولكنه يستجيب لل النوعية الدنيا المعرّفة أعلاه. يمكن أن تُظهر العناقيد عيوبًا طفيفة في الشكل والنمو بشرط عدم تغير المميزات الأساسية للصنف، مع أخذ بعين الاعتبار منطقة الإنتاج. تكون حبات العنب متينة ومتصلة بشكل كاف بالعمشوش، وإذا أمكن، أن تكون مغطاة الشمعي. يمكن أن يكون توزعها غير منتظم على العمشوش أكثر من حالة الفئة الأولى. تظهر العيوب المذكورة أدناه، بشرط أن تحتفظ بمميزاتها الأساسية للنوعية و والعرض: - عيوب في اللون، - عيوب في اللون، - مروق طفيفة ناتجة عن الشمس محدودة حصريا في القشرة، - ميوب طفيفة في القشرة.	كا تمنيف (تابع)
يار يجب أن يظهر عنب المائدة الذي ينتمي إلى نفس الحصة عياراً متجانساً. يتم تحديد العيار من خلال وزن العنقود. الوزن الأدنى للعنقود يحدد بـ 75 غراماً، بالنسبة للفئة "الممتازة" والفئة الأولى والفئة لا يطبق هذا الحكم على الطرود الموجهة للفرد الواحد.	الم
انس على عناقيد من نفس الأصل والصنف والنوعية ودرجة النضج. فيما يتعلق بالفئة العلى على عناقيد من نفس الأصل والصنف والنوعية ودرجة النضج. فيما يتعلق بالفئة العيب أن يكون للعناقيد تقريبا لون وعيار متماثل. في حالة الفئة الأولى، يمكن أن تظهر اختلافًا طفيفًا في العيار. لكن، يمكن أن تحتوي التغليفات الموجهة للمستهلك والتي لا يتجاوز و زنها الصافي 1 كم خليط من أصناف مختلفة من عنب المائدة، بشرط أن تكون تلك الأصناف متماثلة والنوعية ودرجة النضج، وبالنسبة لكل صنف متماثلة من حيث الأصل. يجب أن يكون الجزء الظاهر من الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) ممثلاً لكل الا	التج

التغاضي	يقبل بالتغاضي في النوعية والعيار في كل طرد بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها.				
	المعايير	الفئة "الممتازة"	الفئة الأولى	الفئة الثانية	
	النوعية	(1) % 5	(2) % 10	(3) % 10	
	العيار	⁽⁴⁾ % 10	⁽⁴⁾ % 10	⁽⁴⁾ % 10	

⁽¹⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث الوزن، العناقيد التي لا تستجيب لمميزات الفئة، ولكن تتطابق مع المميزات الخاصة بالفئة الأولى أو تقبل استثناء ضمن التغاضى لهذه الفئة.

الطماطم :

يجب أن تكون الطماطم:	المميزات	
- كاملة،	الفيزيائية الفيزيائية	
- نظيفة و خالية تقريبا من أي مواد غريبة مرئية،		
- خالية من الرطوبة الخارجية غير العادية، باستثناء التكثيف الذي يظهر عند إخراجها من		
غرفة التبريد،		
- خالية من كل رائحة و/أو طعم غريب.		_
- ذات مظهر طازج.		<u>و</u>
فيما يخص الطماطم في شكل عناقيد، يجب أن تكون السيقان طازجة وسليمة ونظيفة وخالية		<u> </u>
من الأوراق وأي مواد غريبة مرئية.		<u>ان</u> ا د
		4
يجب أن يكون نمو الطماطم كافٍ، ويجب أن تظهر نضجاً كافياً.	النضج	ة الدنيا
يجب أن يكون نمو الطماطم ومرحلة نضجها على النحو الذي يسمح لها بمواصلة عملية النضج	, <u> </u>	ן ינ
من أجل أن تكون قادرة على الوصول إلى درجة النضح المناسبة.		
يجب أن يكون نمو وحالة الطماطم على النحو الذي يسمح لها:		
- بتحمل النقل والتداول، و		
- بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقصود.		

⁽²⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث الوزن، العناقيد التي لا تستجيب لمميزات الفئة، ولكن تتطابق مع المميزات الخاصة بالفئة الثانية أو تقبل استثناء ضمن التغاضي لهذه الفئة.

^{. (3)} يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث الوزن، العناقيد التي لا تستجيب لمميزات الفئة و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. باستثناء المنتوجات المصابة بالتعفن أو بأي تلف أخر يجعلها غير صالحة للاستهلاك.

^{(&}lt;sup>4)</sup> يقبل بالتغاضي الإجمالي ، من حيث الوزن، العناقيد التي لا تستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

يجب أن تكون الطماطم: - سليمة و خالية من التعفن أو التلف اللذين يجعلانها غير صالحة للاستهلاك، خالية من الأمراض والشوائب مهما كانت طبيعتها التي يمكن أن تضر بنوعيتها أو حفظها، - خالية تقريبا من الأجسام الضارة ومن الأضرار التي تسببها الأجسام الضارة، التي تضر بالمظهر العام للمنتوج. ببلمظهر العام للمنتوج. - رضوض واضحة (مسطّحة رخوة) تتلف اللب، ناتجة عن معاملات عنيفة للمنتوج و / أو تغليف ضيق جدا، - شقوق حديثة ناتجة عن انفجارها أثناء معاملة عنيفة، - شقوق غير ملتئمة (دائرية أو عمودية) ناتجة عن ظاهرة النمو، - أضرار غير ملتئمة ناتجة عن حبات البَرَد، تظهر إصابات في العمق أو خشونة فلينية، - أضرار بليغة ناتجة عن درجات حرارة منخفضة.	الحالة الصحية	المميزات النوعية الدنيا
يجب أن تكون الطماطم المصنفة في هذه الفئة ذات نوعية عالية. يجب أن تكون ذات لب متين وأن تظهر مميزات الصنف من حيث الشكل والمظهر والنمو. يجب أن يكون حجمها موحداً. يجب أن يكون لونها مقارنة بحالة نضجها، يسمح لها بالاستجابة لمتطلبات النضج المعرفة أعلاه. يجب أن لا تظهر "ظهر أخضر" وعيوب أخرى، باستثناء تلف سطحي طفيف جدا في القشرة، بشرط أن لا يؤثر هذا التلف على المظهر العام للمنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه وعلى عرضه في التغليف.	الفئة "الممتازة"	
يجب أن تكون الطماطم المصنفة في هذه الفئة من نوعية جيدة. يجب أن تكون متينة بشكل كافوان تظهر مميزات الصنف من حيث الشكل والمظهر والنمو. يجب أن يكون حجمها موحداً. يجب أن تكون خالية من الشقوق و "الظهر الأخضر". غير أنه، يمكن أن تظهر العيوب الطفيفة الآتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على المظهر العام للمنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه وعلى عرضه في التغليف: - عيب طفيف في الشكل والنمو، - عيوب طفيفة في القشرة، - عيوب طفيفة جدا رضوض طفيفة جدا بروزات بشكل غير مفرط، - بروزات بشكل غير مفرط، - سرّة صغيرة لا تظهر شكلاً فلينياً، - ندبات فلينية لها شكل سرّة في الطرف الزهري، يجب أن لا تتجاوز مساحتها الكلية 1 سم²، - ندبة خطية، يجب أن لا يتجاوز طولها ثلثي (3/2) أقصى قطر في الفاكهة.	الفئة الأولى	<u>llravis</u>
تشمل هذه الفئة الطماطم التي لا يمكن تصنيفها في الفئات العليا، ولكنها تستجيب للمميزات النوعية الدنيا المعرّفة أعلاه. النوعية الدنيا المعرّفة أعلاه. يجب أن تكون متينة بشكل كاف (ولكن يمكن أن تكون أقل متانة بشكل طفيف جدا من تلك المصنفة في الفئة الأولى)، ويجب أن لا تظهر شقوقاً غير ملتئمة. غير أنه، يمكن أن تظهر العيوب الأتية، بشرط أن تحتفظ الطماطم بمميزاتها الأساسية للنوعية وللحفظ والعرض: - عيوب في الشكل والنمو واللون،	الفئة الثانية	

التصنيف	الفئة الثانية (تابع)	- سُرّة واحدة، -ندبات فلينية ذات شكل	مـــة طولهــا 3 سـم على الأ ".	كثر، بالنسبة للطما": ": نأن يكون هناك تشوه ا ي،يجبأن لاتتجاوز مس	طــم "المستديــرة" في المظهر، ماحتهاالكليـة2سـم²،		
	العيار	يتم تحديد العيار بالقطر الأقصى للقسم الاستوائي، بالوزن أو بالعدد. لا يطبق التصنيف بالعيار على الطماطم على شكل عنقود وهو اختياري بالنسبة للفئة الثانية. يجب أن تظهر الطماطم التي تنتمي إلى نفس الحصة عياراً متجانساً.					
11	لتجانس	يجب أن يكون محتوى كل ط على طماطم من نفس الأصل، أن تكون الطماطم المصنفة ف و اللون. إضافة إلى ذلك ، بالنسبة للط يجب أن يكون الجزء الظاهر المحتوى.	الصنف أو النوع التجار ي الفئة "الممتازة" و الفئ لماطم "المستطيلة"، يج	ي، النوعية والعيار (في ة الأولى، تقريبا متجان ب أن يكون الطول موحد	ر حاله العيار). يجب سة من حيث النضج النضع النضع النضع النضع النضع النضع النضع النصح التي النسكل كافٍ .		
التوضيب		يجب توضيب الطماطم بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج.					
1	لتغاضي	يقبل بالتغاضي في النوعية والعيار في كل طرد بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها.					
		المعايير	الفئة "الممتازة"	الفئة الأولى	الفئة الثانية		
		النوعية	(1) % 5	(2) % 10	(3) % 10		
		العيار	(4)% 10	(4)% 10	⁽⁴⁾ % 10		

⁽¹⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي ، من حيث العدد أو الوزن، الطماطم التي لا تستجيب لمميزات الفئة، ولكن تكون مطابقة للمميزات الخاصة بالفئة الأولى، أو تقبل استثناء ضمن التغاضي لهذه الفئة.

في حالة الطماطم على شكل عنقود، يقبل بتغاضي قدره 5% من حيث عدد أو وزن الطماطم، المنفصلة عن الساق.

في حالة الطماطم على شكل عنقود، يقبل بتغاضى قدره عشرة بالمائة (10%) من حيث عدد أو وزن الطماطم، المنفصلة عن الساق.

ملاحظة: تصنف الطماطم إلى أربعة أنواع تجارية:

- الطماطم "المستديرة"،
 - الطماطم " المضلعة "،
- الطماطم " المستطيلة " أو الطماطم "الممدودة "،
- الطماطم " الكرزية " (تشمل الطماطم " الكوكتيل").

⁽²⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الطماطم التي لا تستجيب لمميزات الفئة، ولكن تكون مطابقة للمميزات الخاصة بالفئة الثانية، أو تقبل استثناء ضمن التغاضى لهذه الفئة.

⁽³⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الطماطم التي لا تتطابق مع مميزات هذه الفئة و لا مع المميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، باستثناء المنتوجات المصابة بالتعفن أو رضوض واضحة أو أي تلف آخر يجعلها غير صالحة للاستهلاك.

⁽⁴⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الطماطم التي لا تستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

الفراولة:

	-	
يجب أن تكون الفراولة :	المميزات	
- كاملة، بدون إصابات،	الفيزيائية	
- نظيفة، خالية تقريبا من أي مواد غريبة مرئية،		
- مظهرها طازج ولكن غير مغسولة،		
- تحتوي على الكأس (باستثناء الفراولة البرية ((fraises des bois)، يجب أن يكون العنق، عند		
وجود الكأس، طاز جا و أخضراً،		
- خالية من الرطوبة الخارجية غير العادية،		ব
- خالية من كل رائحة و/أو طعم غريب.		<u>.</u> ‡
يجب أن يكون نمو الفراولة كافٍ، ويجب أن تظهر نضجا كافيا.	11	<u> j</u>
يجب أن يكون نمو وحالة الفواكه على النحو الذي يسمح لها:	النضج	নু
- بتحمل النقل والتداول، و		4.
- بالوصول في ظروف مُرضية إلى المكان المقصود.		ات النوعية الدنيا
يجب أن تكون الفراولة :	الحالة	j.
- سليمة و خالية من التعفن أو التلف اللذين يجعلانها غير صالحة للاستهلاك، خالية من	الصحية	
الأمراض أو العيوب الواضحة التي تؤثر خاصة على شكلها أو قابليتها للاستهلاك أو حفظها،		
- خالية تقريباً من الأجسام الضارة ومن الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة.		
يجب أن لا تظهر الفراولة العيوب الآتية:		
- رضوض واضحة تتلف اللب،		
- حروق ناتجة عن الشمس،		
- أثار ناتجة عن الإصابة بالأمراض.		
يجب أن تكون الفراولة المصنفة في هذه الفئة من نوعية عالية، ويجب أن تظهر مميزات الصنف.	الفئة	
يجب أن تكون:	"الممتازة"	
- ذات مظهر لامع، مع أخذ بعين الاعتبار مميزات الصنف، و		
- خالية م <i>ن</i> التربة.		
يجبأن لا تظهر عيوبا، باستثناء تلف سطحي طفيف جدا، بشرط أن لا يؤثر هذا التلف على		
المظهر العام للمنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه وعلى عرضه في التغليف.		
يجب أن تكون الفراولة المصنفة في هذه الفئة من نوعية جيدة.	الفئة الأولى	
يجب أن تظهر مميزات الصنف.		
غير أنه، يمكن أن تظهر العيوب الطفيفة الآتية، شرط أن لا تؤثر هذه العيوب على المظهر العام		
للمنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه وعلى عرضه في التغليف:		7.7
- عيب طفيف في الشكل،		[4
- بقعة بيضاء صغيرة لا تتجاوز عشر (10/1) المساحة الكلية للفاكهة،		ا أو
- علامات سطحية طفيفة ناتجة عن الضغط،		
- يجب أن تكون خالية تقريبا من التربة.		
تشمل هذه الفئة الفراولة التي لا يمكن تصنيفها في الفئات العليا ولكنها تستجيب للمميزات	الفئة الثانية	
النوعية الدنيا المعرّفة أعلاه.	·	
يمكن أن تظهر العيوب الآتية، شرط أن تحتفظ بمميزاتها الأساسية للنوعية وللحفظ والعرض:		
- عيوب في الشكل،		
- بقعة بيضاء، يجب أن لا تتجاوز مساحتها خمس (5/1) المساحة الكلية للفاكهة،		
- رضوض جافة طفيفة غير قابلة للامتداد،		
- أثار طفيفة للتربة.		
.	!	

	يتم تحديد العيار بالقطر الأق 25 ملم بالنسبة للفئة "المه 18 ملم بالنسبة للفئتين الألا يطبق أي عيار أدنى، بالنس	متازة"، ولى والثانية.	عيار الأدنى هو :	
النجاس	يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة ، إذا كان المنتوج غير معباً) متجانساً وأن لا يحتوي إلا على فراولة من نفس الأصل والصنف والنوعية. يجب أن تكون فراولة الفئة "الممتازة"، باستثناء الفراولة البرية، على وجه الخصوص، متجانسة ومتسقة فيما يتعلق بدرجة النضج واللون والعيار. فراولة الفئة الأولى، يمكن أن تظهر عياراً أقل تجانسا. عياراً أقل تجانسا. يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معباً) ممثلاً لكل المحتوى.			
التوضيب	يجب توضيب الفراولة بطريقة تضمن الحماية الملائمة للمنتوج.			
	يقبل بالتغاضي في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها.			
	المعايير	الفئة "الممتازة"	الفئة الأولى	الفئة الثانية
	النوعية	(1) % 5	(2) % 10	(3) % 10
	العيار	(4)% 10	⁽⁴⁾ % 10	⁽⁴⁾ % 10

(1) يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الفراولة التي لا تستجيب لمميزات الفئة ولكن تتطابق مع المميزات الخاصة بالفئة الأولى. في حدود هذا التغاضي، تحدد المنتوجات التي تستجيب لمتطلبات الفئة الثانية بـ 5,5% من الإجمال.

(2) يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الفراولة التي لا تستجيب لمميزات الفئة ولكن تتطابق مع المميزات الخاصة بالفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، تحدد المنتوجات التي لا تستجيب لمميزات الفئة الثانية و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة أعلاه، أو المنتوجات المصابة بالتضرر بـ2% من الإجمال.

(3) يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الفراولة التي لا تستجيب لمميزات الفئة و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة اعلاه. في حدود هذا التغاضى، تحدد المنتوجات المصابة بالتضرر بـ 2% من الإجمال.

(4) يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الفراولة التي لا تستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار الأدنى.

البطيخ الأحمر:

يجب أن يكون البطيخ الأحمر : - كاملاً،	المميزات الفيزيائية	
- نظيفاً، خالياً تقريباً من أي مواد غريبة مرئية، - خالياً من الرطوبة الخارجية غير العادية،		
- خالياً من كل رائحة و/أو طعم غريب.		الم
يجب أن يكون نمو البطيخ الأحمر كاف، ويجب أن يظهر نضجاً كافياً. يجب أن يكون لون وطعم اللب موافقا لحالة نضج كافية.	النضج	
يجب أن يكون مؤشر قياس الانكسار في اللب والمقاس في المنطقة الوسطى للب، على مستوى		'3, 4.
المنطقة الاستوائية، أكبر أو يساوي 8 درجة بريكس. يجب أن يكون البطيخ الأحمر:	الحالة	الدنية
- سليماً و خالياً من التعفن أو التلف اللذين يجعلانه غير صالح للاستهلاك، خالياً من الأمراض أو العيوب الواضحة التي تؤثر خاصة على شكله أو قابليته للاستهلاك أو حفظه،	الصحية]]
- خالياً تقريباً من الأجسام الضارة و خالياً من الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة التي تتلف		
اللب.		

	ı	
,	الفئة "الممتازة"	يجب أن يكون البطيخ الأحمر المصنف في هذه الفئة من نوعية عالية، ويجب أن يظهر مميزات الصنف.
	المصدرة	الصنعي. يجب أن لا يتجاوز طول العنق في البطيخ الأحمر 5 سم. يجب أن لا يظهر عيوبا، باستثناء تلف سطحي طفيف جدا ، بشرط أن لا يؤثر هذا التلف على المظهر العام للمنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه وعلى عرضه في التغليف. لا يعتبر عيبًا، اللون الفاتح لجزء البطيخ الذي كان ملامسا للتربة أثناء فترة النمو.
ı	الفئة الأولى	يجب أن يكون البطيخ الأحمر المصنف في هذه الفئة من نوعية جيدة ويجب أن يظهر مميزات الصنف.
التصنيف		المسلح. المسلح. المسلح المعدد المعدد المعدد المعدد المعدد المعدد المعدد العدد العدد العدد العدد العام غير أنه، يمكن أن يظهر العيوب الطفيفة الآتية، شرط أن لا تؤثر هذه العيوب على المظهر العام للمنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه وعلى عرضه في التغليف: - عيب طفيف في الشكل، - عيب طفيف في لون القشرة الخارجية، لا يعتبر عيبا اللون الفاتح لجزء البطيخ الأحمر الذي كان ملامساً للتربة أثناء فترة النمو، - شقوق سطحية طفيفة ملتئمة، - عيوب طفيفة في القشرة ناتجة عن الاحتكاك أو المعاملة. يجب أن لا تتجاوز المساحة الكلية للجزء المصاب واحداً على ستة عشر (16/1) من مساحة الفاكهة.
11	الفئة الثانية	تشمل هذه الفئة البطيخ الأحمر الذي لا يمكن تصنيفه في الفئة الأولى ولكنه يستجيب للمميزات النوعية الدنيا المعرّفة أعلاه. يمكن أن يظهر العيوب الآتية، بشرط أن يحتفظ بمميزاته الأساسية للنوعية ، للحفظ والعرض:
		- عيوب في الشكل، - عيوب في لون القشرة الخارجية، لا يعتبر عيبااللون الفاتح لجزء البطيخ الأحمر الذي كان ملامسا للتربة أثناء فترة النمو، - شقوق سطحية ملتئمة، - عيوب في القشرة ناتجة عن الاحتكاك أو المعاملة، أو عن الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة
		أو الإصابة بالأمراض، يجبأن لا تتجاوز المساحة الكلية للجزء المصاب ثمن (8/1) مساحة الفاكهة، - رضوض طفيفة.
ال	العيار	يتم تحديد العيار بوزن الحبة. من أجل ضمان عيار متجانس، يجب أن لا يتجاوز الفرق في العيار بالنسبة للمنتوجات من نفس التغليف 2 كغ أو 3,5 كغ عندما يتجاوز وزن أخف حبة 6 كغ. احترام هذا التجانس في الوزن غير إلزامي، في حالة البطيخ الأحمر المعروض غير معبأ.
التجانس		يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معباً) متجانسا وأن لا يحتوي إلا على بطيخ أحمر من نفس الأصل والصنف والنوعية والعيار (في حالة العيار). بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون شكل ولون قشرة البطيخ الأحمر موحداً في الفئتين "الممتازة" و"الأولى" يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معباً) ممثلاً لكل المحتوى.
التوضيب		يجب توضيب البطيخ الأحمر بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج. يجب أن يكون البطيخ الأحمر الذي يتم نقله غير معباً في وسيلة النقل معزو لاً عن أرضية وجدران وسيلة النقل عن طريق مادة مناسبة تحمي المنتوج والتي يجب أن تكون نظيفة و لا تتسبب في اكتساب الفاكهة لطعم أو رائحة غير عادية.

لتي لا تتطابق مع	بالنسبة للمنتوجات ا	**	يقبل بالتغاضي في النوعي	التغاضي
الفئة الثانية	الفئة الأولى	الفئة "الممتازة"	المعايير	
(3) % 10	(2) % 10	(1) % 5	النوعية	
(4)% 10	(4)% 10	⁽⁴⁾ % 10	العيار	

⁽¹⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، البطيخ الأحمر الذي لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يتطابق مع المميزات الخاصة بالفئة الأولى. في حدود هذا التغاضى، على الأكثر 5,5% من المنتوجات يمكن أن تظهر المميزات النوعية للفئة الثانية.

الرمان:

عيزات - كاملاً، - كاملاً، - نظيفاً وخالياً من أي مواد غريبة مرئية، - خالياً من الرطوبة الخارجية غير العادية، باستثناء التكثيف الذي يظهر عند إخراجها من غرفة التبريد، - خالياً من كل رائحة و/أو طعم غريب، - خالياً من الأضرار الناتجة عن الجليد، - خالياً من الأضرار الناتجة عن درجات الحرارة المنخفضة و/أو المرتفعة، - خالياً من حروق الشمس التي تؤثر على آريل الفاكهة لحد تجعلها غير صالحة للاستهلاك.	1 1
نضج ومنطقة الإنتاج. ومنطقة الإنتاج. ومنطقة الإنتاج. ومنطقة الإنتاج. ومنطقة الإنتاج. ومنطقة الإنتاج. وجب أن يكون نمو وحالة الرمان على النحو الذي يسمح له: - بتحمل النقل والتداول، و - بالوصول في ظروف مُرضية إلى المكان المقصود.	=
حالة عبيان يكون الرمان: - سليماً وخالياً من التعفن أو التلف اللذين يجعلانه غير صالح للاستهلاك وخالياً من الأمراض أو العيوب الواضحة التي تؤثر خاصة على شكله، قابليته للاستهلاك أو حفظه، - خالياً من الأجسام الضارة والأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة التي تؤثر على المظهر العام للمنتوج.	
لفئة يجبأن يكون الرمان في هذه الفئة من نوعية عالية، ويجبأن يظهر مميزات الصنف. يجبأن يكون خالياً من العيوب، باستثناء تلف سطحي طفيف جدا، بشرط أن لا يؤثر هذا التلف على المظهر العام للمنتوج أو على نوعيته أو على حفظه أو على عرضه في التغليف.	

⁽²⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، البطيخ الأحمر الذي لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يتطابق مع المميزات الخاصة بالفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1% من المنتوجات يمكن أن لا تستجيب للمميزات النوعية للفئة الثانية و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، أو يمكن أن تكون متضررة.

⁽³⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، البطيخ الأحمر الذي لا يستجيب لمميزات الفئة الثانية و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 2% من المنتوجات يمكن أن تكون متضررة.

⁽⁴⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، البطيخ الأحمر الذي لا يستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

التص	الفئة الأولى	يجب أن يكون الرمان في هذ يمكن أن يظهر العيوب الطف أو على نوعيته أو على حفظه - عيوب طفيفة في الشكل - عيوب طفيفة في اللون، - عيوب طفيفة في اللون، عيوب طفيفة في القشر،	يفة الآتية، بشرط أن لا تؤ ، أو على عرضه في التغليا ، ة، بما في ذلك الكسور.	ثر هذه العيوب على الم ف :	
نیف (تابع)	الفئة الثانية	تشمل هذه الفئة الرمان الد النوعية الدنيا المعرفة أعلاه غير أنه ، يمكن أن يظهر العر وللحفظ والعرض : - عيوب في الشكل، - عيوب في اللون، - عيوب في القشرة، بما في يجب أن لا تؤثر هذه العيوب	يوب الآتية، بشرط أن يـ ي ذلك الكسور.	متفظ الرمان بمميزاته	
العيان		يمكن تحديد عيار الرمان حسب عدده (عدد الفواكه في التغليف) أو قطره (القطر الأقصى للقسم الاستوائي لكل فاكهة) أو وزنه (الوزن الفردي لكل فاكهة).			
التجانس		يجب أن يكون محتوى كل ط على رمان من نفس الأصل وا يمكن أن تحتوي الفواكه المه موحداً في النوعية وأن تكور يجب أن يكون الجزء الظاهر المحتوى.	لصنف والنوعية والعيار ببأة مسبقا على مزيج مر ن الفواكه التي تنتمي إلى	. (في حالة العيار). ن الأصناف والعيار، شـ كل صنف لها نفس الأم	رط أن يكون الرمــان ــل.
التوضيب		يجب توضيب الرمان بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج.			
التفاضي		يقبل بالتغاضي في النوعي متطلبات الفئة المشار إليه		النسبــة للمنتوجــات ا	لتي لاتتطابق مع
		المعايير	الفئة "الممتازة"	الفئة الأولى	الفئة الثانية
		النوعية	(1) % 5	(2) % 10	(3) % 10
		العيار	(4)% 10	⁽⁴⁾ % 10	(4)% 10

ي . (2) يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الرمان الذي لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يتطابق مع المميزات الخاصة بالفئة الثانية، أو يقبل استثناء ضمن التغاضي لهذه الفئة.

^{0.} و من حيث العدد أو الوزن، الرمان الذي لا يستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار. (4) يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الرمان الذي لا يستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

الشمام (البطيخ الأصفر):

يجب أن يكون الشمّام (البطيخ الأصفر):	المميزات	
- كاملاً، غير أنه، لا تعتبر عيبًا ندبة صغيرة جافة، ناتجة عن استعمال القياس الآلي لمعامل	الفيزيائية	
الانكسار،		
- نظيفاً وخالياً تقريبا من أي مواد غريبة مرئية،		
- ذا مظهر طازج،		
- متیناً،		
- خالياً من الرطوبة الخارجية غير العادية،		
- خالياً من الرائحة و/أو الطعم غريب.		=
يجب أن يكون نمو الشمّام (البطيخ الأصفر) كافٍ، ويجب أن يظهر نضجاً كافياً.		3.
يجب أن يكون معامل قياس الانكسار في اللب، المقاس في المنطقة الوسطى من لب الفاكهة على	النضج	<u> </u>
مستوى المنطقة الاستوائية، مساوياً أو أكبر من عشر 10 درجات بريكس بالنسبة للبطيخ		بيزات النوعية
الأصفر (Charentais) و ثماني 8 درجات بريكس بالنسبة للأصناف الأخرى.		3
يجب أن يكون نمو وحالة البطيخ الأصفر على النحو الذي يسمح له:		į,
- بتحمل النقل و التداول، و		لكنيا
- بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقصود.		ן "ב
يجب أن يكون الشمّام (البطيخ الأصفر):	** 44 44	
- سليماً و خالياً من التعفن أو التلف اللذين يجعلانه غير صالح للاستهلاك و خالياً من الأمراض	الحالة ،،	
أو العيوب الواضحة التي تؤثر خاصة على شكله وقابليته للإستهلاك أو حفظه،	الصحية	
- خالياً تقريباً من الأجسام الضارة و خالياً من الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة التي تتلف		
اللب.		
يجب أن لا يظهر البطيخ الأصفر العيوب الآتية :		
- الميليديو والعفنيات،		
- البكتريوز. - البكتريوز.		
يجب أن يكون الشمّام (البطيخ الأصفر) المصنف في هذه الفئة من نوعية جيدة، ويجب أن يظهر	الفئة الأولى	
مميزات الصنف و/أو النوع التجاري.	ر تاوی	
عير أنه ، يمكن أن يظهر العيوب الطفيفة الآتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على المظهر العام		
للمنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه وعلى عرضه في التغليف:		
- عيب طفيف في الشكل،		
- عيوب طفيفة في اللون (لا يعتبر عيباً اللون الفاتح للقشرة الخارجية في المنطقة التي كانت		
فيها الفاكهة تلامس التربة أثناء فترة نموها)،		
- عيوب طفيفة في القشرة، ناتجة عن الاحتكاك أو المعاملة،		
- تشققات طفيفة ملتئمة حول العنق، طولها أقل من 2 سم و لا تصل إلى اللب.		7
يجب أن يكون طول عنق الفواكه التي تجنى بأعناقها أقل من 2 سم.		
تشمل هذه الفئة الشمّام (البطيخ الأصفر) الذي لا يمكن تصنيفه في الفئة الأولى ولكنه يستجيب	الفئة الثانية	- ; 1
للمميزات النوعية الدنيا المعرّفة أعلاه.		
يمكن أن يظهر العيوب الآتية، بشرط أن يحتفظ بمميزاته الأساسية للنوعية وللحفظ والعرض:		
- عيوب في الشكل،		
عيوب في اللون (لا يعتبر عيبا اللون الفاتح للقشرة الخارجية في المنطقة التي كانت فيها		
الفاكهة تلامس التربة أثناء فترة نموها)،		
- عيوب في القشرة، ناتجة عن الاحتكاك أو المعاملة،		
ـ ت		
- رضوض طفيفة.		

العيار	يتم تحديد العيار إمّا بواسط	ة وزن الحبة أو قطر القسم الاستو	يائي.		
	تحدد العيارات الدنيا بالنسبة للفئات الأولى والثانية ، كما يأتي :				
	العيار بالوزن:				
	• شاغونتي (Charentais)	و الشمّام (البطيخ الأصفر) من نو	ع Ogen و نوع غاليا Ogen و غ،		
	• أنواع أخرى من الشمّاه	(البطيخ الأصفر): 300غ.			
	العيار بالقطر :				
	• شاغونتي (Charentais)	و الشمّام (البطيخ الأصفر) من نو	ع Ogen و نوع غاليا Ogen : 7,5 سم،		
	• أنواع أخرى من الشمّا،	, (البطيخ الأصفر) : 8 سم.			
	من أجل ضمان عيار مت	بانس يجب أن لا يتجاوز الفرق _ا	ني العيار بالنسبة للمنتوجات من		
			ع شاغونتي(Charentais)) من أصغر		
	• 20 % (10 % بـالنسبة للشمّام (البطيخ الأصفر)من نوع شاغونتي (Charentais)) من أصغر قطر للشمّام (البطيخ الأصفر).				
التجانس	يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) متجانساً وأن لا يحتوي إلا على الشمّام (البطيخ الأصفر) من نفس الأصل، الصنف أو النوع التجاري، النوعية والعيار وتقريبا من نفس حالة النمو والنضج وتقريبا من نفس اللون. يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) ممثلاً لكل				
	المحتوى.				
التوضيب	التوضيب يجب توضيب الشمام بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج.				
التفاضي	يقبل بالتغاضي في النوعي	ة للمنتوجات التي لا تتطابق مع			
	المعايير	الفئة الأولى	الفئة الثانية		
	النوعية	(1) % 10	(2) % 10		
					

(1) يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الشمّام (البطيخ الأصفر) الذي لا يستجيب لمميزات الفئة ولكن يتطابق مع المميزات الخاصة بالفئة الثانية و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1% من المنتوجات يمكن أن لا تستجيب للمميزات النوعية الفئة الثانية و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، أو يمكن أن تكون مصابة بالتضرر.

⁽²⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الشمّام (البطيخ الأصفر) الذي لا يستجيب لمميزات الفئة و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضى، على الأكثر 2% من المنتوجات يمكن أن تكون مصابة بالتضرر.

⁽³⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، (البطيخ الأصفر) الذي لا يستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

التين الطازج:

المميزات الفيزيائية	يجب أن يكون التين الطازج: - كاملاً، - نظيفاً وخالياً تقريبا من أي مواد غريبة مرئية، - ذا مظهر طازج، - خالياً من الرطوبة الخارجية غير العادية، - خالياً من الرائحة و/أو الطعم الغريب.
نجيرات النوعية الدنيا المعيزات النوعية الدنيا	يجب أن يكون نمو ومرحلة نضح التين الطازج على النحو الذي يسمح له بمواصلة عملي والوصول إلى درجة النضج المناسبة. يجب أن يكون نمو وحالة التين الطازج على النحو الذي يسمح له: - بتحمل النقل والتداول، - بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقصود.
الحالة الصحية	يجب أن يكون التين الطازج: - سليماً و خالياً من التعفن أو التلف اللذين يجعلانه غير صالح للاستهلاك و خالياً من الأم العيوب الواضحة التي تؤثر خاصة على شكله أو قابليته للاستهلاك أو حفظه، - خالياً تقريباً من الأجسام الضارة و خالياً من الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة التي تتل يجب أن لا يظهر التين الطازج العيوب الآتية: - العفنيات والحموضة و فضلات الحشرات (تسبب تلوثا مرئيّا للفاكهة و تغير لونها)
الفئة "الممتازة"	يجب أن يكون التين الطازج المصنف في هذه الفئة من نوعية عالية. يجب أن يظهر مميزات الصنف و/أو النوع التجاري وأن يكون له عنق كامل. يجب أن يكون اللب خاليًا من العيوب. يجب أن لا يظهر عيوباً، باستثناء تلف سطحي طفيف جدا، بشرط أن لا يؤثر هذا التالمظهر العام للمنتوج أو على نوعيته أو على حفظه أو على عرضه في التغليف.
الفئة الأولى	يجب أن يكون التين الطازج المصنف في هذه الفئة من نوعية جيدة. يجب أن يظهر مميزات الصنف و/أو النوع التجاري ويجب أن يكون اللب خاليا من العيم غير أنه، يمكن أن يظهر العيوب الطفيفة الآتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على المظ للمنتوج وعلى نوعيته وعلى حفظه وعلى عرضه في التغليف: - عيب طفيف في الشكل والنمو، - عيوب طفيفة في اللون، - عيوب طفيفة في القشرة ضمن الحدود الآتية: • شقوق طولية طفيفة في القشرة، • شقوق في الجزء الخلفي المقابل للعنق مع مراعاة أن لا يتجاوز طولها الإجمالي 3 س • تشكل طفيف للفلين في القشرة أو أثر طفيف لاحتكاك على طول لا يتجاوز 1 سم اللعيوب ذات الشكل الطولي أو 5,5 سم² بالنسبة للعيوب الأخرى، • عيوب طفيفة في القشرة ناتجة عن الأجسام الضارة لا تتجاوز 1 سم بالنسبة للعيوالله الطولي أو 5,0 سم² بالنسبة للعيوب الأخرى.

ة وللحفظ والعرض: القشرة، القشرة، الإجمالي 3 سم، جاوز 2 سم بالنسبة	بزاته الأساسية للنوعيابه إلى تمزق عميق في الله الله الله الله الله الله الله الل	. كبيرة. ق، بشرط أن يحتفظ بممد أن يحتفظ بممد بباً، بشرط أن لا يؤدي غير الحدود الآتية : يا المقابل للعنق، مع مراء ي القشرة أو أثر طفيف لا و 1,5 سم² بالنسبة للعيرة ناتجة عن الأجسام الض	• تشكل طفيف للفلين في للعيوب ذات الشكل الطولي أ	الفئة الثانية	التصنيف
يتم تحديد العيار بالقطر الأقصى للقسم الاستوائي. العيار الأدنى هو 40 مم، بالنسبة للفئات "الممتازة" والأولى والثانية. من أجل ضمان عيار متجانس، يجب أن لا يتجاوز الفرق في العيار بالنسبة للمنتوجات من نفس التغليف: • 5 مم بالنسبة للفواكه المعروضة على شكل طبقات مرتبة، • 10 مم بالنسبة للفواكه المعروضة غير المرتبة في التغليف.			العيار		
ريبامن نفس حالة أصناف و/أو الأنواع من حيث النوعية هذه الحالة تجانس	التجاري، النوعية، تق وحد. بوضوح من حيث الا لمنتوجات متجانسة لة من حيث الأصل. في	لأصل، الصنف أو النوع متازة" أن يكون له لون م ـن الـتين الطـازج مختلـف البيـع، شـرط أن تكـون ا ع تجـاري معنـي متجـانس	يجب أن يكون محتوى كل ط على التين الطازج من نفس ا النضج، وبالنسبة للفئة "الم لكن، يمكن توضيب مزيج ه التجارية في نفس تغليف وبالنسبة لكل صنف أو نو العيار ليس إلزاميا. يجب أن يكون الجزء الظاهر المحتوى.	التجانس	
يجب توضيب التين الطازج بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج.				التوضيب	
التي لا تتطابق مع	بالنسبة للمنتوجات		يقبل بالتغاضي في النوعيـ متطلبات الفئة المشار إليها	لتفاضي	ı
الفئة الثانية	الفئة الأولى	الفئة "الممتازة"	المعايير		
(3) % 10	(2) % 10	(1) % 5	النوعية		
(4)% 10	(4)% 10	(4)% 10	العيار		

⁽²⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، التين الطازج الذي لا يستجيب لمميزات الفئة، لكنه يتطابق مع مميزات الفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1 % من المنتوجات يمكن أن لا تستجيب للمميزات النوعية للفئة الثانية و لا مع المميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا أو يمكن أن تكون مصابة بالتضرر.

⁽⁴⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، التين الطازج الذي لا يستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

التين الشوكي:

المميزات النوعية ال	المميزات الفيزيائية	يجب أن يكون التين الشوكي: - كاملاً، - نظيفاً وخالياً تقريبا من أي مواد غريبة مرئية، - خالياً من الرطوبة الخارجية غير العادية، باستثناء التكثيف الذي يظهر عند إخراجها من غرفة التبريد، - خالياً من أي رائحة و/أو طعم غريب، - متيناً، - متيناً، - خالياً من الأضرار التي تسببها درجات الحرارة المنخفضة، - خالياً من الرضوض الواضحة خالياً من الرضوض الواضحة خالياً من الرضوض الواضحة. حسب صنف التين الشوكي، قرص الزهرة للفاكهة يكون مسطحًا أو غائرا بشكل طفيف. يجب أن يكون التين الشوكي ذا شكل ولون وطعم ورائحة مميزة للنوع.
الدنيا	النضج	يجب أن يكون التين الشوكي ناميا بشكل كاف، وبلغ درجة نضج كافية، حسب طبيعة المنتوج. يجب أن يكون نمو وحالة التين الشوكي على النحو الذي يسمح له: - بتحمل النقل والتداول، و - بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقصود.
	الحالة الصحية	يجب أن يكون التين الشوكي: - سليما و خالياً من التعفن أو التلف اللذان يجعلانه غير صالح للاستهلاك، خالياً من الأمراض أو العيوب الواضحة التي تؤثر خاصة على شكله أو قابليته للاستهلاك أو حفظه، - خالياً تقريبا من الأضرار التي تسببها الأجسام الضارة.
	الفئة "الممتازة"	يجب أن يكون التين الشوكي في هذه الفئة من نوعية عالية ويجب أن يظهر مميزات الصنف و / أو النوع التجاري. يجب أن يكون خالياً من العيوب باستثناء تلف سطحي طفيف جدا، بشرط أن لا يؤثر هذا التلف على المظهر العام للمنتوج أو على نوعيته أو على حفظه أو على عرضه في التغليف.
التصنيف	الفئة الأولى	يجبأن يكون التين الشوكي في هذه الفئة من نوعية جيدة ويجبأن يظهر مميزات الصنف و/أو النوع التجاري. غير أنه، يمكن أن يظهر العيوب الطفيفة الآتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على المظهر العام للمنتوج أو على نوعيته أو على حفظه أو على عرضه في التغليف: - عيوب طفيفة في الشكل واللون، - عيوب طفيفة في القشرة، مثل رضوض وبقع ناتجة عن الشمس وقشور وتلف وعيوب سطحية أخرى. يجبأن لا تتجاو زالنسبة الإجمالية للمساحة المصابة 4%.
	الفئة الثانية	تشمل هذه الفئة النين الشوكي الذي لا يمكن تصنيفه في الفئات العليا، ولكنه يستجيب للمميزات النوعية الدنيا المعرّفة أعلاه. يجبأن يظهر مميزات الصنف و/أو النوع التجاري. غير أنه، يمكن أن يظهر العيوب الآتية، بشرط أن يحتفظ التين الشوكي بمميزاته الأساسية للنوعية وللحفظ والعرض: - عيوب في الشكل واللون، طالما أن المنتوج يملك المميزات المشتركة للتين الشوكي، - عيوب طفيفة في القشرة مثل رضوض و ندبات و قشور و بقع ناتجة عن الشمس و عيوب أخرى. يجبأن لا تتجاوز النسبة الإجمالية للمساحة المصابة 8%. يجبأن لا تؤثر هذه العيوب في كل الحالات على لب الفاكهة.

		وكي.	يحدد العيار بوزن التين الشر	العيار
يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معباً) متجانساً و أن لا يحتوي إلا على تين شوكي من نفس الأصل والصنف والنوعية والعيار. بالنسبة للفئة "الممتازة"، يجب أن يكون اللون ودرجة النضج موحدة. يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معباً) ممثلا لكل المحتوى.				التجانس
	يجب توضيب التين الشوكي بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج.			
يقبل بالتغاضي في النوعية والعيار في كل تغليف بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها.				التغاضي
الفئة الثانية	المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية			
(3) % 10	(3) % 10			
(4)% 10	⁽⁴⁾ % 10	(4)% 5	العيار	

الكرز:

يجب أن يكون الكرز: - كاملاً، لا يعتبر غياب العنق عيبًا، بشرط أن لا تكون القشرة متضررة وعدم و جود فقدان كبير في العصير، - نظيفاً و خالياً تقريبا من أي مواد غريبة مرئية، - ذا مظهر طازج، - متيناً (حسب الصنف)، - خالياً من الرطوبة الخارجية غير العادية، - خالياً من الرائحة و/أو الطعم الغريب.	المميزات الفيزيائية	المميزا
يجب أن يكون نمو الكرز كاف، ويجب أن يظهر نضجا كافياً. يجب أن يكون نمو وحالة الكرز على النحو الذي يسمح له: - بتحمل النقل والتداول، - بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقصود.	النضج	ت النوعية الدنيا
يجب أن يكون الكرز: - سليماً وخالياً من التعفن أو التلف اللذين يجعلانه غير صالح للاستهلاك و خالياً من الأمراض أو العيوب الواضحة التي تؤثر خاصة على شكله أو قابليته للاستهلاك أو حفظه، - خالياً تقريبا من الأجسام الضارة ومن الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة، - يجب أن لا يظهر الكرز العيوب الآتية: مونيليوز (moniliose) و رضوض بليغة.	الحالة الصحية	

⁽³⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، التين الشوكي الذي لا يستجيب لمميزات هذه الفئة و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. باستثناء، المنتوجات المصابة بالتعفن أوعدم تناسق واضح في الشكل أو كل تلف آخر يجعلها غير صالحة للاستهلاك.

[.] (⁴⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، التين الشوكي الذي لا يستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

مصابة بالدود.

الملحق الأول (تابع)

	الفئة "الممتازة"	يجب أن يكون الكرز المصن يجب أن لا يظهر عيوباً، باس المظهر العام للمنتوج وعلى	تثناء تلف سطحي طف	ـِف جدا، بشـرط أن لا يـ	•		
التصنية	الفئة الأولى	يجب أن يكون الكرز المصنة غير أنه، يمكن أن يظهر العي للمنتوج وعلى نوعيته وعلى -عيب طفيف في الشكل، -عيوب طفيفة في اللون.	وب الطفيفة الآتية، بشر	ط أن لا تؤثر هذه العيو			
	الفئة الثانية	تشمل هذه الفئة الكرز الذي النوعية الدنيا المعرفة أعلاه يمكن أن يظهر العيوب الآتي - عيوب في الشكل، - عيوب في اللون، - عيوب طفيفة ملتئمة في	ة، بشرط أن يحتفظ بممي				
	العيار	يتم تحديد العيار بقطر القسم الاستوائي. العيار الأدنى هو: • 20 مم بالنسبة للكرز من نوع بيكوتا (Picota) في الفئة "الممتازة"، • 22 مم بالنسبة للأصناف الأخرى في الفئة "الممتازة"، • 17 مم بالنسبة للفئتين الأولى والثانية.					
II	لتجانس	يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معباً) متجانساً وأن لا يحتوي إلا على الكرز من نفس الأصل والصنف والنوعية. يجب أن يكون العيار تقريبا متجانساً. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يظهر الكرز المصنف في الفئة "الممتازة" لوناً ونضجاً موحدين. يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معباً) ممثلاً لكل المحتوى.					
ال	توضيب	يجب أن يوضب الكرز بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج.					
11	لتغاضي	يقبل بتغاضٍ في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها.					
		المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية					
		(3) % 10					
		العيان	⁽⁴⁾ % 10	(4)% 10	(4)% 10		

⁽¹⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الكرز الذي لا يستجيب لمميزات الفئة ولكنه يتطابق مع مميزات الفئة الأولى. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 6,5% من المنتوجات يمكن أن تظهر المميزات النوعية للفئة الثانية وعلى الأكثر 2% من الفواكه يمكن أن تكون منفجرة أو

⁽²⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الكرز الذي لا يستجيب لمميزات الفئة ولكنه يتطابق مع مميزات الفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1% من المنتوجات يمكن أن لا تستجيب للمميزات النوعية للفئة الثانية و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا أو يمكن أن تكون متضررة وعلى الأكثر 4% من الفواكه يمكن أن تكون منفجرة أو مصابة بالدود.

⁽³⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الكرز الذي لا يستجيب لمميزات الفئة و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 4% من إجمالي الفواكه يمكن أن تكون مقرطة النضع أو منفجرة أو مصابة بالدود أو يمكن أن تكون متضررة.
(4) يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الكرز الذي لا يستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

الملحق الثاني مميزات بعض الخضر الطازجة الموجهة للاستهلاك البشري

الخرشوف (القرنون):

الحرشوف (الفردون):	
المميزات الفيزيائية الفيزيائية الفيزيائية الفيزيائية - ذا مظهر طازج، لا يظهر أي علامات للذبولة خدد المظهر طازج، لا يظهر أي علامات للذبولة خدد الماهد الخارجية غير العادية، - خاليا من الرائحة و/ أو الطعم الغريب، - خاليا من الرائحة و/ أو الطعم الغريب، - نجب أن تظهر السويقات تقطيعا جيدا وأن لا الأخير على الخرشوف المعروض على شكل باقات، المتصلة على مستوى السويقة، وكذلك على الخرش يجب أن يكون نمو و حالة الخرشوف على النحو الذي يجب أن يكون نمو و حالة الخرشوف على النحو الذي المتصلة على مستوى السويقة، وكذلك على النحو الذي	سا، بد طولها عن 10 سم. ولا يطبق هذا الحكم نى الذي يتكون من عدد معيّن من الرؤوس
النضج يجب أن يكون نمو وحالة الخرشوف على النحو الذ - بتحمل النقل والتداول؛ و - بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقص	سمح له :
الحالة الحب أن يكون الخرشوف: - سليما، خالياً من التعفن أو التلف اللذين يجعا - يجب أن تكون الرؤوس وسويقاتها خالية من الايمكن أن تضر بنوعيته أو بحفظه، - خالياً تقريباً من الأجسام الضارة ومن الأضرار	ض والشوائب مهما كانت طبيعتها والتي
الفئة الصنف و/أو النوع التجاري. الصنف في هذه الفئت الصنف و/أو النوع التجاري. الجب أن تكون القنابات المركزية متراصة جيدا حيجب أن لا يظهر العمق بداية للتخشب. يجب أن لا يظهر الخرشوف عيوباً، باستثناء تلف التلف على المظهر العام للمنتوج، على نوعيته، عل	مميزات الصنف. طحي طفيف جدا ، بشرط أن لا يؤثر هذا
الفئة الأولى يجب أن يكون الخرشوف المصنف في هذه الفئة م يجب أن يظهر مميزات الصنف و/ أو النوع التجار يجب أن تكون القنابات المركزية متراصة جيدا ح بداية للتخشب. غير أنه، يمكن أن يظهر الخرشوف العيوب الطفيه المظهر العام للمنتوج، على نوعيته، على حفظه وع - عيب طفيف في الشكل، - عيوب طفيفة في القشرة، - عيوب طفيفة بي القشرة، - تلف طفيف بسبب الجليد (شقوق)، - رضوض طفيفة جدا.	مميزات الصنف. يجب أن لا يظهر العمق لاتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على
الفئة الثانية النيا المعرفة أعلاه . يمكن تصنيفه النوعية الدنيا المعرفة أعلاه . يمكن أن يكون الخرة والعرض: - عيوب في الشكل، - عيوب في القشرة، - تلف ناتج عن الجليد (انفصال طفيف وجزئي احرض وضوض طفيفة، - بقع طفيفة على القنابات الخارجية، - بداية تخشب العمق.	مفتوحا قليلا. تفظ بمميزاته الأساسية للنوعية، للحفظ

	لرۇوس.	نصى للقسم الاستوائي ل	يحدد العيار بالقطر الأة	العيار		
	زة " والأولى والثانية.	بالنسبة للفئات "الممتا	العيار الأدنى هو 6 سم ب			
للمنتوجات في نفس	تجاوز الفرق في العيار	متجانس ، يجب أن لا ي	من أجل ضمان عيار			
م، ويستبعد الخرشوف	• 1,5 سم، عندما يكون قطر أصغر خرشوف في التغليف يساوي 6 سم، ويستبعد الخرشوف					
			بقطر 9 سم،			
	ب التغليف يساوي 9 سم ع	•				
بسمح بالنسبة لأنواع	, 3,5 سىم و قطــر 6 ســـم، و ب					
			البوافغاد " Poivrade " أو			
	ين "الممتازة" والأولى.	تجانساً بالنسبة للفئت	يجب أن يكون العيار م			
تجانساً و لا يحتوي إلاّ ار (في حالة العيار). ج غير معباً) ممثلاً لكل	التجانس					
	التوضيب					
ات التي لا تتطابق مع	التفاضي					
الفئة الثانية	الفئة الأولى	الفئة "الممتازة"	المعايين			
⁽³⁾ %10	⁽²⁾ %10	⁽¹⁾ %5	النوعية			
⁽⁴⁾ %10	⁽⁴⁾ %10	⁽⁴⁾ %10	العيار			

⁽¹⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الخرشوف، لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يتطابق مع مميزات الفئة الأولى. في حدود هذا التغاضى، على الأكثر 0,5 % من المنتوجات يمكن أن تظهر المميزات النوعية للفئة الثانية.

⁽²⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الخرشوف ، لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يتطابق مع مميزات الفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1% من المنتوجات يمكن أن لا تستجيب للمميزات النوعية للفئة الثانية ولا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، أو يمكن أن تكون مصابة بالتضرر.

ت كان على المنفق المنفق المنفق عدد أو وزن الخرشوف، لا يستجيب لمميزات الفئة ولا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الخرشوف، لا يستجيب لمميزات الفئة ولا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضى، على الأكثر 2 % من المنتوجات يمكن أن تكون مصابة بالتضرر.

⁽⁴⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الخرشوف، لا يستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار، مع مراعاة أن يكون عيار الخرشوف مطابقا لـ 5 سم على الأقل. لا يسمح بأي تغاضٍ في العيار بالنسبة للخرشوف المسمّى البوافغاد " Poivrade " أو البوكيه "Bouquet".

الخرشف:

ل للاستهلاك.	المميزات الفيزيائية	المميزات				
رر الأجسام الضارة والشوائب ك.	الحالة الصحية	النوعية الدنيا				
الفئة الأولى والفئة الثانية.	سي المبين أدناه إلى فئتين (2):	يصنف الخرشف حسب التغاض	التصنيف			
نتوج.	يجب توضيب الخرشف بطريقة تضمن الحماية الملائمة للمنتوج.					
الفئة الثانية	الفئة الأولى	ضي	التغا			
مـن 5 إلى 10%	أقل مـن 5%	المميزات الفيزيائية				
2% كحد أقصى	الحالة الصحية 2% كحد أقصى					
من 5 إلى 10%	العيار أقل من 5% من 5 إلى 10%					
%10	%5					
		مجموع التغاضي				

الباذنجان:

يجب أن يكون الباذنجان: - كاملاً، - يحمل كأس وسويقة، يمكن أن يكونا متضررين قليلا، - متيناً، - ذا مظهر طازج، - نظيفاً، خالياً تقريبا من كل المواد الغريبة المرئية، - خالياً من الرطوبة الخارجية غير العادية، باستثناء التكثيف الذي يظهر بعد إخراجه من غرفة التبريد، - خالياً من الرائحة و/أو الطعم الغريب، - خالياً من الرضوض أو الإصابات العريضة الملتئمة، - خالياً من الأضرار الناتجة عن درجات الحرارة المنخفضة أو المرتفعة.	المميزات الفيزيائية	المميزات النوعية الدن
يجب أن يكون الباذنجان ناميا بشكل كافٍ، دون أن يكون اللب ليفيا أو خشبيا وبدون بذور صلبة. صلبة. يجب أن يكون نمو وحالة الباذنجان على النحو الذي يسمح له: - بتحمل النقل والتداول، - بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقصود.	النضج	ď

يجب أن يكون الباذنجان: - سليماً، و خالياً من التعفن أو التلف اللذين يجعلانه غير صالح للاستهلاك، و خالياً من الأمراض والشوائب مهما كانت طبيعتها والتي يمكن أن تضر بنوعيته أو بحفظه، - خالياً تقريبا من الأجسام الضارة ومن الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة.	الحالة المحية	
يجب أن يكون الباذنجان المصنف في هذه الفئة من نوعية عالية. يجب أن يكون متينا وأن يظهر مميزات الصنف و/أو النوع التجاري. يجب أن يكون العنق كاملاً واللب سليمًا، يجب أن يكون العنق كاملاً واللب سليمًا، يجب أن يكون الباذنجان خالياً من العيوب، باستثناء تلف سطحي طفيف، بشرط أن لا يؤثر هذا التلف على المظهر العام للمنتوج، على نوعيته، على حفظه وعلى عرضه في التغليف.	الفئة "الممتازة"	
يجب أن يكون الباذنجان في هذه الفئة من نوعية جيدة. يجب أن يظهر مميزات الصنف و/أو النوع التجاري. غير أنه، يمكن أن يظهر الباذنجان العيوب الطفيفة الآتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على المظهر العام للمنتوج، على نوعيته، على حفظه وعلى عرضه في التغليف: - عيب طفيف في الشكل والنمو، - عيوب طفيفة في اللون حسب الصنف، - عيوب طفيفة في القشرة، بما في ذلك رضوض و/أو إصابات ملتئمة بشرط أن لا تتلف لب الفاكهة.		التصنيف
تشمل هذه الفئة الباذنجان الذي لا يمكن تصنيفه في الفئات العليا، ولكنه يستجيب للمميزات النوعية الدنيا المعرّفة أعلاه. غير أنه، يمكن أن يظهر الباذنجان العيوب الآتية، بشرط أن يحتفظ الباذنجان بمميزاته الأساسية للنوعية، للحفظ والعرض: - عيوب في الشكل والنمو، - عيب في اللون حسب الصنف، - رضوض طفيفة و/ أو إصابات طفيفة ملتئمة و/ أو حروق طفيفة ناتجة عن الشمس، - عيوب طفيفة من القشرة الجافة، بشرط أن لا تتلف لب الفاكهة.	الفئة الثانية	
يحدد العيار: - إما بالقطر (القطر الأقصى للقسم الاستوائي عند المحور الطولي)، - إما بالوزن، - إما بالعدد.	العيار	

الت	التغليف:						
	_						
	أ) بالنسبة للعيار د						
	• 20 مم بالنسبة للباذنجان ذي الشكل الممدود،						
	• 25 مم بالنسبة للباذنجان ذي الشكل الكروي /المستدير والبيضاوي.						
	ب) بالنسبة للعيار حسب الوزن: • 10 ق. الناب قال الناب 20 0 5 ق						
	 10 غ بالنسبة للباذنجان بين 20-50غ، 20 غ بالنسبة للباذنجان بين 50-100غ، 						
	, , ,	لبادنجان بين 100-100غ لبادنجان بين 100-300غ					
	=	بولجان بين 300-500 للباذنجان بين 300-500					
	_	<u> تبديبان بين 500 و 500</u> للباذنجان فوق 500 غ.	. 2				
	•	_	بالنسبة للفئة الممتازة.	و لدس الزاميا بالنسية			
	للباذنجان الذي قطره أ	**					
·							
التجانس	يجب أن يكون محتو	ى كل طرد (أو حصـة، إذ	اكان المنتوج غير معب	أ) متجانساً و لا يحتوي			
	إلاّ على باذنجان من نف	س الأصل، الصنف أو ال	نوع التجاري، النوعية،	اللون والعيار (في حالة			
الع	العيار).						
<u>_</u>	يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) ممثلاً لكل						
	المحتوى.						
			ـن أنـواع تجاريـة مختا	**			
	التغليف، بشرط أن تكون المنتوجات متجانسة من حيث نوعيتها، وبالنسبة لكل نوع تجاري						
هـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	معني، متجانسة من حيث أصلها.						
التوضيب يج	ر در بتر خبر بالرانز دا	ان بطريقة تضمن الحما	و قال ملائم قال منتم				
التوصيب يب	يجب دوسيب الباداب	الربطريعة تطلقال العمل	یه اسارسه سندی.				
التغاضي	يقبل بتغاضى في النو	عية والعيار في كل حم	محة بالنسبة للمنتوجا	ات التي لا تتطابق مع			
<u> </u>	متطلبات الفئة المشار إليها.						
\dashv							
	المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية						
	النوعية	(1) %5	⁽²⁾ %10	⁽³⁾ %10			
	العيار	⁽⁴⁾ %10	⁽⁴⁾ %10	⁽⁴⁾ %10			

(1) يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الباذنجان، لا يستجيب لمميزات الفئة الممتازة، ولكن يتطابق مع مميزات الفئة الأولى. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1% من المنتوجات يمكن أن تكون مصابة بالتضرر، بتعفن طري و/أو بتلف داخلي.

⁽²⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الباذنجان، لا يستجيب لمميزات الفئة الأولى، ولكن يتطابق مع مميزات الفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1% من المنتوجات يمكن أن تكون مصابة بالتضرر، بتعفن طري و/أو بتلف داخلي.

⁽³⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الباذنجان، لا يستجيب لمميزات الفئة الثانية و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 2 % من المنتوجات يمكن أن تكون مصابة بالتضرر، بتعفن طري و/أو بتلف داخلي.

⁽⁴⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الباذنجان، لا يستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

الجزر :

المميزات يجب أن يكون الجزر: الفيزيائية – كاملا،	
- متینا،	
- غير متفرع إلى جذور وخاليا من الجذور الثانوية، - غير متخشب،	
– لم يدخل في مراحل تكوين البذور، – لم يدخل في مراحل تكوين البذور،	
- خاليا من الرطوبة الخارجية غير العادية، بمعنى مجففا بشكل كافٍ بعد غ	
- خاليا من الرائحة و/ أو الطعم الغريب،	
- نظیفا، بمعنی :	ਙ
• بالنسبة للجزر المغسول، خاليا تقريبا من المواد الغريبة المرئية،	<u>.</u> 4.
 بالنسبة للجزر غير المغسول، خاليا تقريبا من كل الأوساخ الكبيرة. في حالة الجزر منزوع الأوراق، يجب قطع الأوراق كلّياً أو قصها قريبا من الأكا 	
يسمح البيع بالحزمة.	بزات النوعية
النضج يجب أن يكون نمو وحالة الجزر على النحو الذي يسمح له: - بتحمل النقل والتداول، و - بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقصود.	لدنيا
الحالة حسليماً، خالياً من التعفن أو التلف اللذين يجعلانه غير صالح للاستهلاك، والشوائب مهما كانت طبيعتها والتي يمكن أن تضر بنوعيته أو بحفظه، – خالياً تقريباً من الأجسام الضارة ومن الأضرار الناتجة عن الأجسام الضار	
- يجب أن تكون جذور وقلب الجزر خاليين من اللون الأخضر.	
الفئة الفئة من نوعية عالية ويجب أن يكون الجزر المصنف في هذه الفئة من نوعية عالية ويجب أن يكون المحتازة" "الممتازة" يجب أن تكون الجذور: - ملساء،	
مست:، – ذات مظهر طازج،	
ات شکل منتظم،	7
– غیر متصدّعة،	.] .
 – خاليةً من الرضوض والشقوق، 	.9
- خاليةً من الأضرار الناتجة عن الجليد،	
- خالية من اللون الأخضر أو الأرجواني / القرمزي في الأكتاف. إذا عرض الجزر بأوراقه، يجب أن يكون مظهر هذه الأوراق طازجًا.	
إذا عرض الجرر باوراك، يجب ال يحول مظهر هذه الموراق طار جا. يجب أن لا يظهر الجزر عيوبا، باستثناء تلف سطحي طفيف جدا، بشرط أن	
على المظهر العام للمنتوج، على نوعيته، على حفظه و/أو على عرضه في التغلي	

	الفئة الأولى	يجب أن يكون الجزر المصنف في هذه الفئة من النوعية الجيدة. يجب أن يظهر مميزات الصنف
		أو النوع الصنفي.
		يجب أن تكون الجذور ذات مظهر طازج، إذا عرض الجزر بأوراقه يجب أن يكون مظهر هذه الأوراق
		طازجًا.
		غير أنه، يمكن أن يظهر الجزر العيوب الطفيفة الآتية، بشرط أن لاتؤثر هذه العيوب على المظهر
		العام للمنتوج، على نوعيته، على حفظه وعلى عرضه في التغليف:
		–عيب طفيف في الشكل،
		- عيوب طفيفة في اللون،
		– شقوق طفيفة م لتئ مة،
		- شقوق طفيفة أو تفلقات ناتجة عن التداول أو الغسل،
		– لون أخضر أو أرجواني / قرمزي في الأكتاف في حدود :
		• 1سم بالنسبة للجذور التي لا يزيد طولها عن 10 سم،
اتا		• 2 سم بالنسبة للجذور الأخرى.
٠ <u>٠</u>		
	الفئة الثانية	تشمل هذه الفئة الجزر الذي لا يمكن تصنيفه في الفئات العليا، ولكنه يستجيب للمميزات
	**	النوعية الدنيا المعرّفة أعلاه.
		يمكن أن يظهر العيوب الآتية، بشرط أن يحتفظ بمميزاته الأساسية للنوعية، للحفظ
		يمكن أن يظهر العيوب الآتية، بشرط أن يحتفظ بمميزاته الأساسية للنوعية، للحفظ والعرض:
		والعرض:
		والعرض: –عيوب في الشكل،
		والعرض: -عيوب في الشكل، -عيوب في اللون،
		والعرض: - عيوب في الشكل، - عيوب في اللون، - شقوق ملتئمة لا تصل إلى القلب،
		والعرض: - عيوب في الشكل، - عيوب في اللون، - شقوق ملتئمة لا تصل إلى القلب، - شقوق أو تفلقات ناتجة عن التداول أو الغسل،
		والعرض: - عيوب في الشكل، - عيوب في اللون، - شقوق ملتئمة لا تصل إلى القلب، - شقوق أو تفلقات ناتجة عن التداول أو الغسل، - لون أخضر أو أرجواني / قرمزي في الأكتاف في حدود:
		والعرض: - عيوب في الشكل، - عيوب في اللون، - شقوق ملتئمة لا تصل إلى القلب، - شقوق أو تفلقات ناتجة عن التداول أو الغسل، - لون أخضر أو أرجواني / قرمزي في الأكتاف في حدود: • 2 سم بالنسبة للجذور التي لا يزيد طولها عن 10 سم،
		والعرض: - عيوب في الشكل، - عيوب في اللون، - شقوق ملتئمة لا تصل إلى القلب، - شقوق أو تفلقات ناتجة عن التداول أو الغسل، - لون أخضر أو أرجواني / قرمزي في الأكتاف في حدود:
	111	والعرض: - عيوب في الشكل، - عيوب في اللون، - شقوق ملتئمة لا تصل إلى القلب، - شقوق أو تفلقات ناتجة عن التداول أو الغسل، - لون أخضر أو أرجواني / قرمزي في الأكتاف في حدود: • 2 سم بالنسبة للجذور التي لا يزيد طولها عن 10 سم، • 3 سم بالنسبة للجذور الأخرى.
	العيار	والعرض: - عيوب في الشكل، - عيوب في اللون، - شقوق ملتئمة لا تصل إلى القلب، - شقوق أو تفلقات ناتجة عن التداول أو الغسل، - لون أخضر أو أرجواني / قرمزي في الأكتاف في حدود: • 2 سم بالنسبة للجذور التي لا يزيد طولها عن 10 سم، • 3 سم بالنسبة للجذور الأخرى. يتم تحديد العيار بالقطر الأقصى أو بوزن الجذر بدون أوراق.
	العيار	والعرض: - عيوب في الشكل، - عيوب في اللون، - شقوق ملتئمة لا تصل إلى القلب، - شقوق أو تفلقات ناتجة عن التداول أو الغسل، - لون أخضر أو أرجواني / قرمزي في الأكتاف في حدود: • 2 سم بالنسبة للجذور التي لا يزيد طولها عن 10 سم، • 3 سم بالنسبة للجذور الأخرى. • 3 سم بالنسبة للجذور الأقصى أو بوزن الجذر بدون أوراق. يتم تحديد العيار بالقطر الأقصى أو بوزن الجذر بدون أوراق.
	العيار	والعرض: - عيوب في الشكل، - عيوب في اللون، - شقوق ملتئمة لا تصل إلى القلب، - شقوق أو تفلقات ناتجة عن التداول أو الغسل، - لون أخضر أو أرجواني / قرمزي في الأكتاف في حدود: - لون أخضر أو أرجواني / قرمزي في الأكتاف في حدود: - 2 سم بالنسبة للجذور التي لا يزيد طولها عن 10 سم، - 3 سم بالنسبة للجذور الأخرى. - 4 سم بالنسبة للفئات "الممتازة " والأولى والثانية به : يحدد العيار الأدنى بالنسبة للفئات "الممتازة " والأولى والثانية به : - 10 مم بالقطر أو 8 غ بالوزن بالنسبة للجزر المبكر (جذور لم توقف مرحلة الإنبات)
	العيار	والعرض: - عيوب في الشكل، - عيوب في اللون، - شقوق ملتئمة لا تصل إلى القلب، - شقوق أو تفلقات ناتجة عن التداول أو الغسل، - لون أخضر أو أرجواني / قرمزي في الأكتاف في حدود: • 2 سم بالنسبة للجذور التي لا يزيد طولها عن 10 سم، • 3 سم بالنسبة للجذور الأخرى. عتم تحديد العيار بالقطر الأقصى أو بوزن الجذر بدون أوراق. يحدد العيار الأدنى بالنسبة للفئات "الممتازة" والأولى والثانية ب:

ا ذات الجذور الكبيرة.	لجزر المحفوظ والأصناف	, 50غ بالوزن بالنسبة ل	• 20 مم بالقطر أو	العيار		
			يحدد العيار الأقصى ب:			
ذات الجذور الصغيرة،						
اف ذات الجذور الكبيرة						
النسبة للمنتوجات من	جاوز الفرق ف <i>ي</i> العيار با	تجانس، يجب أن لا يت	من أجل ضمان عيار من			
			نفس التغليف:			
	, " ;	بالنسبة للفئة "الممتازة	• 20 مم أو 150 غ بـ			
		النسبة للفئة الأولى.	• 30مم أو 200 غ بـ			
انساً و لا يحتوي إلاّ على	المنتوج غير معبأ) متج	كل طرد (أو حصة، إذا كان	يجبأن يكون محتوى	التجانس		
ة العيار).	جزر من نفس الأصل، الصنف أو النوع الصنفى، النوعية والعيار (في حالة العيار).					
ج غير معبأ) ممثلاً لكل						
	التوضيب					
ت التي لا تتطابق مع	سة بالنسبة للمنتوجا	عية والعيار في كل حد	يقبل بتغاضي في النو	التغاضي		
		إليها.	متطلبات الفئة المشار			
الفئة الثانية	الفئة الأولى	الفئة "الممتازة"	المعايير			
⁽³⁾ %10	⁽²⁾ %10	⁽¹⁾ %5	النوعية			
⁽⁴⁾ %10	⁽⁴⁾ %10	⁽⁴⁾ %10	العيار			

⁽¹⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الجزر، لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يتطابق مع مميزات الفئة الأولى. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 0,5% من المنتوجات يمكن أن تظهر المميزات النوعية للفئة الثانية.

إضافة إلى ذلك، يقبل بتغاضي قدره 5 % من وزن الجزر الذي له آثار طفيفة من اللون الأخضر أو الأرجواني /القرمزي في الأكتاف.

⁽²⁾ يقبل بهذا التغاضي الاجمالي، من حيث عدد أو وزن الجزر، لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يتطابق مع مميزات الفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1% من المنتوجات يمكن أن لا تستجيب للمميزات النوعية للفئة الثانية ولا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، أو يمكن أن تكون مصابة بالتضرر. غير أنه، تستبعد من هذا التغاضى الجذور المكسورة و /أو التي تكون بدون طرف الجذر.

إضافة إلى ذلك، يقبل بتغاضي قدره 10 % من وزن الجزر المكسور و /أو الذي يكون بدون طرف الجذر.

⁽³⁾ يقبل بهذا التغاضى الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الجزر، لا يستجيب لمميزات الفئة ولا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضي على الأكثر 2% من المنتوجات يمكن أن تكون مصابة بالتضرر.

إضافة إلى ذلك، يقبل بتغاضي قدره 25 % من وزن الجزر المكسور.

⁽⁴⁾ يقبل بهذا التغاضى الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الجزر، لا يستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

القرنبيط:

-	
 استيفاء المتطلبات الآتية: "بالأوراق": قرنبيط مغطى بأوراق خضراء سليمة، بدرجة كاف وحماية الرأس بالكامل. يجب قطع ساق القرنبيط أسفل قليلا من أو يمكن كحد أقصى قبول خمس أوراق صغيرة ليّنة، لونها أخضر شكي كعبرة القرنبيط (الرأس)، "على شكل تاج": يبقى القرنبيط مزودا بعدد كافٍ من الأور (الرأس). يجب أن تكون الأوراق سليمة وخضراء و مقطوعة عن بعد كعبرة القرنبيط (الرأس). يجب قطع ساق القرنبيط أسفل قليلاً من حنيفة، خالية تقريبا من كل المواد الغريبة المرئية، - خالية من الرطوبة الخارجية غير العادية، - خالية من الروائح و/أو الطعم الغريب، 	- كاملة، غير أنه، يمكن عرض القرنبيط "بالأوراق"، "بدون أوراق" أو "على شكل تاج" بشرط ستيفاء المتطلبات الآتية: • "بالأوراق": قرنبيط مغطى بأوراق خضراء سليمة، بدرجة كافية في العدد والطول لتغطية وحماية الرأس بالكامل. يجب قطع ساق القرنبيط أسفل قليلا من أوراق الحماية، • "بدون أوراق": قرنبيط بدون أي أوراق وبدون الجزء غير الصالح للاستهلاك من الساق. يمكن كحد أقصى قبول خمس أوراق صغيرة ليّنة، لونها أخضر شاحب، كاملة ومتراصة على كعبرة القرنبيط (الرأس)، • "على شكل تاج": يبقى القرنبيط مزودا بعدد كافٍ من الأوراق لحماية كعبرة القرنبيط (الرأس). يجب أن تكون الأوراق سليمة وخضراء و مقطوعة عن بعد 3 سم على الاكثر من أعلى كعبرة القرنبيط أسفل قليلاً من أوراق الحماية، حنطيفة، خالية تقريبا من كل المواد الغريبة المرئية، المرئية، حالية من الرطوبة الخارجية غير العادية،
النضج یجب أن تجنى كعبرة القرنبیط (الرأس)، عند النضج الفیزیولوجي. یجب أن یكون نمو و حالة القرنبیط على النحو الذي یسمح له: - بتحمل النقل و التداول، - بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقصود.	يجب أن يكون نمو وحالة القرنبيط على النحو الذي يسمح له: - بتحمل النقل والتداول،
الأمراض والشوائب مهما كانت طبيعتها والتي يمكن أن تضر بنوعب	يجب أن تكون كعبرة القرنبيط (الرأس): - سليمة، خالية من التعفن أو التلف اللذين يجعلانها غير صالحة للاستهلاك، خالية من لأمراض والشوائب مهما كانت طبيعتها والتي يمكن أن تضر بنوعيتها أو بحفظها، - خالية تقريبا من الأجسام الضارة و من الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة.
- ذات شكل جيد، متينة ، متراصة ، - ذات حبيبات متراصة جيدا، - ذات حبيبات المضنف الأبيض، ذا لون أبيض موحد أو قشدي قليلاً. يجبأن لايظهر القرنبيط عيوباً، باستثناء تلف سطحي طفيف التلف على المظهر العام للمنتوج ، على نوعيته ، على حفظه أو على عرد	يجب أن يظهر مميزات الصنف و/ أو النوع التجاري. يجب أن تكون كعبرة القرنبيط (الرأس): - ذات شكل جيد، متينة ، متراصة ، - ذات حبيبات متراصة جيدا، - بالنسبة للصنف الأبيض، ذا لون أبيض موحد أو قشدي قليلاً. - بالنسبة للصنف الأبيط عيوباً، باستثناء تلف سطحي طفيف جدا ، بشرط أن لايؤثر هذا لتلف على المظهر العام للمنتوج ، على نوعيته ، على حفظه أو على عرضه في التغليف. إضافة إلى ذلك، يجب أن تكون الأوراق ذات مظهر طازج، إذا كان القرنبيط معروضاً "بالأوراق "أو "

		الملحق الثاني (تابع)
	الفئة الأولي	يجب أن يكون القرنبيط المصنف في هذه الفئة من نوعية جيدة. يجب أن يظهر مميزات الصنف
		و/أو النوع التجاري.
		يجب أن تكون كعبرة القرنبيط (الرأس):
		- متينة ،
		- ذات حبيبات متراصة ،
		- بالنسبة للصنف الأبيض، ذا لون أبيض إلى عاجي أو قشدي.
		- خالية من العيوب مثل البقع، بروز الأوراق في كعبرة القرنبيط (الرأس)، آثار الجليد،
		الرضوض.
		غير أنه، يمكن أن يظهر القرنبيط العيوب الطفيفة الآتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على
		المظهر العام للمنتوج، على نوعيته، على حفظه وعلى عرضه في التغليف:
		• عيب طفيف في الشكل أو النمو،
		• عيوب طفيفة في اللون،
		• زغب طفیف جدا.
		بالإضافة إلى ذلك، إذا تم عرض القرنبيط "بالأوراق" أو "على شكل تاج "، يجب أن تكون الأوراق
ا ا		طازجة المظهر.
;		
	الفئة الثانية	تشمل هذه الفئة القرنبيط الذي لا يمكن تصنيفه في الفئات العليا ولكنه يستجيب للمميزات
		النوعية الدنيا المعرفة أعلاه.
		يمكن أن يظهر القرنبيط العيوب الآتية، بشرط أن يحتفظ بمميزاته الأساسية للنوعية، للحفظ
		والعرض:
		- عيوب في الشكل أو النمو،
		- حبيبات غير متراصة قليلا،
		- بالنسبة للصنف الأبيض ، ذات لون مصفر ،
		- حروق طفيفة ناتجة عن الشمس،
		- خمس (5) أوراق على الأكثر صغيرة خضراء شاحبة بارزة في كعبرة القرنبيط (الرأس)،
		- زغب طفيف (باستثناء كل زغب ملمسه رطب ودهني).
		يمكن أيضا أن تظهر عيبين من العيوب الثلاثة الآتية :
		● أثار طفيفة لأضرار ناتجة عن الأجسام الضارة،
		• أضرار طفيفة سطحية ناتجة عن الجليد،
		• رضوض طفيفة.
	.1 11	يتم تحديد العيار بالقطر الأقصى للقسم الاستوائي.
	العيار	يتم تعديد العيار بالعظر المعطني العسم المستوالي. من أجل ضمان عيار متجانس، يجب أن لا يتجاوز الفرق في العيار بالنسبة للمنتوجات من نفس
		التغليف 4 سم.

لا تطبق الأحكام المتعلقة بالعيار على القرنبيط ذي الساق الطويل والرأس غير المتماسك.

ر (في حالة العيار) .	يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) متجانساً ولا يحتوي إلا على قرنبيط من نفس الأصل، الصنف أو النوع التجاري، النوعية والعيار (في حالة العيار). إضافة إلى ذلك، بالنسبة للفئة الممتازة، يجب أن يكون اللون متجانسا. يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) ممثلاً لكل المحتوى.				
	يجب توضيب القرنبيط بطريقة تضمن الحماية الملائمة للمنتوج.				
ت التي لا تتطابق مع	يقبل بتغاضي في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها.				
الفئة الثانية	المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية				
⁽³⁾ %10	⁽²⁾ %10	⁽¹⁾ %5	النوعية		
⁽⁴⁾ %10	⁽⁴⁾ %10	⁽⁴⁾ %10	العيار		

⁽¹⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن القرنبيط، لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يتطابق مع مميزات الفئة الأولى. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 0,5% من المنتوجات يمكن أن تظهر المميزات النوعية للفئة الثانية.

الكرنب:

	المميزات الفيزيائية	المميزا			
الحالة يجب أن يكون الكرنب سليماً وخالياً من الرضوض الناتجة عن الجليد ولفحات الشمس. الصحية يجب أن يكون خالياً من التلف الناتج عن الأمراض أو نقرات الحشرات التي يمكنها أن تضر بحفظها.				ت النوعية دنيا	
) : الأولى والثانية.	يصنف الكرنب إلى فئتين (2)	التصنيف يص		
يجب توضيب الكرنب بطريقة توفر الحماية الملائمة للمنتوج.			التوضيب		
الفئة الثانية	الفئة الأولى	المعايير	التفاضي		
من 5 إلى 10%	أقل من 5%	المميزات الفيزيائية	11		
2% كحد أقصى	%0	الحالة الصحية			
من 5 إلى 10%	أقل من 5%	العيار			
%10	%5	يجب أن لا يتعدى مجموع التغاضي			

⁽²⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن القرنبيط، لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يتطابق مع مميزات الفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1% من المنتوجات يمكن أن لا تستجيب للمميزات النوعية للفئة الثانية و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، أو يمكن أن تكون متضررة. (3) يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن القرنبيط، لا يستجيب لمميزات الفئة و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضى، على الأكثر 2 % من المنتوجات يمكن أن تكون متضررة.

⁽⁴⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن القرنبيط، لا يستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

الكوسى :

1 1	الفيزيائية	يجب أن تكون الكوسى والكوسى بالزهرة: - كاملة وتحتوي على سويق يمكن أن يكون متضررا قليلاً، - نظيفة، خالية تقريباً من كل مواد غريبة مرئية، - ذات مظهر طازج، - خالية من الرطوبة الخارجية غير العادية، - خالية من الروائح و/ أو الطعم الغريب، - منتفخة وخالية من بقايا مواد المعالجة (ما عدا الكبريت) بالإضافة إلى ذلك، يجب أن تكون الكوسى: - متينة، - خالية من التجاويف، - خالية من الشقوق، - وصلت إلى مرحلة نمو كافية، قبل أن تصبح البذور متينة.
الدنيا	النضج	يجب أن يكون نمو وحالة الكوسى على النحو الذي يسمح لها: - بتحمل النقل والتداول، و - بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقصود.
	الحالة الصحية	يجب أن تكون الكوسى والكوسى بالزهرة: - سليمة، خالية من التعفن أو التلف اللذين يجعلانها غير صالحة للاستهلاك، خالية من الأمراض والشوائب مهما كانت طبيعتها والتي يمكن أن تضر بقابليتها للاستهلاك، - خالية تقريبا من الأجسام الضارة و خالية من الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة التي تتلف اللب.
Niovisé	الفئة "الممتازة"	يجب أن تكون الكوسى المصنفة في هذه الفئة من نوعية عالية. يجب أن تظهر مميزات الصنف و/أو النوع التجاري. يجب أن تكون: - نامية جيدا، - شكلها جيدا، - تحتوي على العنق، المقطوع جيدا و بطول 3 سم كحد أقصى. يجب أن لا تظهر الكوسى عيوبا، باستثناء تلف سطحي طفيف جدا، بشرط أن لا يؤثر هذا يجب أن لا المظهر العام للمنتوج، على نوعيته، على حفظه وعلى عرضه في التغليف.

1446 هـ	ن عام	رمضار	26
2025 م			

	الفئة الأولى	يجب أن تكون الكوسى المصنفة في هذه الفئة من نوعية جيدة. يجب أن تظهر مميزات الصنف
		و/أو النوع التجاري.
		يجب أن تحتوي الكوسى على سويق لا يزيد طوله عن 3 سم.
		غير أنه، يمكن أن تظهر الكوسى العيوب الطفيفة الآتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على
		المظهر العام للمنتوج، على نوعيته، على حفظه وعلى عرضه في التغليف:
		- عيب طفيف في الشكل،
		- عيوب طفيفة في اللون،
		- عيوب طفيفة جدا في القشرة،
=		- عيوب طفيفة جدا ناتجة عن الأمراض بشرط أن لا تكون متزايدة وأن لا تؤثر على اللب.
تصنيف	الفئة الثانية	تشمل هذه الفئة الكوسى التي لا يمكن تصنيفها في الفئات العليا و لكنها تستجيب للمميزات
1		" النوعية الدنيا المعرفة أعلاه.
		يمكن أن تظهر الكوسى العيوب الآتية، بشرط أن تحتفظ بمميزاتها الأساسية للنوعية، للحفظ
		والعرض:
		- عيوب ف ي الشكل،
		- - عيوب في اللون،
		- - حروق طفيفة ناتجة عن الشمس،
		- عيوب طفيفة في القشرة،
		- عيوب طفيفة ناتجة عن الأمراض بشرط أن لا تكون متزايدة وأن لا تؤثر على اللب.
	العيار	يتم تحديد العيار إمّا بالطول المقاس بين نقطة الاتصال مع العنق ونهاية التويج في الكوسي،
	.	أو بوزن الوحدة.
		أ) العيار حسب الطول :
		الحد الأدنى للعيار 7 سم، بالنسبة للفئة "الممتازة" والأولى والثانية.
		من أجل ضمان عيار متجانس، يجب أن يكون عيار المنتوجات من نفس التغليف ضمن
		النطاق:
		• 7 سـم إلى 14 سـم (تنـتمـي)،
		• 14سم (تُستبعد) إلى 21 سم (تنتمي)،
		• 21 سم (تُستبعد) إلى 35 سم (تنتمي)،
		• 35 سىم (تُستبعد) وما فوق.

العيار	ب) العيار بالوزن	:		
	العيار الأدنى 50 غراماً،	بالنسبة للفئة "الممتاز	ة"، والأولى والثانية.	
	من أجل ضمان عيار	متجانس، يجب أن يكو	ن عيار المنتوجات مر	ن نفس التغليف ضمـن
	النطاق:			
	• 50 غ إلى 100 غ (تن	تمي)،		
	• 100 غ (تُستبعد) إلم	ى 225 غ (تنتمي)،		
	• 225 غ (تُستبعد) إلم	ى 450 غ (تنتمي)،		
	• 450 غ (تُستبعد) و	مافوق.		
	يجب أن يكون العيار	ر متجانسا بالنسبة للفئ	تين "الممتازة " والأولى.	
	لا تطبق الأحكام المت	علقة بالعيار على المنتو	جات الصغيرة(1) أو الكو	سى بالزهرة.
التجانس	يجبأن يكون محتوى	ى كل طرد (أو حصـة، إذا كـ	ان المنتوج غير معبأ) م	تجانسا و لا يحتوي إلا
	على كوسى من نفس ا	لأصل ، الصنف أو النو	ع التجاري، النوعية وال	عيار (في حالـة العيــار)
	وتقريبا نفس الحالة م	ن النمو واللون.		
	يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) ممثلا لكل			
	المحتوى.			
التوضيب	يجب توضيب الكوسى	, بطريقة تضمن الحماية	الملائمة للمنتوج.	
التغاضي	يقبل بتغاضي في النو	وعية والعيار في كل حم	عــة بالنسبــة للمنتوجــ	ات التــي لا تتطابــق مع
·	متطلبات الفئة المشار	إليها.		
	المعايير	الفئة "الممتازة"	الفئة الأولى	الفئة الثانية
	النوعية	⁽²⁾ %5	⁽³⁾ %10	⁽⁴⁾ %10
	التوعيب			

(1) يُقصد بالمنتوج الصغير، الصنف أو الصنف النباتي لنبتة تم الحصول عليها بواسطة وسائل لانتقاء النباتات و/أو تقنيات زراعية خاصة. يجب استيفاء كل المتطلبات الأخرى.

⁽²⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الكوسى، لا تستجيب لمميزات الفئة، ولكن تتطابق مع مميزات الفئة الأولى. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 0,5% من المنتوجات يمكن أن تظهر المميزات النوعية للفئة الثانية.

⁽³⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الكوسى، لا تستجيب لمميزات الفئة، ولكن تتطابق مع مميزات الفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1% من المنتوجات يمكن أن لا تستجيب للمميزات النوعية للفئة الثانية ولا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، أو يمكن أن تكون مصابة بالتضري.

⁽⁴⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الكوسى، لا تستجيب لمميزات الفئة و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 2 % من المنتوجات يمكن أن تكون مصابة بالتضرر.

⁽⁵⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الكوسي، لا تستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

البسباس:

المميزات النوعية الدنيا	المميزات الفيزيائية النضج	يجب أن يكون البسباس: - كاملاً، باستثناء الجذور والأوراق التي يجب أن تقطع، - نظيفاً، خالياً تقريباً من كل مواد غريبة مرئية، - ذا مظهر طازج، - متيناً، - خاليا من الأضرار الناتجة عن الجليد، - خاليا من الرطوبة الخارجية غير العادية، - خالياً من رائحة و/أو طعم غريب، - خالياً من رائحة و/أو طعم غريب، يجب قطع الجذور قريباً جدا من الجزء المنتفخ. يجب أن تقطع الأوراق جيدا عند 10 سنتيمترات كحد اقصى فوق الكعبرة. يجب أن يكون نمو و حالة البسباس على النحو الذي يسمح له: - بتحمل النقل والتداول، و - بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقصود.
	المحية	يبب اليماً، خالياً من التعفن أو التلف اللذين يجعلانه غير صالح للاستهلاك، خاليا من الشوائب مهما كانت طبيعتها، - خالياً تقريباً من الأجسام الضارة ومن الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة.
التصنيف	الفئة الأولى	يجب أن يكون البسباس المصنف في هذه الفئة من نوعية جيدة. يجب أن يظهر مميزات الصنف و/أو النوع التجاري. يجب أن يكون له أضلاع خارجية يجب أن يكون له أضلاع خارجية متراصة، لحمية، لينة وبيضاء اللون. غير أنه، يمكن أن يظهر العيوب الطفيفة الآتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على المظهر العام للمنتوج، على نوعيته، على حفظه وعلى عرضه في التغليف: - عيب طفيف في الشكل، - رضوض طفيفة، - شقوق طفيفة ملتئمة ولم تفقد لونها.

الفئة الثانية	تشمل هذه الفئة البسباس الذي لا يمكن تصنيفه في الفئة الأولى ولكنه يستجيب للمميزات				
	النوعية الدنيا المعرّفة أعلاه.				
	يمكن أن يظهر العيوب الآتية، التي تكون محصورة على الأضلاع الخارجية، شرط أن يحتفظ				
	بخصائصه الأساسية للنوعية، لل	حفظ والعرض:			
	- عيوب في الشكل،				
	- رضوض <i>،</i>				
	- شقوق ملتئمة لا يتجاوز طوا				
	- بقع خضراء على الجزء الخارج	مي للكعبرة، على ألاّ تتجاوز أب	بادها ثلث (3/1) مساحته.		
العيار	يتم تحديد العيار بالقطر الأقم لا يتجاوز الفرق في العيار بالنسب	-			
التجانس	يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معباً) متجانسا وأن لا يحتوي إلا على بسباس من نفس الأصل، الصنف أو النوع التجاري، النوعية والعيار وتقريبا من نفس				
	على بسباس من تقس الاصل، الم الشكل.	عنف أو النوع النجاري، النوء	يه والعيار وتفريبا من نفس		
	بصني. يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معباً) ممثلا لكل				
	يجب أن يحول الجرء الطاهر من ه	محدوی انظرد (او حصیه، إدا خار	المتنوج غير معبا ممتلاتك		
	، ب <u>محدوي</u>				
التوضيب	يجب توضيب البسباس بطريقة تضمن الحماية الملائمة للمنتوج.				
التغاضي	يقبل بتغاضي في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع				
	متطلبات الفئة المشار إليها.				
]	المعايير	الفئة الأولى	الفئة الثانية		
	النوعية	(1) %10	⁽²⁾ %10		
	العيار	⁽³⁾ %10	⁽³ %10		

(1) يقبل بهذا التغاضي الإجمالي ، من حيث عدد أو وزن البسباس، لايستجيب لمميزات الفئة، ولكن يتطابق مع مميزات الفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1% من المنتوجات يمكن أن لا تستجيب للمميزات النوعية للفئة الثانية ولا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، أو يمكن أن تكون مصابة بالتضرر.

[.] (2) يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن البسباس، لا يستجيب لمميزات الفئة و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 2 % من المنتوجات يمكن أن تكون مصابة بالتضرر.

⁽³⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن البسباس، لا يستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

الشمندر الأحمر، الفجل الصغير، الفجل، اللفت:

المميزات يجب أن تكون الخضر (الشمندر الأحمر، الفجل الصغير، الفجل، اللفت):
الفيزيائية -كاملة، لا يعتبر عيبًا عرض خاص للمنتوج بدون طرف الجذر و/أو بدون ج
بشرط أن يكون طرف الجذر مقطوعاً بشكل جيد. في جميع الحالات، تستبعد قطع ال
- نظیفة، بمعنی :
• خالية تقريباً من كل المواد الغريبة المرئية بالنسبة للجذور المغسولة،
• خالية تقريباً من كل الأوساخ الكبيرة بالنسبة للجذور غير المغسولة.
- ذات مظهر طازج و متينة،
- خالية من تغيرات لون اللب مثل البقع الرمادية أو السوداء،
- خالية من الجذور الجانبية (غير متفرعة)،
- خالية من الجذور الثانوية،
- خالية من التجاويف،
- غير متخشبة، غير ليفية، غير إسفنجية،
- خالية من الرطوبة الخارجية غير العادية،
- خالية من التجاويف، - غير متخشبة، غير ليفية، غير إسفنجية، - غالية من الرطوبة الخارجية غير العادية، - خالية من رائحة و/ أو طعم غريب، في حالة المنتوجات المعروضة بالأوراق، يجب أن تكون الأوراق سليمة، نظيفة طازج.
في حالة المنتوجات المعروضة بالأوراق، يجب أن تكون الأوراق سليمة، نظيفة
الله المازج. الطازج.
في حالة المنتوجات المعروضة بدون أوراق، يجب قطع الأوراق جيدا وقريبا من الأ
النضيج يجب أن يكون نمو وحالة الخضر على النحو الذي يسمح لها:
النضج يجب أن يحون بمو و حاله الحصر على النحو الذي يسمح لها: - بتحمل النقل والتداول، و
الحالة يجب أن تكون الخضر (الشمندر الأحمر، الفجل الصغير، الفجل، اللفت):
- سليمة، خالية من التعفن أو التلف اللذين يجعلانها غير صالحة للاستهلاا
الأمراض أو العيوب الواضحة التي تؤثر خاصة على شكلها، قابليتها للاستهلاك أو
- خالية تقريبا من الأجسام الضارة ومن الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة.
يجب أن تكون الخضر (الشمندر الأحمر، الفجل الصغير، الفجل، اللفت)، المصنفة في
الفئة الأولى الوعية جيدة.
يجب أن تظهر مميزات الصنف و/ أو النوع التجاري.
يب أن يكون للجذور شكل جيد.
غير أنه، يمكن أن تظهر العيوب الطفيفة الآتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على
المنتوج، على نوعيته، على حفظه وعلى عرضه في التغليف:
و في د ي د ي د ي
الم المساقدة
و من
- عيوب طفيفة في القشرة، بما في ذلك الشقوق الملتئمة.
يجب أن يكون اللب سليمًا تمامًا.
في حالة المنتوجات المعروضة بالأوراق، يمكن أن تكون الأوراق متضررة قليلاً.
"

الفئة الثانية	تشمل هذه الفئة الخضر (الشمندر	الأحمر، الفجل الصغير، الفجل	، اللفت)، التي لا يمكن تصنيفها			
**	في الفئة الأولى ولكنها تستجيب ا	لمميزات النوعية الدنيا المعر	نة أعلاه.			
	غير أنه، يمكن أن تظهر الخضر العيوب الآتية، بشرط أن تحتفظ بمميزاتها الأساسية للنوعية					
	للحفظ والعرض:					
	- عيوب في الشكل،					
	- عيوب طفيفة في لون القشرة،					
	- رضوض وتلف، مع مراعاة إما	كانية إزالتهم بالتقشير العادي	,			
	- شقوق ملتئمة لا تصل إلى القلب،					
	- تفرع واحد، - تفرع واحد،					
	يجب أن لا يظهر اللب عيوباً كم	يرة.				
	في حالة المنتوجات المعروضة با	لأوراق، يمكن أن تكون الأوراق	متضررة، ولكن يجب أن تكون			
	خالية من العيوب المتزايدة التي					
العيار	لا توجد متطلبات خاصة بالعيار.					
التجانس	يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معباً) متجانسا و لا يحتوي إلاّ على خضر (الشمندر الأحمر، الفجل الصغير، الفجل، اللفت) من نفس الأصل، الصنف أو النوع					
	التجاري والنوعية.					
	" يجب أن تكون الخضر من الفئة الأ	ولى متجانسة من حيث الشكل	واللون.			
	ا إذا تم عرضه في حزم، يجب أن يكو	ن عدد الجذور في كل حزمة، مت	جانسا في التغليف.			
	يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) ممثلا لكل					
	المحتوى.					
التوضيب	يجب توضيب الخضر (الشمندر الأحمر، الفجل الصغير، الفجل، اللفت)، بطريقة تضمن الحماية الملائمة للمنتوج.					
التغاضي	يقبل بتغاضٍ في النوعية في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها.					
	المعايير	الفئة الأولى	الفئة الثانية			
	النوعية	⁽¹⁾ %10	⁽²⁾ %10			

(1) يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الخضر (الشمندر الأحمر، الفجل الصغير، الفجل، اللفت)، لا تستجيب لمميزات الفئة، ولكن تتطابق مع مميزات الفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1% من المنتوجات يمكن أن لا تستجيب للمميزات النوعية للفئة الثانية و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، أو يمكن أن تكون مصابة بالتضرر. بالإضافة إلى ذلك، يقبل بتغاضي قدره 10% من وزن الجذور المكسورة.

⁽²⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الخضر (الشمندر الأحمر، الفّجل الصغير، الفجل، اللفت)، لا تستجيب لمميزات الفئة و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 2 % من المنتوجات يمكن أن تكون مصابة بالتضرر، بالإضافة إلى ذلك، يقبل بتغاضٍ قدره 25 من وزن الجذور المكسورة.

البصل الأخضر:

جب أن تقطع أوراقه على الأكثر عند اق رئيسية مزهرة.	سر طازجا، نظيفا وممسوحا. ي ق انفصال الأوراق الخارجية. خضر الآتية من زنبقة البصل س	عشرة (10) سنتميترات فو	المميزات الفيزيائية	المميزات ال الدنيا	
، الظاهرة الناتجة من ضرر الأجسام نؤثر على قابليته للاستهلاك.	ضر سليماً وخالياً من الشوائب كانت طبيعتها والتي يمكن أن ت		الحالة الصحية	النوعية عيا	
	فئتين (2): الأولى والثانية.	يصنف البصل الأخضر إلى	التصنيف		
ئمة للمنتوج.	س بطريقة تضمن الحماية الملاه	يجب توضيب البصل الأخض	التوضيب		
الفئة الثانية	الفئة الأولى	المعايير	التغاضي		
من 5 إلى 10%	أقل من 5%	المميزات الفيزيائية			
2 % على الأكثر	%0	الحالة الصحية			
%10	%5	يجب أن لا يتعدى مجموع التغاضي			

البصل الجاف:

يجب أن تكون زنبقة البصل: - كاملة، - نظيفة، خالية تقريبا من كل مواد غريبة مرئية، - خالية من الأضرار الناتجة عن الجليد، - جافة كفاية حسب الاستخدام الموجهة له (بالنسبة للبصل الموجه للحفظ، يجب أن تكون على الأقل الحرشفتان الخارجيتان الأوليان وكذلك الساق، جافتين تماماً)، - خالية من الساق المجوفة والصلبة، - خالية من الإنبات المرئي خارجيا، - خالية من الرطوبة الخارجية غير العادية، - خالية من الرائحة و / أو الطعم الغريب، - خالية من الرائحة و / أو الطعم الغريب، بالإضافة إلى ذلك، يجب أن تكون الساق مجدولة أو أن تظهر قطعا جيدا وأن لا يزيد طولها عن 6 سم (باستثناء البصل المعروض على شكل ضفائر).	المميزات الفيزيائية	المميزات النوعية الدنيا
يجب أن يكون نمو وحالة البصل، على النحو الذي يسمح له: - بتحمل النقل والتداول، و - بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقصود.	النضج	

يجب أن يكون البصل: - سليماً، خاليا من التعفن أو التلف اللذين يجعلانه غير صالح للاستهلاك، خاليا من الشوائب مهما كانت طبيعتها والتي يمكن أن تؤثر على قابليته للاستهلاك، - خاليا تقريبا من الأجسام الضارة و خاليا من الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة التي تتلف اللب.	الحالة الصحية	المميزات النوعية الدنيا	
يجب أن يكون البصل المصنف في هذه الفئة من نوعية جيدة. يجب أن يظهر مميزات الصنف و/ النوع التجاري متينة وصلبة، - خالية تقريبا من الجذور العرضية. غير أنه، بالنسبة للبصل المجني قبل نضجه الكامل، يقبل وجود الجذور العرضية فيه، غير أنه، يمكن أن تظهر العيوب الطفيفة الآتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على المظهر العام للمنتوج، على نوعيته، على حفظه وعلى عرضه في التغليف: - عيب طفيف في اللون، - عيوب طفيفة لا تتجاوز خُمس (5/1) مساحة زنبقة البصل، - بقع طفيفة لا تتجاوز خُمس (5/1) مساحة زنبقة البصل، - كسور سطحية في الحراشف الخارجية والغياب الجزئي لهذه الأخيرة، بشرط أن يكون اللب محميا، - تلف طفيف (Vitrescence) لا يؤثر إلاً على القرص اللحمي الأكثر سطحية.	الفئة الأولى	التصن	
تشمل هذه الفئة البصل الذي لا يمكن تصنيفه في الفئة الأولى ولكنه يستجيب للمميزات النوعية الدنيا المعرفة أعلاه. يجب أن تكون زنابق البصل متينة بدرجة كافية. يمكن أن يظهر العيوب الأتية، بشرط أن يحتفظ بمميزاته الأساسية للنوعية، للحفظ والعرض: - عيوب في الشكل، - عيوب في اللون، - بقع لا تتجاوز نصف (2/1) مساحة زنبقة البصل، - كسور في الحراشف الخارجية والغياب الجزئي لهذه الأخيرة، على ثلث مساحة زنبقة البصل كحد أقصى، بشرط أن لا يكون اللب قد تضرر، - أثار طفيفة ناتجة عن الأجسام الضارة أو الأمراض، - رضوض طفيفة، - جذور عرضية، - تلف خفيف (Vitrescence) لا يؤثر إلا على القرصين اللحميين الأكثر سطحية.	الفئة الثانية	.	
يتم تحديد العيار بالقطر الأقصى للقسم الاستوائي. القطر الأدنى هو 10 مم، بالنسبة للفئتين الأولى والثانية.	العيار		
يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ)، متجانسا و لا يحتوي إلاّ على بصل من نفس الأصل، الصنف أو النوع التجاري، النوعية والعيار. يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) ممثلا لكل المحتوى.	التجانس		

	التوضيب		
ت التي لا تتطابق مع متطلبات	التغاضي		
الفئة الثانية			
⁽²⁾ %10	(1) %10	النوعية	
⁽³⁾ %10	⁽³⁾ %10	العيار	

⁽¹⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن البصل، لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يتطابق مع مميزات الفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1 من المنتوجات يمكن أن لا تستجيب للمميزات النوعية للفئة الثانية ولا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، أو يمكن أن تكون متضررة. في حدود التغاضي الذي يقدر بـ 1 %، يجب أن لا يتجاوز طول الإنبات المرئي خارجيًا 1 سم.

الفلفل الحار :

يجب أن يكون الفلفل الحار: - كاملاً، يمكن أن يكون العنق (الساق) غير موجود، بشرط أن يكون الكسر نظيفا والقشرة المجاورة غير متضررة، - متيناً، - نظيفاً، خالياً تقريباً من كل المواد الغريبة المرئية، - خاليا من الرطوبة الخارجية غير العادية، باستثناء التكثيف الذي يظهر بعد إخراجها من غرفة التبريد، - خاليا من كل رائحة و/أو طعم غريب، - خاليا من الأضرار التي تسببها درجات الحرارة المنخفضة و/أو المرتفعة.	المميزات الفيزيائية	المميزات
يجب أن يجنى الفلفل الحار عند درجة النمو المناسبة وعند النضج، بمعنى عند اكتمال نضجه الفيزيولوجي (لحم تُخين ولون مميز للصنف). يجب أن يكون نمو وحالة الفلفل الحار على النحو الذي يسمح له: - بتحمل النقل والتداول، و - بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقصود.	النضج	، النوعية الدنيا
يجب أن يكون الفلفل الحار: - سليماً، خالياً من التعفن أو التلف اللذين يجعلانه غير صالح للاستهلاك، خاليا من الأمراض أو الشوائب مهما كانت طبيعتها و التي يمكن أن تضر بقابليته للاستهلاك خاليا تقريباً من الأجسام الضارة ومن الأضرار التي تسببها الأجسام الضارة التي تؤثر على المظهر العام للمنتوج.	الحالة الصحية	
يجب أن يكون الفلفل الحار في هذه الفئة من نوعية عالية. يجب أن يظهر مميزات الصنف. يجب أن يكون خالياً من العيوب، باستثناء تلف سطحي طفيف جدا يؤثر على مساحة لا تتجاوز 5,5% من مساحة المنتوج، على نوعيته، على من مساحة المنتوج، على نوعيته، على حفظه أو على عرضه في التغليف.	الفئة "الممتازة"	التصنيف

⁽²⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن البصل، لا يستجيب لمميزات الفئة و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 2 % من المنتوجات يمكن أن تكون رخوة أو متضررة.

بالإضافة إلى ذلك، يقبل بتغاضِ قدره 10% من حيث عدد أو وزن البصل المتين الذي يظهر إنباتاً مرئياً خارجيًا.

⁽³⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن البصل، لا يستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

التص	الفئة الأولى	يمكن أن يظهر العيود	ب الطفيفة الآتيــة التــي رُثـر هـذه العيــوب على الم	جيدة. يجب أن يظهر مم تؤثــر على مساحــة لا تتــ ظهـر العـام للمنـــّــوج، على	جاوز 2,0% من مساحة
ا فا	الفئة الثانية	النوعية الدنيا المعرّفة	أعلاه.	يفه في الفئات العليا و لك على مساحة لا تتجاوز 3 ية للنوعية، للحفظ و الع	نه يستجيب للمميزات 3% من مساحة المنتوج، عرض.
J	العيار	يتم تحديد العيار بطول الفلفل الحار.			
II.	لتجانس	يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) متجانسا و لا يحتوي إلا على فلفل حار من نفس الأصل، الصنف، النوعية والعيار. يجب أن يكون الجزء الظاهر للطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) ممثلاً لكل المحتوى.			
الن	لتوضيب	يجب توضيب الفلفل الحار بطريقة تضمن الحماية الملائمة للمنتوج.			
الـ	لتفاضي	يقبل بتغاضٍ في النوء متطلبات الفئة المشار	سة والعيار في كل تغلي إليها.	ف بالنسبة للمنتوجا	ات التــي لا تتطابــق مــع
		المعايير	الفئة "الممتازة"	الفئة الأولى	الفئة الثانية
		النوعية	(1) %5	⁽²⁾ %10	⁽³⁾ %10
		العيار	⁽⁴⁾ %10	⁽⁴⁾ %10	⁽⁴⁾ %10

⁽¹⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الفلفل الحار، لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يتطابق مع مميزات الفئة الأولى، أو يقبل استثناء ضمن التغاضى لهذه الفئة.

ملاحظة :

مستويات الحرافة

يمكن بيان على الوسم، الوصف المتعلق بدرجة الحرافة المحدد أدناه، حسب الحالة، كما يأتى :

المحتوى الإجمالي من الكابسايسين (capsaïcine)	وحدات على مقياس سكوفيل	درجة الحرافة
(بالميكروجرام/ غرام من الوزن الجاف)		
133 - 60	1 999 - 900	معتدل
1 333 - 134	19 999 - 2 000	متوسط
6 600 - 1 334	من 000 20 إلى 000 100	حار
6 600 <	100 000 <	حار للغاية

^{• 15} وحدة من قوة الحرافة على مقياس سكوفيل = 1 ميكروجرام /غرام من المادة الجافة.

⁽²⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الفلفل الحار، لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يتطابق مع مميزات الفئة الثانية، أو يقبل استثناء ضمن التغاضي لهذه الفئة.

⁽³⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الفلفل الحار، لا يستجيب لمميزات الفئة و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. باستثناء المنتوجات المصابة بالتعفن أو أي تلف آخر يجعلها غير صالحة للاستهلاك.

⁽⁴⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الفلفل الحار، لا يستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

الفلفل الحلو :

المميزات النوعية الدنيا	المميزات الفيزيائية	يجب أن يكون الفلفل الحلو: - كاملاً، - نظيفا، خالياً تقريبا من كل المواد الغريبة المرئية، - نظيفا، خالياً تقريبا من كل المواد الغريبة المرئية، - متينا، - يحتوي على العنق، يجب أن يكون العنق مقطوعا بعناية ويجب أن يكون الكأس كاملاً، - خالياً من الرطوبة الخارجية غير العادية، - خالياً من الأضرار التي تسببها درجات الحرارة المنخفضة أو الجليد، - خالياً من الرائحة و/أو الطعم الغريب.
	النضبج	يجب أن يجنى الفلفل الحلو عند النضج، بمعنى عند اكتمال نضجه الفيزيولوجي (لحم ثخين ولون مميز للصنف). يجب أن يكون نمو وحالة الفلفل الحلو على النحو الذي يسمح له: - بتحمل النقل والتداول، - بالوصول في حالة مرضية إلى المكان المقصود.
	الحالة الصحية	يجب أن يكون الفلفل الحلو: - سليماً، خالياً من التعفن أو التلف اللذين يجعلانه غير صالح للاستهلاك، خالياً من الأمراض أو الشوائب مهما كانت طبيعتها والتي يمكن أن تضر بقابليته للاستهلاك، - خالياً تقريبا من الأجسام الضارة ومن تلف اللب الناتج عن الأجسام الضارة.
	الفئة "الممتازة"	يجب أن يكون الفلفل الحلو المصنف في هذه الفئة من نوعية عالية. يجب أن يظهر مميزات الصنف و/أو النوع التجاري. يجب أن لا يظهر عيوباً، باستثناء تلف سطحي طفيف جدا، شرط أن لا يؤثر هذا التلف على المظهر العام للمنتوج، على نوعيته، على حفظه وعلى عرضه في التغليف.
التصنيف	الفئة الأولى	يجب أن يكون الفلفل الحلو المصنف في هذه الفئة من نوعية جيدة. يجب أن يظهر مميزات الصنف و/أو النوع التجاري. غير أنه، يمكن أن يظهر العيوب الطفيفة الآتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على المظهر العام للمنتوج، على نوعيته، على حفظه وعلى عرضه في التغليف: - عيب طفيف في الشكل، - لون فضي طفيف أو ضرر ناتج عن حشرات التربس على مساحة لا تتجاوز ثلث (3/1) المساحة الكلية، - عيوب طفيفة في القشرة، مثل: • تنقر، خدوش، حروق الشمس أو علامات للضغط، لا يمكن أن يتجاوز طولها الكلي 2 سم بالنسبة للعيوب الأخرى، أو بالنسبة للعيوب ذات الشكل الطولي ومساحة إجمالية تساوي 1 سم 2 بالنسبة للعيوب الأخرى، أو - عنق متضرر قليلا.

الفياء الفات الفلفل العلو الذي الإيمكن تصنيفة في الفتات العلياو لكنه يستجيب للمميزات التوعية الديا العمرة الديوب العميزات الأساسية للتوعية الديا العمرة الديوب التعرف الديوب التعرف الديوب الاتية ، بشرط أن يحتفظ بمميزات الأساسية للتوعية ، للحفظ والعرض : - توب في الشكل توب في الشكل توب في الشكل توب في القشرة ، مثل : - الكنية لمس طولا إلى المستبد المعرب ذات الشكل الطولي و مساحة كلية 52 سم "بالنسبة للعيوب فشقات جافة و مسطحية تغطي إجمالاً ، شن (ا/8) المسلحة الكلية على الاكثر فشقات جافة و مسطحية تغطي إجمالاً ، شن (ا/8) المسلحة الكلية على الاكثر فشقات جافة و مسطحية تغطي إجمالاً ، شن (ا/8) المسلحة الكلية على الاكثر فشقات جافة و مسطحية تغطي إجمالاً ، شن (ا/8) المسلحة على الاكثر فشق يغطي ثلث (ا/6) المسلحة على الاكثر العنق والكاس متضر رأن بشرط أن يبقى اللب المحيط بهما سليما وفي يتم تحديد العيام بالطلق العلو الذي يتم تحديد عيام بالطرز : - با بالنسبة للفلفل العلو الذي يتم تحديد عيام بالطرز : - با بالنسبة للفلفل العلو الذي يتم تحديد عيام بالطرز : - با بالنسبة للفلفل العلو لذي يتم تحديد عيام بالطرز : - با بالنسبة للفلفل العلو الذي يتم تحديد عيام بالطرز : - با بالنسبة للفلفل العلو اليوب بالشكر المعاد العلوب المعاد المعاد المواد في الشكل العمدو دطول متجانس كفاية وقع إذا كان وزن أمقل فلفل 180 أول من 180 أول الكرب بحب أن يكون للفلفل العلو دي العنس المعاد أن المعاد المواد أن المعاد أول المواد المواد المعاد أول المعاد المعا				- **		
العياد المنتوجات في نفس التغليف: وبالنسبة للفلفل الحلو الذي يتم تحديد عياره بالقطر: 20 مم، بالنسبة للفلفل الحلو الذي يتم تحديد عياره بالقطر: 20 مم، • 0.6 غ إذا كان وزن أثقل فلفل 180 غ أو أقل، • 0.6 غ إذا كان وزن أشقل فلفل 180 غ أو أقل، • 0.6 غ إذا كان وزن أصغر فلفل 180 غ أو أقل، يجب أن يكون للفلفل الحلو ذي الشكل الممدود طول متجانس كفاية. يجب أن يكون لمحتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معباً) متجانسا وأن لا يحتوي إلا يظهر تقريبا نفس درجة النضج واللون بالنسبة للفئتين "الممتازة" والأولى. وأن يظهر تقريبا نفس درجة النضج واللون بالنسبة للفئتين "الممتازة" والأولى، ضمن نفس التغليف، شرط أن تكون المنتوجات متجانسة من حيث الأنواع التجارية وإأو الألوان، نوع تجاري وأو لون معني، من حيث أصلها. يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معباً) ممثلا لكل يجب توضيب الفلفل الحلو بطريقة تضمن الحماية الملائمة للمنتوج غير معباً) ممثلا لكل المحتوى. يقبل بتغاض في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات يقبل بتغاض في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها. التغاضي المعايي الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية المثار إليها. النوعية "الممتازة" الفئة الثانية المشار إليها. النوعية "الممتازة" الفئة الثانية المثار إليها. النوعية "الممتازة" الفئة الثانية المثار إليها. المنافعية الملائمة المثار إليها. النوعية "الممتازة" الفئة الثانية المثار إليها.	التصنيف	الفئة الثانية	النوعية الدنيا المعرفة أعلا يمكن أن يظهر العيوب الآتية - عيوب في الشكل، - لون فضي قليلا أو ضرر نا الكلية على الأكثر، - عيوب في القشرة، مثل: • تنقر، خدوش، حروق الكلي 4 سم طولا، بالنسبة للا الأخرى، أو الشقات جافة و سطحات - تلف على مستوى الطرف - جفاف يغطي ثلث (3/1) الله	ه. أ، بشرط أن يحتفظ بممات التربسات الترسس، رضوض وإه عيوب ذات الشكل الطول ية تغطي إجمالاً، ثمن (المساحة على الأكثر،	يزاته الأساسية للنوعي على مساحة لا تتجاو مابات ملتئمة، لا يمك ي و مساحة كلّية 2,5 س ا/8) المساحة الكلية علم سم ² على الأكثر،	ة، للحفظ والعرض: ز ثلثي (3/2) المساحة كن أن يتجاوز طولها سم² بالنسبة للعيوب
على فلفل حلو من نفس الأصل ، الصنف أو النوع التجاري ، النوعية و العيار (في حالة العيار)، وأن يظهر تقريبا نفس درجة النضج واللون بالنسبة للفئتين "الممتازة" والأولى. لكن، يمكن تعبئة خليط من الفلفل الحلو مختلف بوضوح من حيث الأنواع التجارية و/ أو الألوان، ضمن نفس التغليف، شرط أن تكون المنتوجات متجانسة من حيث نوعيتها، وبالنسبة لكل نوع تجاري و/أو لون معني، من حيث أصلها. المحتوى. التوضيب الفلفل الحلو بطريقة تضمن الحماية الملائمة للمنتوج غير معبأ) ممثلا لكل يقبل بتغاض في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشأر إليها. التغاضي المعايي الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية الثانية الثنية المنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات التعاضي المعايي المعايي الفئة الثانية المثار إليها.	العيار		من أجل ضمان عيار متجانس أ) بالنسبة للفلفل الحلو الذ ب) بالنسبة للفلفل الحلو ا • 30 غ إذا كان وزن أثقل • 40 غ إذا كان وزن أصغ يجب أن يكون للفلفل الحلوذ.	، يجب أن لا يتجاوز الف .ي يتم تحديد عياره بال لذي يتم تحديد عياره ب فلفل 180غ أو أقل، ر فلفل أكثر من 180غ. ي الشكل الممدود طول ه	رق في العيار للمنتوج نطر : 20 مم، الوزن : تجانس كفاية.	ات في نفس التغليف:
الفئة المشار إليها. المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية الثانية الثانية الثانية الثانية الثانية الثانية النوعية والعيار قرن الفئة الأولى الفئة الثانية التعاضي المعايير الفئة "الممتازة" المنانية الأولى الفئة الثانية النوعية 5 % (1) 0 10 % (2) (10 % (3) (10 %	التجانس		على فلفل حلو من نفس الأصل ، الصنف أو النوع التجاري ، النوعية و العيار (في حالة العيار)، و أن يظهر تقريبا نفس درجة النضج واللون بالنسبة للفئتين "الممتازة" والأولى. لكن، يمكن تعبئة خليط من الفلفل الحلو مختلف بوضوح من حيث الأنواع التجارية و/أو الألوان، ضمن نفس التغليف، شرط أن تكون المنتوجات متجانسة من حيث نوعيتها، وبالنسبة لكل نوع تجاري و/أو لون معني، من حيث أصلها. يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) ممثلا لكل			
للنغاض في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها. المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية النوعية و 10 (0) (10 (0) (10 (0) (0) (0) (0) (10 (0) (0) (0) (0) (0) (0) (10 (0) (0) (0) (0) (0) (0) (0) (0) (0) (0		لتوضيب	يجب توضيب الفلفل الحلو بطريقة تضمن الحماية الملائمة للمنتوج.			
(3) % 10 (2) % 10 (1) % 5 live age			يقبل بتغاضٍ في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات			
	ı	التغاضي	المعايير	الفئة "الممتازة"	الفئة الأولى	الفئة الثانية
(4) % 10 (4			النوعية			
			العيار	(4) % 10	(4) % 10	(4) % 10

(1) يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن الفلفل الحلو الذي لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يتطابق مع مميزات الفئة الأولى. في حدود هذا التغاضي، تحدد المنتوجات التي تستجيب لمميزات الفئة الثانية بـ 0,5% من الإجمال .

(2) يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن، الفلفل الحلو الذي لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يتطابق مع مميزات الفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، تحدد المنتوجات التي لا تستجيب لمميزات الفئة الثانية و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا أو المنتوجات المصابة بالتضرر بـ 1% من الإجمال.

⁽³⁾ يقبل بالتغاضي الإجمالي، من حيث العدد أو الوزن الفلفل الحلو الذي لا يستجيب لمميزات الفئة ولا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضى، تحدد المنتوجات المصابة بالتضرر بـ 2% من الإجمال.

البازلاء :

لبازلاء :		
	المميزات الفيزيائية	يجب أن تكون قرون البازلاء: - كاملة، غير أنه، يسمح بالبازلاء (les pois mange-tout)، مقطوعة الطرف، - نظيفة، خالية تقريبا من كل المواد الغريبة المرئية (بما في ذلك أجزاء من الإزهار)، - خالية من الخيوط الصلبة أو غشاء البرشمان بالنسبة للبازلاء (les pois mange-tout)، - خالية من الرطوبة الخارجية غير العادية، - خالية من الروائح و/ أو الطعم الغريب طازجة، - نامية بشكل عاد بالنسبة للبازلاء المفصصة، - خالية من الروائح و/ أو الطعم الغريب، - خالية من الروائح و/ أو الطعم الغريب، - لينة وذات عصارة بالنسبة للبازلاء المفصصة.
 	النضج	يجب أن تظهر قرون الباز لاء نضجا متجانساً مع وجود بذور جاهزة للاستهلاك بالنسبة للباز لاء المفصصة. يجب أن يكون نمو وحالة الباز لاء على النحو الذي يسمح لها: - بتحمل النقل والتداول، و - بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقصود.
	الحالة الصحية	يجب أن تكون القرون والبذور: - سليمة، خالية من التعفن أو التلف اللذين يجعلانها غير صالحة للاستهلاك. يجب أن لا تظهر القرون أي تلف داخلي أو خارجي، - خالية تقريباً من الأجسام الضارة ومن الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة.
- 	الفئة الأولى	يجب أن تكون البازلاء المصنفة في هذه الفئة ذات نوعية جيدة. يجب أن تظهر مميزات الصنف يجب أن تكون القرون: - طازجة ومنتفخة، - خالية من الأضرار البليغة الناتجة عن الجليد، - خالية من التلف الناتج عن الحرارة خالية من التلف الناتج عن الحرارة بالنسبة للبازلاء المفصصة: - حاملة للعنق، - حاملة للعنق، - حاملة للعنق، - حاملة العنق، - دات شكل جيد، - ذات شكل جيد، - ذات عصارة ومتينة بدرجة كافية: عندما تضغط بين إصبعين، يجب أن تسحق البذور دون أن تنقسم، - زات عصارة ومتينة بدرجة كافية: عندما تضغط بين إصبعين، يجب أن تسحق البذور دون أن تنقسم، - فير متضررة بدون كسور في غشاء البذور أن لا يكون لها طعم أو شكل دقيقي، - غير متضررة، بدون كسور في غشاء البذور غير متضررة، بدون كسور في غشاء البذور غير متظه إلى المنتوج ، على نوعيته، على حفظه وعلى عرضه في التغليف: - عيوب طفيفة في القشرة، أضرار ورضوض، - عيوب طفيفة في اللشكل،

			ر العالي (تابع)	
			، وجودها صغيرة وبالكاد مشكً لاء العيوب الطفيفة جدا الآتية نتوج، على نوعيته، على حفظ، ،	في القرون، بشرط أن لا تؤثر هذه
التصنيف	الفئةالثانية	النوعية الدنيا المعرفة أعلاه. بالنسبة للبازلاء المفه - يجب ان تحتوي القرون علم يمكن أن تكون البازلاء أكث والعرض: عيوب في القرون: - عيوب في القرون: - نقص طفيف في الطزاجة، لكز - عيب طفيف في البذور: - عيب طفيف في اللون، - عيب طفيف في اللون، - أكثر متانة بقليل، - متضررة قليلاً. بالنسبة للبازلاء (tout) يمكن أن تظهر البازلاء العيوب	مصة: ر ثلاث (3) بذور على الأقل، ر نموا من بازلاء الفئة الأولى، و الآتية، بشرط أن تحتفظ بمد سوض غير متزايدة ولا يمكن أر ، تستبعد القرون الذابلة. و جودها نمواً أكثر بقليل من، الطفيفة الآتية في القرون، بشكا ا في ذلك تلك الناتجة عن تشكل ضرار ورضوض،	" بازلاء الفئة الأولى. سرط أن تحتفظ بمميزاتها الأساسية
	العيار	لا يوجد أي متطلبات متعلقة بـ	العيار.	
11	لتجانس	يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معباً) متجانساً و ألا يحتوي إلا على باز لاء من نفس الأصل، الصنف أو النوع التجاري والنوعية. يجبأن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معباً) ممثلا لكل المحتوى.		
11	لتوضيب	يجب توضيب الباز لاء بطريقة	تضمن الحماية الملائمة للمنذ	-وج.
11	لتغاضي	المشار إليها	الفئة الأولى	التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة الثانية
		النوعية	(1) % 10	(2) % 10

⁽¹⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث وزن الباز لاء، لا تستجيب لمميزات الفئة، لكنها تتطابق مع مميزات الفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1% من المنتوجات يمكن أن لا تستجيب للمميزات النوعية للفئة الثانية و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، أو يمكن أن تكون مصابة بالتضرر. (2) يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث وزن الباز لاء، لا تستجيب لمميزات الفئة و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 2% من المنتوجات يمكن أن تكون مصابة بالتضرر.

الفول:

	<u>ن</u> في.		فيزيولوج <i>ي</i> .	يجب أن يكون الفول نظيفا، أ يجب أن يكون كامل النضج ال يجب أن يكون الشكل واللون	المميزات إلى الفيزيائية آر	المميزات
				يجب أن يكون الفول سليماً و يجب أن يكون خالياً من التا كانت طبيعتها.	الحالة الصحية	، النوعية نيا
يصنف الفول إلى ثلاث (3) فئات الفئة " الممتازة " والفئة الأولى والفئة الثانية.					التمىنيف	
يجب أن يظهر الفول من نفس الحصة عياراً متجانساً.					العيار	
	.خ	المنتو	توفر الحماية الملائمة	يجب توضيب الفول بطريقة	التوضيب	
11	ئة الأولى الفئة الث	الف	الفئة "الممتازة"	المعايير		
	% 10 % 10		% 5	النوعية	لتفاضي	1
	% 10 % 10		% 10	العيار	**	

الخس:

يجب أن يكون الخس: - كاملاً، - نظيفاً ومشذّباً، بمعنى خالياً تقريبا من التربة أو أي مادة أخرى و خالياً تقريبا من كل مادة غريبة مرئية، - ذا مظهر طازج، - منتفخاً، - لم يدخل في مراحل تكوين البذور، - خالياً من الرطوبة الخارجية غير العادية، - خالياً من الرائحة و/ أو الطعم الغريب، - يسمح بعيب في اللون، يميل إلى اللون الأحمر، ناتج عن درجة حرارة منخفضة أثناء مرحلة الإنبات، دون أن يغير المظهر بشكل كبير. يجب قطع الجذور بعناية، قريبا جدا من الأوراق الأخيرة.	المميزات الفيزيائية	المميزات
يجب أن يظهر الخس نمواً عادياً يجب أن يكون نمو وحالة الخس على النحو الذي يسمح له: - بتحمل النقل والتداول، و - بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقصود.	النضبج	النوعية الدني
يجب أن يكون الخس: - سليماً، خالياً من التعفن أو التلف اللذين يجعلانه غير صالح للاستهلاك، خالياً من الأمراض أو العيوب الواضحة التي تؤثر خاصة على شكله، قابليته للاستهلاك أو حفظه، - خالياً تقريباً من الأجسام الضارة ومن الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة، يجب أن لا يظهر الخس العيوب الآتية: - تعفن، حتى لو كانت الآثار طفيفة جداً، - حروق واضحة، - ميلديو، - أضرار ناتجة عن الجليد.	الحالة الصحية	.

العيان 10 % (3)				
النوعية 10 % (۱)				
المعيار الفئة الأولى ا	التغاضي			
يقبل بتغاض في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تت الفئة المشار إليها.				
بالنسبة للعيار والتغليف الموضوع، بمعنى بدون فراغ وبدون ضغط.				
يجب توضيب المنتوجات بطريقة تضمن الحماية الملائمة لها. يجب أن يكو	التوضيب			
يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غ المحتوى.				
يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) متجانساً وألاّ يحتوي إلاّ على منتوجات من نفس الأصل، الصنف أو النوع التجاري، النوعية والعيار.				
• 300 غرام إذا كان و زن أخف و حدة أكبر من 450 غراما لكل رأس.				
 40 غرام إذا كان وزن أخف وحدة أقل من 150 غراماً لكل رأس، 100 غرام إذا كان وزن أخف وحدة ما بين 150 غ و 300 غرام لكل رأس، 500 غرام إذا كان وزن أخف وحدة ما بين 300 غرام و 450 غراماً لكل رأس، 				
نفس التغليف:	العيار			
يتم تحديد العيار بوزن الوحدة. من أجل ضمان عيار متجانس، يجب أن لا يتجاوز الفرق في العيار بالنسبة للمنتوجات من				
- اضرار طفيفه نابجه عن الاجسام الصاره. يجب أن يظهر الخس المكور شكل كعبرة، يمكن أن تكون صغيرة. غير أذ المكور المزروع في الظل يقبل غياب شكل الكعبرة. يمكن أن لا يظهر الخس الروماني قلباً.				
للنوعية، للحفظ والعرض: - عيوب طفيفة في اللون، - أضرار طفيفة ناتجة عن الأجسام الضارة.				
	الفئة الث			
يجب أن تكون المنتوجات : - ذات شكل حسن ،				
تشمل هذه الفئة المنتوجات التي لا يمكن تصنيفها في الفئة الأولى ولكنها تا النوعية الدنيا المعرفة أعلاه.		ا با فا		
في الظل، يقبل أن يكون شكل الكعبرة صغيرا. يجب أن يظهر الخس الروماني قلبا، يمكن أن يكون صغيرا.		ايا		
- حالية من الأضرار والناف التي تصر بصار حيثها لإستهارك، - خالية من الأضرار الناتجة عن الجليد. يجب أن يظهر الخس المكور، كعبرة واحدة شكلها جيد. غير أنه، في حالة الخ				
	الفئة الأ			
يجب أن تكون المنتوجات : - شكلها جيد،				
يجب أن تكون المنتوجات المصنفة في هذه الفئة من نوعية جيدة. يجب أن تظهر مميزات الصنف و/أو النوع التجاري.				

(1) يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد المنتوجات، لا تستجيب لمميزات الفئة، لكنها تتطابق مع مميزات الفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1% من المنتوجات يمكن أن لا تستجيب للمميزات النوعية للفئة الثانية و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، أو يمكن أن تكون مصابة بالتضرر.

⁽²⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد المنتوجات، لا تستجيب لمميزات الفئة و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 2% من المنتوجات يمكن أن تكون مصابة بالتضرر.

⁽³⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد المنتوجات، لا تستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

الثوم:

عتوات المميزات النوعية ا ماكتعموا	يجب أن تكون زنبقة الثوم: - كاملة، مغطاة بغلاف خارجي، - نظيفة، خالية تقريبا من كل مواد غريبة مرئية، - متينة، - خالية من الأضرار الناتجة عن الجليد أو الشمس، - خالية من الإنبات المرئي خارجيا، - خالي من الرطوبة الخارجية غير العادية، - خالية من الرائحة و / أو الطعم الغريب. عندما يتم قطع الثوم الجاف، يجب أن لا يزيد طول الساق عن 3 سم.
النضج النضج	يجب أن يكون نمو وحالة الثوم على النحو الذي يسمح له: - بتحمل النقل والتداول، و - بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقصود.
الحالة الصحية	يجب أن تكون الزنبقة: - سليمة، خالية من التعفن أو التلف اللذين يجعلانها غير صالحة للاستهلاك، خالية من الأمراض أو العيوب الواضحة التي تؤثر خاصة على شكلها، قابليتها للاستهلاك أو حفظها، - خالية تقريباً من الأجسام الضارة ومن الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة.
الفئة "الممتازة"	يجب أن يكون الثوم المصنف في هذه الفئة من نوعية عالية. - يجب أن يظهر مميزات الصنف و/أو النوع التجاري. - شكلها منتظماً، - منظفة جيدا. - يجب أن تكون الفصوص متراصة، - يجب أن تكون الفصوص متراصة، - يجب قطع الجذور قريباً جداً من زنبقة الثوم في حالة الثوم الجاف. - يجب أن لا يظهر الثوم عيوباً، باستثناء تلف سطحي طفيف جداً، بشرط أن لا يؤثر هذا التلف على المظهر العام للمنتوج، على نوعيته، على حفظه وعلى عرضه في التغليف.
الفئة الأولى	يجب أن يكون التوم المصنف في هذه الفئة من نوعية جيدة. يجب أن يظهر مميزات الصنف و/ أو النوع التجاري. يجب أن تكون الفصوص متراصة بشكل مقبول. غير أنه، يمكن أن يظهر العيوب الطفيفة الآتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على المظهر العام للمنتوج، على نوعيته ، على حفظه وعلى عرضه في التغليف: - تمزقات صغيرة في القشرة الخارجية لزنبقة الثوم، - عيب طفيف في الشكل.

جيب للمميزات النوعية عية، للحفظ والعرض: القشرة، (2/1)مساحة زنبقة الثوم، نبقة (تؤخذ الكمية الأقل	ج و إ أ أ أ أ				
	رز الفرق في العيـار بـالنـســ من 40 مم،	ثوم من الفئة "ممتازة"، ثوم من الفئتين الأولى وال	 45 ملم بالنسبة لل 30 ملم بالنسبة لل من أجل ضمان عيار مت التغليف: 15 مع عندما يكو 	العيار	
	ن المنتوج غير معبأ) مت تجاري، النوعية والعيار. حصة،إذاكانالمنتوج غيره	لأصل، الصنف أو النوع الن	على الثوم من نفس الا يجبأن يكون الجزء الظ	التجانس	
	التوضيب				
	يقبل بتغاضي في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها.				
الفئة الثانية	الفئة الأولى	الفئة "الممتازة"	المعايير	لتغاضي	j
(3) % 10	(2) % 10	(1) % 5	النوعية		
(4) % 10	⁽⁴⁾ % 10	(4) % 10	العيار		

(1) يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الشوم، لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكن يتطابق مع مميزات الفئة الأولى. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 0,5% من المنتوجات يمكن أن تظهر المميزات النوعية للفئة الثانية.

في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1% من وزن الزنابق يمكن أن تظهر فصوصا مع إنبات مرئي خارجيا.

زيادة على هذا التغاضي، على الأكثر 25% من وزن أو عدد الزنابق يمكن أن تظهر بقع طفيفة على قشرتها، بشرط أن لا تغطي أكثر من ربع (4/1) مساحة الزنابق. (3) يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الثوم، لا يستجيب لمميزات الفئة و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 2% من المنتوجات يمكن أن تكون مصابة بالتضرر.

زيادة على هذا التغاضي، على الأكثر 5% من وزن الزنابق يمكن أن تظهر فصوصا مع إنبات مرئي خارجيا.

(4) يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من وزن الثوم، لا يستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

ملاحظة: يقصدب:

- الثوم الطازج: المنتوج الذي يكون ساقه "طازجًا" وتكون القشرة الخارجية لزنبقة الثوم لا تزال في حالة طازجة.
 - الثوم نصف الجاف: المنتوج الطازج الذي تكون ساقه والقشرة الخارجية للزنبقة غير جافين تمامًا.
- الثوم الجاف: المنتوج الطازج الذي يكون فيه الساق، والقشرة الخارجية للزنبقة وكذلك القشرة المحيطة بكل فص، جافين تمامًا.

⁽²⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الثوم، لا يستجيب لمميزات الفئة ولكن يتطابق مع مميزات الفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1 % من المنتوجات يمكن أن لا تستجيب للمميزات النوعية للفئة الثانية ولا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، أو يمكن أن تكون مصابة على عالتضر.

السبانخ:

المعيزات المائد المعادلة المائد المعادلة المائد المعادلة			النوعية	(1) % 10	(2) % 10
المعيزات المعيزات المعيزات الأوراق الفاوراة الفريبة المرتبة، في حالة عرضها على شكال المعيزات	ı	لتفاضي	المشار إليهًا.		
المعيزات بيكن إزالة الأوراق الخارجية المربة العربة المربة المربة المنافقة المنافقة على المعيزات المعيزات المعيزات المعافقة على أثار من التربة أو أي مادة زراعية أخرى، المعسولة على أثار من التربة أو أي مادة زراعية أخرى، المغسولة على أثار من التربة أو أي مادة زراعية أخرى، المغسولة على أثار من التربة أو أي مادة زراعية أخرى، المغسولة على أثار من التربة أو أي مادة زراعية أخرى، المغسولة على الرطوع الشارجية غير العادية، النشخ بيب أن تكون المعابلة على النحو الذي يسمح لها: المعسية المعافقة المعابلة على المعافقة على النحو الذي يسمح لها: المعسية المعافقة المعابلة على المعافقة المعابلة المعافقة المعابلة المعافقة المعافقة المعافقة المعابلة المعابلة المعافقة المعابلة المعافقة المعابلة المعابلة المعابلة المعافقة المعابلة	J	لتوضيب			لا تتطابق مع متطلبات الفئ
المعيزات المعيزات المعافرة ال			على سبانخ من نفس الأصل، ا يجب أن تكون السبانخ من الفه الطرد (أو حصة، إذا كان المنت	لصنف أو النوع التجاري والنوعيـ ثة الأولى من شكل ولون موحد. يـ وج غير معبأ) ممثلا لكل المحتوى.	ة. عب أن يكون الجزء الظاهر مر
المعيزات العنوانية المعيزات الأوراق الخارجية والجنور، والجنور، والمناز على التربة أو أي مادة زراعية أخرى، ومنتفخة، والمعارج ومنتفخة، والي مادة زراعية أخرى، والمعنوان على المعرفة أعلى الموجبة أعلى المنورة المعرفة أعلى الموجبة أعلى المعارج ومنتفخة، والمعارجة غير العادية، والمعاركة ومنتفخة، والمعاركة ومنتفخة، والمعاركة ومنتفخة، والمعاركة ومنتفخة، والمعاركة ومنتفخة، والمعاركة ومنازكة والمعاركة ومنازكة والمعاركة والمعاركة ومنازكة والمعاركة ومنازكة والمعاركة والمعاركة والمعاركة والمعاركة والمعاركة ومنازكة والمعاركة ومنازكة والمعاركة وال		العيار	لا توجد متطلبات متعلقة بالعي	ار بالنسبة للسبانخ.	
- كاملة: يمكن عرضها على شكل أوراق منفصلة أو في شكل وريدات، في حالة عرضها على شكل وريدات، في حالة عرضها على شكل وريدات، في حالة عرضها على شكل وريدات، يمكن إزالة الأوراق الخارجية والجذور، - نظيفة: خالية تقريباً من كل المواد الغريبة المرئية، غير أنه، يمكن أن تحتوي السبانخ غير الفيريائية الفيريائية المواجعة الخارجية غير العادية، - خالية من الرطوبة الخارجية غير العادية، - خالية من الرطوبة الخارجية غير العادية، - خالية من الرائحة و/أو الطعم الغريب. - بتحمل النقل و التداول، و بتحمل النقل و التداول، و بيجب أن تكون السبانخ: - بالوصول في ظروف مرضية الى المكان المقصود. - بالوصول في ظروف مرضية الى المكان المقصود. - خالية تقريبا من الأجسام الضارة ومن الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة. - خالية تقريبا من الأجسام الضارة ومن الأضرار الناتجة عن الأجسام الضارة. و/أو النوع التجاري. يجب أن تكون السبانخ خالية من شعيرات الجذور، في حالة عرضها على شكل وريدات. عير أنه، يمكن أن تظهر العيوب الطفيفة الآتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على المظهر العام بعض الأوراق المتضررة قليلاً، مثل تشققات، ثقوب أو أوراق ممزقة، المنتوج، على حفظه وعلى عرضه في التغليف: - بعض الأوراق المتضررة قليلاً، مثل تشققات، ثقوب أو أوراق ممزقة،	منيف	الفئةالثانية	النوعية الدنيا المعرفة أعلاه. يمكن أن تظهر العيوب الآتية، ب - بعض الأوراق المتضررة، م - عيوب في اللون، - نقص طفيف في الطزاجة، - وجود طفيف لشعيرات الج	" شرط أن تحتفظ بمميزاتها الأساسـ ثل تشققات، رضوض، ثقوب أو أو ذور،	ية للنوعية، للحفظ والعرض:
- كاملة: يمكن عرضها على شكل أو راق منفصلة أو في شكل و ريدات ، في حالة عرضها على شكل و ريدات ، في حالة عرضها على شكل و ريدات ، في حالة عرضها على شكل و ريدات ، يمكن إزالة الأو راق الخارجية و الجنور ، المغسولة على أثار من التربة أو أي مادة زراعية أخرى ، المغسولة على أثار من التربة أو أي مادة زراعية أخرى ، المندخل في مراحل تكوين البنور ، المناية من الرطوبة الخارجية غير العادية ، المناية من الرائحة و / أو الطعم الغريب . المناية من الرائحة و / أو الطعم الغريب . المناية و التداول ، و يجب أن يكون نمو و حالة السبانخ على النحو الذي يسمح لها : المناية المنانة المنانة المنانة المقصود . المناية المنانة المناية المناذة المناية على الله المناهة المناية المناهة المناية على المناهة الم	-	الفئة الأولى	و/أو النوع التجاري. يجب أن تكون السبانخ خالية م غير أنه، يمكن أن تظهر العيو للمنتوج ، على نوعيته ، على حد - بعض الأوراق المتضررة قل	ن شعيرات الجذور، في حالة عرضر ب الطفيفة الآتية، بشرط أن لا تؤث نظه وعلى عرضه في التغليف:	ہا على شكل و ريدات. ـر هذه العيـوب على المظهر العا
- كاملة: يمكن عرضها على شكل أو راق منفصلة أو في شكل و ريدات ، في حالة عرضها على شكل و ريدات ، في حالة عرضها على شكل المواد الجذور ، - نظيفة: خالية تقريباً من كل المواد الغريبة المرئية ، غير أنه ، يمكن أن تحتوي السبانخ غير المغسولة على آثار من التربة أو أي مادة زراعية أخرى ، - مظهرها طازج ومنتفخة ، - لم تدخل في مراحل تكوين البذور ، - خالية من الرطوبة الخارجية غير العادية ، - خالية من الرائحة و/أو الطعم الغريب . - بتحمل النقل والتداول ، و		l	- سليمة، خالية من التَّعفن أو		
- كاملة: يمكن عرضها على شكل أو راق منفصلة أو في شكل و ريدات ، في حالة عرضها على شكل و ريدات ، نو حدات ، يمكن إزالة الأو راق الخارجية والجذور ، - نظيفة: خالية تقريباً من كل المواد الغريبة المرئية ، غير أنه ، يمكن أن تحتوي السبانخ غير المغسولة على آثار من التربة أو أي مادة زراعية أخرى ، - مظهرها طازج و منتفخة ، - لم تدخل في مراحل تكوين البذور ، - خالية من الرطوبة الخارجية غير العادية ،	֓֞֝֝֝֝֝֝֝֝֝֝ ֓֡֝֝֡֝֞֝֞֝֞֝֞֝֞֝֞֝֞֝֞֝֞֝֞֝֞֝֞֝֞֝֞֝֞֝֞֞֝֞֞	النضج	- بتحمل النقل و التداول، و		
· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	المميزات النوء	l	- كاملة: يمكن عرضها على ش وريدات، يمكن إزالة الأوراق الخ - نظيفة: خالية تقريبا من ك المغسولة على آثار من التربة أو - مظهرها طازج ومنتفخة، - لم تدخل في مراحل تكوين اا - خالية من الرطوبة الخارجي	ارجية والجذور، لل المواد الغريبة المرئية، غير أنه رأي مادة زراعية أخرى، بذور، ة غير العادية،	•

⁽¹⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث وزن السبانخ، لا تستجيب لمميزات الفئة، ولكنها تتطابق مع مميزات الفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1% من المنتوجات يمكن أن لا تستجيب للمميزات النوعية للفئة الثانية ولا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، أو يمكن أن تكون مصابة بالتضرر. زيادة على ذلك، يطبق تغاضى قدره 10% من حيث وزن، الأوراق المنفصلة عند عرضها في شكل وريدات.

ريادا على المنتوجات على المنتوجات على المنتوجيب لمميزات الفئة والالمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 2% من المنتوجات يمكن أن تكون مصابة بالتضرر. زيادة على ذلك، يطبق تغاضٍ قدره 20%، من حيث وزن، الأوراق المنفصلة عند عرضها في شكل وريدات.

الفاصوليا :

			القاصوب
ندو درم المتصلب)، فير العادية،	يجب أن تكون الفاصولياء: - كاملة، يجب أن تكون المنتوج - نظيفة، خالية تقريبا من كل ه - ذات مظهر طازج، - خالية من غشاء البرشمان (الأ - خالية من الرطوبة الخارجية؛ - خالية من الروائح و/أو الطعم	المميزات الفيزيائية	المه
	يجب أن يكون نمو وحالة الفاصو - بتحمل النقل والتداول، و - بالوصول في ظروف مرضية	النضج	المميزات النوعية الدني
فَةَ جُدًّا، نيوز(sclerotinia spp)، (colletotrichun)،	الأمراض أو العيوب الواضحة التي	الحالة الصحية	مية الدنيا
فة في هذه الفئة من نوعية عالية. يجب أن تظهر مميزات ون الفاصولياء تقريبا مستقيمة مع أخذ بعين الاعتبار الشكل ت، صغيرة وليّنة. غير أنه، يجب أن تكون الفاصولياء ور. ور. علي طفيف جدا، بشرط أن لا يؤثر هذا التلف على عرضه في التغليف.	الصنف و / أو النوع التجاري. يجب أن تكون: - منتفخة، سهلة الكسر، - لينة جدا، - مستقيمة تقريبا، يجب أن تك النموذجي للصنف، - بدون خيط. يجب أن تكون البذور، إن وجد يجب أن لا تظهر عيوب باستثنا	الفئة "الممتازة"	التصنيف
طفيفة الآتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على المظهر العام	الصنف و/أو النوع التجاري. يجب أن تكون: - منتفخة، - يافعة ولينة، - تقريبًا بدون خيط، باستثناء يجب أن تكون البذور، إن وجدت، ه	الفئة الأولى	

التصنيف	الفئة الثانية	تشمل هذه الفئة الفاصولياء التي لا يمكن تصنيفها في الفئات العليا ولكنها تستجيب للمميزات النوعية الدنيا المعرفة أعلاه. - بيجب أن تكون: - خالية من بقع الصدأ في حالة الفاصولياء (haricots en filet). يجب أن لا تكون البذور، إن وجدت، مفرطة النمو ويجب أن تكون لينة بشكل مقبول. يمكن أن تظهر العيوب الآتية، بشرط أن تحتفظ بخصائصها الأساسية للنوعية، للحفظ والعرض: - عيوب في الشكل، - عيوب في اللون، - عيوب في القشرة، - خيوط، - بقع صدأ طفيفة، باستثناء الفاصولياء (haricots en filet).				
	العيان	من أجل ضمان عيا. (haricots en filet) الموج • 6 مم عند وجود ال • 9 مم عند وجود ال	ر متجانس، يجـب أن لا ي عودة في نفس التغليف : لبيان "رقيقة جدًا"،		ر بالنسبة للفاصولياء	
l i	لتجانس	على الفاصولياء من ن	كل طرد (أو حصة، إذا كان فس الأصل، الصنف أو الذ الظاهر من محتوى الطر	وع التجاري، النوعية وا	لعيار (في حالة العيار).	
ı	لتوضيب	يجب توضيب الفاصولياء بطريقة تضمن الحماية الملائمة للمنتوج.				
		يقبل بتغاض في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها.				
J	التفاضي	المعايير	الفئة الممتازة (1) % 5	الفئة الأولى (2) % 10	الفئة الثانية (3) % 10	
		النوعية العيار	(4) % 10	(4) % 10	(4) % 10	
		ربعیار	///////////////////////////////////////	///////////////////////////////////////	/// 10	

(1) يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الفاصولياء، لا تستجيب لمميزات الفئة ولكن تتطابق مع مميزات الفئة الأولى. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 0,5% من المنتوجات يمكن أن تظهر المميزات النوعية للفئة الثانية.

⁽²⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الفاصولياء، لا تستجيب لمميزات الفئة ولكن تتطابق مع مميزات الفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1% من المنتوجات يمكن أن لا تستجيب للمميزات النوعية للفئة الثانية و لا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا، أو يمكن ان تكون مصابة بالتضرر، باستثناء المنتوجات المصابة بالأنثر اكنوز (Colletotrichum lindemuthianum (anthracnose).

في حدود هذا التغاضي، تقبل 5% كحد أقصى، من حيث عدد أو وزن، الفاصولياء التي تحتوي على الخيط بالنسبة للأصناف و/أو الأنواع التجارية التي لا يجب أن تظهر الخيط.

بالإضافة إلى ذلك، تقبل 15% كحد أقصى، من حيث عدد أو وزن الفاصولياء (باستثناء الفاصولياء (haricots en filet) التي تفتقد للساق وجزء صغير من نهاية العنق، بشرط أن تبقى هذه القرون مغلقة، جافة ولم تفقد لونها.

⁽³⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الفاصولياء، لا تستجيب لمميزات الفئة ولا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 2% من المنتوجات يمكن أن تكون مصابة بالتضرر، باستثناء المنتوجات المصابة بالأنثراكنوز anthracnose).

بالإضافة إلى ذلك، تقبل على الآكثر 30 %، من حيث عدد أو وزن، الفاصولياء (باستثناء الفاصولياء (haricots en filet) التي تفتقد للساق وجزء صغير من نهاية العنق، بشرط أن تبقى هذه القرون مغلقة، جافة ولم تفقد لونها.

⁽⁴⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الفاصولياء، لا تستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

الخيار :

	<u> </u>	
	المميزات الفيزيائية	يجبأن يكون الخيار: - كاملاً، يجبأن يكون الخيار بدون إصابات أو اقتطاع اللذين يؤثران على السلامة الكلية للمنتوج، - نظيفاً، خالياً تقريبا من كل المواد الغريبة المرئية، - نا مظهر طازج ومتين، - بدون طعم مر (مع مراعاة الحكم الخاص المسموح به للفئة الثانية "الأحكام المتعلقة بالتغاضي")، - خالياً من الرطوبة الخارجية غير العادية، - خالياً من الرائحة و/أو الطعم الغريب.
المميزات النوعية الدني	النضج	يجب أن يكون الخيار قد بلغ درجة نمو كافية ويجب أن تكون بذوره ليّنة. يجب أن يكون نمو وحالة الخيار على النحو الذي يسمح له: - بتحمل النقل والتداول، و - بالوصول في ظروف مرضية إلى المكان المقصود.
الدنيا	الحالة الصحية	يجب أن يكون الخيار: - سليماً، خالياً من التعفن أو التلف اللذين يجعلانه غير صالح للاستهلاك، خالياً من الأمراض أو العيوب الواضحة التي تؤثر خاصة على شكله، قابليته للاستهلاك أو قيمته التجارية، - خالياً تقريبا من الأجسام الضارة و خالياً من أضرار الأجسام الضارة التي تتلف اللب، يجب أن لا يظهر الخيار العيوب الآتية: - رضوض واضحة، - أمراض، - أضرار ناتجة عن حرارة منخفضة أو الجليد، - عيوب فزيولوجية مثل الخيار الأجوف الناتج عن نقص الماء، الذي يؤثر على نسيج اللب وعلى نوعية الطعم.
التصنيف	الفئة "الممتازة"	يجب أن يكون الخيار المصنف في هذه الفئة من نوعية عالية. يجب أن يظهر المميزات والألوان النموذجية للصنف و/أو النوع التجاري. يجب أن يكون: - نامياً جيدا، - ذا شكل جيد ومستقيم تقريبا (الارتفاع الأقصى للقوس الداخلي: 10 مم لكل 10 سم من طول الخيار). يجب أن لا يظهر عيوباً، بما في ذلك جميع التشوهات، وخاصة تلك الناتجة عن نمو البذور، باستثناء تلف سطحي طفيف جداً، بشرط أن لا يؤثر هذا التلف على المظهر العام للمنتوج، على نوعيته، على حفظه وعلى عرضه في التغليف.

	الملحق الثاني (تابع)
	يجب أن يكون الخيار المصنف في هذه الفئة من نوعية جيدة. يجب أن يظهر مميزات الصنف و / أو النوع التجاري.
	يجبأن يكون:
	- نامياً كفاية،
	- ذا شكل حسن ومستقيم تقريبا (الارتفاع الأقصى للقوس الداخلي: 10 مم لكل 10 سم من طول الخيار).
الفئة الأولى	غير أنه، يمكن أن يظهر العيوب الطفيفة الآتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على المظهر
	العام للمنتوج، على نوعيته، على حفظه وعلى عرضه في التغليف:
	- عيب طفيف في الشكل، إلا إذا كان العيب ناتجاً عن نمو البذور،
	- عيوب طفيفة في اللون، لكن اللون الفاتح لجزء الخيار الذي كان ملامسًا للتربة أثناء النمو، لا يعتبر عيبًا،
	- عيوب طفيفة في القشرة، بشرط أن لا تمتد،
=	- تقبل عيوب طفيفة في القشرة ناتجة عن الاحتكاك، حشرات التربس أو الشقوق الملتئمة.
	تشمل هذه الفئة الخيار الذي لا يمكن تصنيفه في الفئات العليا ولكنه يستجيب للمميزات
	النوعية الدنيا المعرفة أعلاه.
	يمكن أن يظهر العيوب الآتية، بشرط أن يحتفظ بمميزاته الأساسية للنوعية، للحفظ
	والعرض:
	- عيوب في الشكل، ما عدا تلك الناتجة عن نمو متقدم للبذور، يُقبل الخيار المنحني قليلاً، الذي يكون فيه الارتفاع الأقصى للقوس الداخلى 20 مم لكل 10 سم من طول الخيار.
الفئة الثانية	- عيـوب في اللون تغطى حتى ثلث (3/1) المساحة، لكن اللون الفاتح لجزء الخيـار الذي كـان
	ملامساً للتربة أثناء النمو، لا يعتبر عيبًا،

- عيوب في القشرة، شرط أن لا تمتد.

يقبل الخيار المنحني الذي له قوس داخلي يزيد ارتفاعه عن 20 مم لكل 10 سم من طول الخيار، بشرط أن لا تظهر إلا عيوبًا طفيفة في اللون، باستثناء كل عيب آخر وكل تشوه غير الانحناء، وأن يتم تعبئتها بشكل منفصل.

للعبار الإدامي بالنسبة للخيار من خلال الجمع بين الطول والقطر. العبار الزامي بالنسبة للخيار من الفنتين "الممتازة" والأولى. 1) الخيار الذي يُحدد عياره بالوزن: • 1) الخيار الذي يُحدد عياره بالوزن: • 100 غرام، عندما يزن أصغر خيار بين الغيار في نفس الطرد: • 100 غرام، عندما يزن أصغر خيار بين 100 غرام، والكلاء بالأولى بين 100 غرام، والمناء عندما يزن أصغر خيار بين 100 غرام أو اكثر. • 100 غراما، عندما يزن أصغر خيار بين 100 غرام أو اكثر. 2) الخيار الذي يتم تحديد عياره بالطول والقطر: بجب أن لايتجاوز الفرق في الطول بين الخيار في نفس الطرد: بشكل مقبول. • 5 سم بين أطول خيار وأقصر خيار في نفس الطرد، ويجب أن يكون للخيار قطر متجانس بشكل مقبول. بجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوع غير معبا) متجانسا وأن لا يحتوي بيب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوع غير معبا) ممثلا لكل المحتوى. المحتوى. التوضيب يجب توضيب الخيار بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها. الغنا المتايير الفئة "الممتازة" الفئة المشار إليها. النوعية المعاير الفئة المتازيل الفئة الثانية المائية المائية الثانية النوعية والعيار في كان 10 (10 (10 (10 (10 (10 (10 (10 (10 (10		• 11 1 11	1. 11.1	1 211 1 1 1		
العيار العيار الغيار الذي يُحدد عياره بالوزن: • 10 الخيار الذي يُحدد عياره بالوزن: • 10 الخيار الذي يُحدد عياره بالوزن: • 10 الغيار • 10 عندما يزن أصغر خيار بين 18 و و00 غرام، • 10 غراما، عندما يزن أصغر خيار بين 18 و و00 غرام، • 10 غراما، عندما يزن أصغر خيار الله عيار متجانس بشكل مقبول. 2) الخيار الذي يتم تحديد عياره بالطول والقطر: يجب أن لا يتجاوز الفرق في الطول بين الخيار في نفس الطرد: • 10 كسم بين أطول خيار و أقصر خيار في نفس الطرد، ويجب أن يكون للخيار قطر متجانس بشكل مقبول. بشكل مقبول. يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبا) متجانسا وأن لا يحتوي بيب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبا) ممثلا لكل المحتوى. يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبا) ممثلا لكل المحتوى. يجب توضيب الخيار بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات يقبل بتغاض في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات المعايير الفئة المشار إليها. التفاضي المعايير الفئة "المعتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية الثانية الثنانية الثنانية الثنانية المعايير الفئة "المعتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية الثنانية الثنانية المعايير الفئة "المعتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية الثنانية الشعار إليها.						
العيار الذي يُحدد عياره بالوزن؛ • 10 الخيار الذي يُحدد عياره بالوزن؛ • 100 غرام، عندما يزن أصغر خيار بين الخيار في نفس الطرد؛ • 100 غرام، عندما يزن أصغر خيار بين 100 غرام، • 100 غرام، عندما يزن أصغر خيار بين 100 غرام، الله عيار متجانس بشكل مقبول. 2 الخيار الذي يقل وزنه عن 180 غراماً، له عيار متجانس بشكل مقبول. 2 الخيار الذي يتم تحديد عياره بالطول والقطر: بجب أن لا يتجاوز الفرق في الطول بين الخيار في نفس الطرد؛ بشكل مقبول. 4 تصم بين اطول خيار و اقصر خيار في نفس الطرد، ويجب أن يكون للخيار قطر متجانس بشكل مقبول. يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبا) متجانسا و أن لا يحتوي يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبا) ممثلا لكل يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبا) ممثلا لكل المحتوى. المحتوى. التخاشي يقبل بتغاض في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها. التغاضي المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية الثانية الثانية الثانية الثانية الثانية الشائية الثانية النوعية النوعية قلفاً "المعايير" الفئة "الممتازة" الفئة الثانية الثانية الثانية الثانية النوعية الثانية النوعية الثانية "المعايير" الفئة "المعتازة" الفئة الثانية الأولى الفئة الثانية الثانية النوعية الثانية "المعايير" الفئة "المعتازة" الفئة الثانية الثانية الثانية الثانية النوعية الثانية الثانية الثانية الثانية النوعية الثانية ا						
العيار العيار العيار العيار العيار العيار العيار الفرق في الوزن بين الخيار في نفس الطرد: • 100 غرام، عندما يزن أصغر خيار بين 180 و 100 غرام، • 150 غراما، عندما يزن أصغر خيار 400 غرام أو أكثر. 2) الخيار الذي يتم تحديد عياره بالطول والقطر: يجب أن يلاين الطول خيار وأقصر خيار في نفس الطرد: • 5 سم بين أطول خيار وأقصر خيار في نفس الطرد، ويجب أن يكون للخيار قطر متجانس بشكل مقبول. بشكل مقبول. إلاً على خيار من نفس الأصل، الصنف أو النوع التجاري، النوعية والعيار (في حالة العيار). يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبا) ممثلا لكل المحتوى. التجانس المحتوى. يجب توضيب الخيار بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج أت لا تتطابق مع متطلبات يقبل بتغاضي في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها. التخاشي المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية الأولى الفئة الثانية المثانية الثانية المثانية المثار إليها.		من أجل ضمان عيار متجانس، يجب تطبيق أحد الخيارين الآتيين :				
العيار • 100 غرام، عندما يزن أصغر خيار بين 180 و 600 غرام، • 100 غرام، عندما يزن أصغر خيار بين 180 و 180 شر. • 100 غراما، عندما يزن اصغر خيار 100 غرام أو اكثر. 2) الخيار الذي يتم تحديد عياره بالطول والقطر: يجب أن لايتجاوز الفرق في الطول بين الخيار في نفس الطرد: • 5 سم بين أطول خيار وأقصر خيار في نفس الطرد، ويجب أن يكون للخيار قطر متجانس بشكل مقبول. بشكل مقبول. بجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوع غير معبا) متجانسا وأن لا يحتوي الأعلى خيار من نفس الأصل، الصنف أو النوع التجاري، النوعية والعيار (في حالة العيار). يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوع غير معبا) ممثلا لكل المحتوى. بجب توضيب الخيار بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها. التوضيب المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية الثانية الثانية الثانية الثانية المثانية الثانية المثانية المثانية المثانية المثانية المثانية المتوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها.		1) الخيار الذي يُحدد عياره بالوزن:				
• 100 غرام، عندما يزن اصغر خيار بين 180 و 100 غرام، • 100 غراما، عندما يزن اصغر خيار 400 غرام أو أكثر. يجب أن يكون الخيار الذي يقل وزنه عن 180 غراماً، له عيار متجانس بشكل مقبول. 2) الخيار الذي يتم تحديد عياره بالطول والقطر: يجب أن لا يتجاوز الغرق في الطول بين الخيار في نفس الطرد: • كسم بين أطول خيار وأقصر خيار في نفس الطرد، ويجب أن يكون للخيار قطر متجانس بشكل مقبول. يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبا) متجانسا وأن لا يحتوي يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبا) ممثلا لكل يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبا) ممثلا لكل المحتوى. المحتوى. التوضيب الخيار بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها. المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الأولى الفئة الثانية الثاني		يجب أن لا يتجاوز ال	غرق في الوزن بين الخيار	ِ في نفس الطرد :		
يجب أن يكون الخيار الذي يقل وزنه عن 180 غراماً، له عيار متجانس بشكل مقبول. 2) الخيار الذي يتم تحديد عياره بالطول والقطر: • كسم بين أطول خيار وأقصر خيار في نفس الطرد، ويجب أن يكون للخيار قطر متجانس بشكل مقبول. بشكل مقبول. يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبا) متجانسا وأن لا يحتوي إلا على خيار من نفس الأصل، الصنف أو النوع التجاري، النوعية والعيار (في حالة العيار). يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبا) ممثلا لكل المحتوى. التوضيب يجب توضيب الخيار بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج ألتي لا تتطابق مع متطلبات يقبل بتغاض في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها. التغاضي المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية الثا	العيان	• 100 غرام، عندما يزن أصغر خيار بين 180 و 400 غرام،				
2) الخيار الذي يتم تحديد عياره بالطول والقطر: • كسم بين أطول خيار و أقصر خيار في نفس الطرد، ويجب أن يكون للخيار قطر متجانس بشكل مقبول. بشكل مقبول. بجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبة) متجانسا وأن لا يحتوي الآعلى غيار من نفس الأصل، الصنف أو النوع التجاري، النوعية والعيار (في حالة العيار). يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبة) ممثلا لكل المحتوى. المحتوى. التوضيب الخيار بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج. وقبل بتغاضٍ في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها. المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية المنافي الفئة الثانية الشاهري الفئة الثانية الشاهري الفئة الثانية المشار إليها.		• 150 غراما، عندما يزن أصغر خيار 400 غرام أو أكثر.				
• 5 سم بين أطول خيار وأقصر خيار في نفس الطرد، ويجب أن يكون للخيار قطر متجانس بشكل مقبول. • 5 سم بين أطول خيار وأقصر خيار في نفس الطرد، ويجب أن يكون للخيار قطر متجانس بشكل مقبول. يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) متجانسا وأن لا يحتوي إلا على خيار من نفس الأصل، الصنف أو النوع التجاري، النوعية والعيار (في حالة العيار). يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) ممثلا لكل المحتوى. المحتوى. يجب توضيب الخيار بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات يقبل بتغاضٍ في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها. التفاضي المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية الثانية الشانية الثانية النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة المنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية المثار إليها.		يجب أن يكون الخيار ال	ذ <i>ي</i> يقل وزنه عن 180 غرا	ماً، له عيار متجانس بش	كل مقبول.	
• 5 سم بين أطول خيار وأقصر خيار في نفس الطرد، ويجب أن يكون للخيار قطر متجانس بشكل مقبول. يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) متجانسا وأن لا يحتوي إلاّ على خيار من نفس الأصل، الصنف أو النوع التجاري، النوعية والعيار (في حالة العيار). يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) ممثلا لكل المحتوى. للتوضيب يجب توضيب الخيار بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج. يقبل بتغاض في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها. المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية التنية الثانية النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة المناه اللهنة الثانية المناه النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة المناه النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة المنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها.		2)الخيار الذي يتم ت	حديد عياره بالطول والقد	طر:		
• 5 سم بين أطول خيار وأقصر خيار في نفس الطرد، ويجب أن يكون للخيار قطر متجانس بشكل مقبول. يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معباً) متجانسا وأن لا يحتوي إلاّ على خيار من نفس الأصل، الصنف أو النوع التجاري، النوعية والعيار (في حالة العيار). يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معباً) ممثلا لكل المحتوى. للتوضيب يجب توضيب الخيار بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج. يقبل بتغاض في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها. التغاضي المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية التنية الثانية النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة المناه اللهنة الثانية المتارة النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة المناه النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة المنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها.		يجب أن لا يتجاوز ال	غرق فى الطول بين الخيـا	ر في نفس الطرد :		
بشكل مقبول. يجب أن يكون محتوى كل طرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبة) متجانسا وأن لا يحتوي إلاّ على خيار من نفس الأصل، الصنف أو النوع التجاري، النوعية والعيار (في حالة العيار). يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبة) ممثلا لكل المحتوى. المحتوى. يجب توضيب الخيار بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج. يقبل بتغاض في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها. المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية الثانية الثانية النوعية والعيار قر 6% (1) (10% (2)% (10% (3)% (10% (1					للخيار قطر متجانس	
التجانس الأعلى خيار من نفس الأصل، الصنف أو النوع التجاري، النوعية والعيار (في حالة العيار). يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) ممثلا لكل المحتوى. المحتوى. التوضيب يجب توضيب الخيار بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج. يقبل بتغاضٍ في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها. المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية الثانية الثانية الثوعية والعيارة قرير الفئة الثانية الثانية النوعية والعيارة قرير الفئة "الممتازة" الممتازة" المناه الثانية الثانية الثانية الثانية النوعية والعيارة قرير الفئة "الممتازة" المناه الثانية الثانية الثانية النوعية والعيارة المناه النوعية والعيارة المناه النوعية والعيارة المناه النوعية والعيارة المناه المناه النوعية المناه النوعية والعيارة المناه النوعية والعيارة المناه المناه النوعية النوعية والعيارة الفئة الثانية المناه النوعية والعيارة المناه الفئة الثانية النوعية والعيارة المناه النوعية والعيارة المناه النوعية والعيارة المناه النوعية والعيارة المناه النوعية والعيارة النوعية والعيارة النوعية والعيارة النوعية والعيارة المناه النوعية والعيارة النوعية والعيارة المناه النوعية والعيارة النوعية والعيارة المناه النوعية والعيارة النوعية والعيارة النوعية والعيارة المناه النوعية والعيارة المناه النوعية والعيارة النوعية والعيارة المناه النوعية والعيارة ا			π.			
التوضيب الخيار بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج. التوضيب الخيار بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات يقبل بتغاضٍ في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها. المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية التعافي النوعية و النوعية و الناه الثانية الأولى الفئة الثانية النوعية و النوعية	التجانس					
التوضيب يجب توضيب الخيار بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج. يقبل بتغاضٍ في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها. المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية التعاضي النوعية و 3 % (1) (1) % (2) % (1) (1) % (8) (1) (1) % (1) % (1) (1) % (1) % (1) (1) % (1) % (1) (1) %		يجب أن يكون الجزء الذ	يجب أن يكون الجزء الظاهر من محتوى الطرد (أو حصة، إذا كان المنتوج غير معبأ) ممثلا لكل			
يقبل بتغاضٍ في النوعية والعيار في كل حصة بالنسبة للمنتوجات التي لا تتطابق مع متطلبات الفئة المشار إليها. الفئة المشار إليها المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية التفاضي النوعية 5 % (1) (2) % 10 (1) % (5)		المحتوى.				
الفئة المشار إليها. المعايير الفئة "الممتازة" الفئة الأولى الفئة الثانية النوعية 5 % (1) (2) % 10 (2) % (1) (1) % (5)	التوضيب	يجب توضيب الخيار بطريقة تضمن حماية ملائمة للمنتوج.				
(3) % 10 (2) % 10 (1) % 5 luiu 1		· ·				
	التغاضي	المعايير	الفئة "الممتازة"	الفئة الأولى	الفئة الثانية	
(4) % 10 (4) % 10 (4) % 10 (4) % 10		النوعية	(1) % 5	(2) % 10	(3) % 10	
		العيار	(4) % 10	(4) % 10	(4) % 10	

(1) يقبل بهذا التغاضي الاجمالي، من حيث عدد أو وزن الخيار، لا يستجيب لمميزات الفئة، ولكنه يتطابق مع مميزات الفئة الأولى. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 0,5 % من إجمالي المنتوجات تستجيب للمميزات النوعية للفئة الثانية.

(2) يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الخيار، لايستجيب لمميزات الفئة، ولكن يتطابق مع مميزات الفئة الثانية. في حدود هذا التغاضي، على الأكثر 1 % من إجمالي المنتوجات لا تستبعد المنتوجات المصابة بالتعفن أو بأي تلف آخر يجعلها غير صالحة للاستهلاك.

(3) يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد أو وزن الخيار، لا يستجيب لمميزات الفئة ولا للمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا. تستبعد المنتوجات المصابة بالتعفن أو بأي تلف آخر يجعلها غير صالحة للاستهلاك. في حدود هذا التغاضي، تقبل على الأكثر 2 % من حيث عدد الخيار الذي يمكن أن يظهر جزءاً طرفاً صغيراً له طعم مر.

(⁴⁾ يقبل بهذا التغاضي الإجمالي، من حيث عدد الخيار، لا يستجيب للمتطلبات المتعلقة بالعيار.

1446 هـ	ن عام	مضار	, 26
2025 م			

البطاطا الموجهة للاستهلاك:

البطاطا	الموجهة للاستها	رك :
		يجب أن تكون البطاطا الموجهة للاستهلاك:
		- كاملة، بمعنى خالية من أي اقتطاع أو إصابة تضر بسلامتها الكلية،
		- متينة،
	المميزات	- غير منفجرة، بمعنى لا تحتوي على تشققات النمو،
	الفيزيائية	- ذات قشرة شكلها جيد، بالنسبة للبطاطا المحفوظة،
		- نظيفة، خالية تقريبا من كل المواد الغريبة المرئية، ولا سيما الأتربة الملتصقة بالنسبة للبطاطا المغسولة،
		- خالية من الأضرار الناتجة عن الحرارة أو الجليد،
		- يسمح بلون أخضر طفيف بالنسبة للفئة الأولى والثانية،
		- خالية من العيوب الداخلية أو الخارجية البليغة،
		- لا تحتوي على براعم،
_		- خالية من الرطوبة الخارجية غير العادية،
4		- خالية من الروائح و/أو الطعم الغريب.
ات النو	النضج	يجب أن تجنى البطاطا عند اكتمال النضج الفيزيولوجي.
النوعية الدني	, ا	يجب أن تكون القشرة غليظة وتنزع عند فركها بالأصبع.
·j.		
		- يجب أن تكون الدرنات سليمة، خالية من التعفن أو التلف اللذين يجعلانها غير صالحة
		للاستهلاك،
		- خالية تقريبا من الأجسام الضارة ومن أضرار الأجسام الضارة، خالية من الأمراض والأوساخ
		مهما كانت طبيعتها والتي يمكنها أن تضر بنوعيتها أو بحفظها،
		- خالية من الروائح الغريبة.
	الحالة	يجب أن لا تظهر الدرنات العيوب الآتية :
	الصحية	- تعفن رطب،
		- تعفن جاف،
		- ميلديو البطاطا (Phytophthora infestans)،
		- تعفن ألترناريا (Alternaria spp.)،
		- التعفن البني (Pseudomonas solanacearum)،
		- الغرغرينا (Phoma spp.)

تصنف البط	اطا الموجهة للاستهلاك إلى ثلاث (3) فئات: "الممتازة"، الأولى والثانية.
	يجب أن تكون البطاطا المصنفة في هذه الفئة من نوعية عالية.
	يجب أن تكون ذات شكل منتظم و ذات مظهر مناسب. العيار يساوي أو يزيد عن 45 ملم.
	يمكن أن تتضمن العيوب الطفيفة جدا الآتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على المظهر العام
الفئة	للمنتوج، على نوعيته ، على حفظه أو على عرضه في التغليف:
"الممتازة"	- عيب طفيف جدا في الشكل،
	- عيوب طفيفة جدا في المظهر ،
	- عيوب سطحية طفيفة جدا،
	- عيب طفيف جدا في اللون،
	- خالية من اللون الأخضر،
	- عيوب داخلية طفيفة جدا.
	يجب أن تكون البطاطا المصنفة في هذه الفئة من نوعية جيدة.
	يجب أن تكون ذات شكل منتظم وذات مظهر حسن. العيار يساوي أو يزيد عن 40 ملم.
	يمكن أن تتضمن العيوب الطفيفة الآتية، بشرط أن لا تؤثر هذه العيوب على المظهر العام
	للمنتوج، على نوعيته، على حفظه أو على عرضه في التغليف:
: · الفئة	- عيب طفيف في الشكل،
الأولى	- عيوب طفيفة في المظهر،
	- عيوب سطحية طفيفة،
	- عيب طفيف في اللون،
	- لون طفيف أخضر شاحب يغطي على الأكثر تُمن (8/1) المساحة و لا يزيد عمقه عن 2 مم،
	- عيوب داخلية طفيفة جدا.
الفئة الثانية	تشمل هذه الفئة البطاطا التي لا يمكن تصنيفها في الفئات العليا ولكنها تستجيب للمميزات النوعية الدنيا المعرفة أعلاه. العيار يساوي أو يزيد عن 35 ملم. يمكن أن تتضمن العيوب الآتية بشرط أن تحتفظ بمميزاتها الأساسية للنوعية للحفظ والعرض: - عيوب في الشكل، - عيوب سطحية، - عيوب سطحية، - عيوب داخلية طفيفة،
	- لون طفيف أخضر شاحب يغطي على الأكثر ثُمن (8/1) المساحة و لا يزيد عمقه عن 2 مم.

- من أجل ضمان تجانس العيار في التغليفات التي تساوي 5 كغ أو أقل، الموجهة للمستهلك النهائي، يجب أن لا يتجاوز الفرق بين أكبر وأصغر بطاطا 30 مم غير أنه، يمكن توضيب خليط من البطاطاذات ألوان مختلفة بوضوح (باستثناء اللون الأخضر) في تغليف موجه للمستهلك النهائي، بشرط أن تكون المنتوجات من نوعية متجانسة، وبالنسبة لكل صنف معني، أن تكون من نفس الأصل.				العيار (1)
لك التهوية المناسبة.	ية الملائمة للمنتوج وكذ	لما بطريقة تضمن الحماب	يجب توضيب البطاه	التوضيب
الفئة الثانية	الفئة الأولى	الفئة "الممتازة"	المعايين	
10 % على الأكثر	5 % على الأكثر	5 % على الأكثر	الخصائص الفيزيائية (تضم النسبة 0,25 % من الأتربة بالنسبة للفئات الثلاث)	
5 % على الأكثر	2 % على الأكثر	0 % على الأكثر	النضج	التغاضي (2)
2 % على الأكثر	2 % على الأكثر	0 % على الأكثر	الحالة الصحية (باستثناء التعفن)	
% 10	% 10	% 10	العيار	

ملاحظة :

يجب أن تعرض البطاطا الموجهة للاستهلاك التي تستجيب لمتطلبات هذا القرار وللمميزات النوعية الدنيا المذكورة سابقا والتي يكون العيار فيها أقل من 35 ميليمتراً، للبيع للمستهلك، منفصلة عن باقي الفئات الأخرى للبطاطا الموجهة للاستهلاك.

^{.(}la maille carrée) يحدد عيار درنة البطاطا بالعيار المربع الشكل ($^{(1)}$

[.] نسبة المنتوجات غير المطابقة ، بالعدد أو الوزن $^{(2)}$

قرار مؤرخ في 17 رمضان عام 1446 الموافق 17 مارس سنة 2025، يوضح شروط وكيفيات سير وتسيير المداومات والعطل والتوقف التقني للصيانة وكذا استئناف النشاط بعد الأعياد الرسمية.

إن وزير التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية،

- بمقتضى القانون رقم 63-278 المؤرخ في 26 يوليو سنة 1963 الذي يحدد قائمة الأعياد الرسمية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90-11 المؤرخ في 26 رمضان عام 1410 الموافق 21 أبريل سنة 1990 والمتعلق بعلاقات العمل، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 38 منه،

و بمقتضى القانون رقم 04-08 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1425 الموافق 14 غشت سنة 2004 و المتعلق بشروط ممار سة الأنشطة التجارية ، المعدل و المتمم، لا سيما المادة 22 منه ،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 24–374 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1446 الموافق 18 نوفمبر سنة 2024 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-98 المؤرخ في 17 شـوال عـام 1416 الموافق 6 مـارس سنـة 1996 الذي يحدد قائمة الدفاتر والسجلات الخاصة التي يلزم بها المستخدمون ومحتواها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 25-99 المؤرخ في 11 رمضان عام 1446 الموافق 11 مارس سنة 2025 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية،

يقرّر ما يأتي:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 22 من القانون رقم 04-10 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1425 الموافق 142 غشت سنة 2004 المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى توضيح شروط وكيفيات سير وتسيير المداومات والعطل والتوقف التقني للصيانة وكذا استئناف النشاط بعد الأعياد الرسمية.

المادة 2: يتعين على التجار المعنيين بأداء المداومة ضمان استمرارية الأنشطة التجارية وكذا التموين المنتظم للسوق بالسلع والخدمات خلال الأعياد الرسمية والعطل.

يتعين على التجار استئناف نشاطاتهم عند نهاية العطلة أو المداومة أو التوقف التقني للصيانة وكذا الأعياد الرسمية.

المادة 3: يحدد الوالي، بموجب قرار، بعد استشارة الجمعيات وجمعيات حماية المستهلكين والتنظيمات المهنية، قائمة التجار الملزمين بضمان المداومة.

تضم هذه القائمة التجار المعنيين بالمداومة وكذا التجار المستخلفين، في حالات الأعذار الآتية:

- المرض المبرر قانونا بشهادة طبية،

- وفاة أحد الأصول أو الفروع أو الحواشي، ويبرر ذلك بنسخة من شهادة الوفاة،

- التوقف التقني للصيانة.

تودع التبريرات المذكورة أعلاه، على مستوى المديرية الولائية للتجارة المختصة إقليميا.

ينشر القرار المتضمن قائمة التجار المعنيين بالمداومة على مستوى مقر المديرية الولائية للتجارة ومقرات البلديات ومواقعها الإلكترونية.

المادة 4: يمكن كل شخص طبيعي أو معنوي يمارس نشاطا تجاريا في مجال الإنتاج أو التوزيع أو الخدمات، التوقف عن ممارسة التجارة خلال العطلة السنوية، بناء على طلب يودع لدى المديرية الولائية للتجارة المختصة إقليميا لإبداء الرأي، ستين (60) يوما قبل تاريخ بداية العطلة.

يتم تبليغ المعني بالقبول أو بالرفض المعلل في أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوما، ابتداء من تاريخ إيداع الطلب.

المادة 5: يمكن كل شخص طبيعي أو معنوي يمارس نشاطا تجاريا في مجال الإنتاج أو التوزيع أو الخدمات، التوقف عن ممار سة التجارة بسبب التوقف التقني للصيانة.

يمكن أن يكون التوقف التقني للصيانة توقفا كليا أو جزئيا، ويكون إمّا مبرمجا في حالة الصيانة الوقائية أو غير متوقع في حالة الصيانة الطارئة.

في حالة التوقف التقني للصيانة المبرمج، يتم إيداع طلب لدى المديرية الولائية للتجارة المختصة إقليميا في شهر جانفي من كل سنة، قصد دراسته بالتنسيق مع المصالح المعنية.

تبلّغ المديرية الولائية للتجارة المختصة إقليميا المعني بالقبول أو بالرفض المعلل في أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوما، ابتداء من تاريخ إيداع الطلب.

في حالة التوقف التقني غير المتوقّع يتعيّن على المعني إعلام مصالح المديرية الولائية للتجارة المختصة إقليميا عند وقوع الظرف الطارئ.

يمكن تمديد التوقف التقني للصيانة بناء على طلب مبرريودع لدى المديرية الولائية للتجارة المختصة إقليميا، حسب الأشكال نفسها.

المادة 6: يتعين على كل تاجر يرغب في الاستفادة من يوم راحة أسبوعي، إيداع طلب لدى المديرية الولائية للتجارة المختصة إقليميا.

يمكن تغيير يوم الراحة الأسبوعي وفقا الأشكال نفسها المنصوص عليها في الفقرة أعلاه.

المادة 7: ينشر هـ ذا القرار في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 17 رمضان عام 1446 الموافق 17 مارس عنة 2025.

الطيب زيتونى

وزارة الاتصال

قرار مؤرّخ في 28 شعبان عام 1446 الموافق 27 فبراير سنة 2025، يتضمن تكوين لجنة طعن لدى الإدارة المركزية لوزارة الاتصال.

إنّ وزير الاتصال،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرّخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسى العام للوظيفة العمومية، المتمم،

و بمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 24-374 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1446 الموافق 18 نوفمبر سنة 2024 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 المؤرخ في أوّل رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 و المتعلق بسلطة التعيين و التسيير الإداري بالنسبة للموظفين و أعوان الإدارة المركزية و الولايات و البلديات و المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-04 المؤرخ في 11 محرّم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 و المتضمن

القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية، المعدل والمتمم،

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-05 المؤرخ في 11 محرّم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجّاب،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-216 المؤرخ في 10 رجب عام 1432 الموافق 12 يونيو سنة 2011 الذي يحدد صلاحيات وزير الاتصال،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-217 المؤرخ في 10 رجب عام 1432 الموافق 12 يونيو سنة 2011 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الاتصال،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-199 المؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1441 الموافق 25 يوليو سنة 2020 والمتعلق باللجان الإدارية المتساوية الأعضاء ولجان الطعن واللجان التقنية في المؤسسات والإدارت العمومية،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 25 جانفي سنة 2022 والمتضمن إنشاء اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء لدى الإدارة المركزية لوزارة الاتصال، المعدل،

و بمقتضى القرار المؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 25 جانفي سنة 2022 والمتضمن إنشاء لجنة الطعن لدى الإدارة المركزية لوزارة الاتصال،

يقرّر ما يأتي:

المادة الأولى: تكون لجنة طعن لدى الإدارة المركزية لوزارة الاتصال، وفقا للجدول الآتي:

وظفين	ممثلو الم	ممثلو الإدارة		
الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	
25	03	ر ۽ حت حيون	03	

المادة 2: تلغى أحكام القرار المؤرّخ في 22 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 25 جانفي سنة 2022 والمتضمن إنشاء لجنة الطعن لدى الإدارة المركزية لوزارة الاتصال.

المادة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشعبيّة.

حرّر بالجزائر في 28 شعبان عام 1446 الموافق 27 فبراير سنة 2025.

محمد مزيان

المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

مقرّر مؤرّخ في 17 رمضان عام 1446 الموافق 17 مارس سنــة 2025، يتضمــن تفويـض الإمضاء إلى الأمين العام.

إنّ رئيسة المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-37 المورخ في 22 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 6 جانفي سنة 2021 والمتضمن تشكيلة المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي وسيره، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-71 المؤرّخ في 4 رجب عام 1442 الموافق 16 فبراير سنة 2021 والمتضمن تنظيم المصالح الإدارية والتقنية للمجلس الوطني الاقتصادى والاجتماعى والبيئى،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 7 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 20 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن تعيين رئيسة المجلس الوطنى الاقتصادى والاجتماعى والبيئى،

وبعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 4رمضان عام 1446 الموافق 4 مارس سنة 2025 والمتضمن تعيين السيّد فاتح ساحل، أمينا عاما للمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي،

تقرّر ما يأتي:

المادة الأولى: يفوض إلى السيّد فاتح ساحل، الأمين العام، الإمضاء في حدود صلاحياته، باسم رئيسة المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، على جميع الوثائق والمقرّرات.

المادة 2: ينشر هذا المقرّر في الجريدة الرّسميّـة للجمهوريّة الجزائريّة النّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 17 رمضان عام 1446 الموافق 17 مارس سنة 2025.

ربيعة خرفي